

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة بغداد

كلية الآداب-قسم علم الاجتماع

الدراسات العليا-الماجستير

دور الرعاية اللاحقة في

إصلاح الأحداث الجانحين

(دراسة ميدانية في مدينة بغداد)

إلى مجلس كلية الآداب-جامعة بغداد وهي جزء من متطلبات
نيل درجة الماجستير آداب في علم الاجتماع

رسالة تقدم بها الطالب

جميل حامد عطية

إشراف الأستاذ

الدكتور نبيل نعمان إسماعيل

٢٠٠٧م

١٤٢٨هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَإِذْ قَالَ لِقْمَانَ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا

تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ {١٣}

وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا

عَلَى وَهْنٍ وَفَصَّالَةٌ فِي عَامِينَ أَنْ اشْكُرْ لِي

وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ {١٤}

صدق الله العظيم

سورة لقمان/ الآية ١٣ ، ١٤

الإهداء

إلى معلم الإنسانية سيدنا ونبينا محمد(صلى الله عليه وسلم)
إلى النسمة التي هبت لكي تنير لي دربي (أبي)
إلى من زرعني بذرة فسقتني من دموعها قطرة (أمي)
إلى الذين ديمومتهم وعزتهم ذخرا لي (أخوتي، وأخواتي)

جميل

إقرار المشرف

أشهد أن إعداد هذه الرسالة جرى تحت إشرافي في كلية الآداب/جامعة بغداد، وهي جزء من متطلبات درجة الماجستير آداب في علم الاجتماع.

التوقيع:

المشرف: أ.د. نبيل نعمان إسماعيل

التاريخ: / / ٢٠٠٧

بناءً على التوصيات المتوفرة، أرشح هذه الرسالة للمناقشة.

التوقيع:

المشرف: أ.د. ناهدة عبد الكريم حافظ

رئيس قسم الاجتماع

التاريخ: / / ٢٠٠٧

إقرار لجنة المناقشة

نشهد أننا أعضاء لجنة المناقشة اطلعنا على هذه الرسالة الموسومة (دور الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين) وقد ناقشنا الطالب (جميل حامد عطية) في محتوياتها وفيما له علاقة بها، ونعتقد أنها جديرة بالقبول لنيل درجة ماجستير آداب في علم الاجتماع بتقدير () .

المشرف على الرسالة	رئيس اللجنة
التوقيع:	التوقيع:
الاسم: أ.د. نبيل نعمان إسماعيل	الاسم: أ.د. عبد اللطيف عبد الحميد العاني
التاريخ: / / ٢٠٠٧	التاريخ: / / ٢٠٠٧

عضواً	عضواً
التوقيع:	التوقيع:
الاسم: د. عياد حسين محمد	الاسم: أ.م.د. افتخار زكي عليوي
التاريخ: / / ٢٠٠٧	التاريخ: / / ٢٠٠٧

مصادقة مجلس الكلية
صدقت الرسالة من قبل مجلس كلية الآداب/جامعة بغداد.

عميد كلية الآداب
٢٠٠٧/ /

فهرست المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	الإهداء
ب-ت	شكر وامتنان
ث-ح	فهرست المحتويات
د-خ	فهرست الجداول
١-٤	المقدمة
الباب الأول/الدراسة النظرية	
٦-١٦	الفصل الأول /الإطار العام للدراسة والبعد التاريخي للرعاية اللاحقة
٧	المبحث الأول/ الإطار العام للدراسة
٧	١-مشكلة الدراسة
٨	٢-أهمية الدراسة والحاجة اليها
١٠	٣-هدف الدراسة
١١	المبحث الثاني/البعد التاريخي للرعاية اللاحقة
٢٩-١٧	الفصل الثاني /تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية
٢٠	المبحث الأول: الحدث
٢٢	المبحث الأول: الجنوح
٢٦	المبحث الثالث:الرعاية اللاحقة
٢٨	المبحث الرابع:الإصلاح الاجتماعي
٤٣-٣٠	الفصل الثالث/ دراسات سابقة
٣٢	المبحث الأول:دراسات عراقية
٣٧	المبحث الثاني:دراسات عربية
٤٠	المبحث الثالث:دراسات أجنبية

٦١-٤٤	الفصل الرابع / الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين في العراق
٤٥	المبحث الأول/اتجاهات ومهام الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين
٤٥	- أولاً: الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين في التشريع العراقي
٤٧	- ثانياً: اتجاهات الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين
٥٠	- ثالثاً: مهام الرعاية اللاحقة
٥٤	المبحث الثاني/ دور وأهداف الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين
٥٤	أولاً: دورالرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين
٥٨	ثانياً: أهداف الرعاية اللاحقة
	الباب الثاني/الدراسة الميدانية
٧٤-٦٣	الفصل الخامس /الإجراءات المنهجية العلمية للبحث وإجراءاته الميدانية والفرضيات المطلوب دراستها
٦٤	المبحث الأول/الإجراءات المنهجية العلمية للبحث
٦٤	أولاً: مناهج الدراسة
٦٦	١- المنهج التاريخي
٦٦	٢- المنهج المقارن
٦٧	٣- منهج المسح الاجتماعي
٦٨	ثانياً: تحديد نوع الدراسة
٦٨	ثالثاً: تحديد مجالات الدراسة
٦٨	١- المجال البشري
٦٨	٢- المجال المكاني
٦٨	٣- المجال الزمني
٦٨	رابعاً: تصميم عينة البحث
٦٩	خامساً: وسائل جمع البيانات
٦٩	١- استمارة استبيان
٦٩	٢- المقابلة

٧٠	سادساً: تصميم استمارة البحث
٧٢	سابعاً: الوسائل الإحصائية المستخدمة في البحث
٧٤	المبحث الثاني/الفرضيات المطلوب اختبارها
٨٦-٧٥	الفصل السادس /البيانات الأساسية لوحدات العينة
٧٧	١- الجنس
٧٧	٢- السن
٧٨	٣- التحصيل الدراسي
٧٩	٤- الحالة الاجتماعية
٨٠	٥- المهنة
٨١	٦- الدخل
٨٢	٧- محل الإقامة
٨٤	٨- عائلية السكن
٨٤	٩- نوع الجنحة
٨٥	١٠- مدة الحكم
١٠٥-٨٧	الفصل السابع / دور الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين
١١٠-١٠٦	الفصل الثامن / النتائج والتوصيات
١٠٧	المبحث الأول: النتائج
١١٠	المبحث الثاني: التوصيات
١١١	مستخلص الدراسة
١٢١-١١٢	المصادر
١٣٣-١٢٢	الملاحق

فهرست الجداول

الصفحة	العنوان	ت
٧٧	جنس المبحوثين	١
٧٨	سن المبحوثين	٢
٧٩	التحصيل الدراسي للمبحوثين	٣
٨٠	الحالة الاجتماعية للمبحوثين	٤
٨١	مهن المبحوثين	٥
٨٢	دخل المبحوثين	٦
٨٣	محل إقامة المبحوثين	٧
٨٤	عائديه السكن للمبحوثين	٨
٨٥	نوع الجرح التي ارتكبتها المبحوثين	٩
٨٦	مدة حكم المبحوثين	١٠
٨٩	والدين المبحوثين على قيد الحياة	١١
٨٩	طبيعة علاقة المبحوثين مع والديهم	١٢
٩٠	أسباب العلاقة السيئة مع الوالدين	١٣
٩٠	علاقة المبحوثين مع أخوتهم	١٤
٩١	الوضع الاقتصادي لأسر المبحوثين	١٥
٩٢	المشكلات التي يعاني منها أسر المبحوثين	١٦
٩٢	زيارات أهل المبحوثين للمبحوثين داخل المؤسسة	١٧
٩٣	موقف الأسر من المبحوثين بعد إطلاق السراح	١٨
٩٤	مدى مساهمة المؤسسة في توثيق علاقة المبحوثين بأسرهم	١٩
٩٥	تقديم المنحة المالية	٢٠
٩٥	تقديم الإرشادات لمتطلبات الحياة	٢١

٩٦	مقابلة الأحداث قبل إطلاق السراح	٢٢
٩٦	كيفية اتخاذ القرار	٢٣
٩٧	تقديم المساعدة لحل المشاكل للمفرج عنهم	٢٤
٩٧	قيام المؤسسة بالزيارة للأحداث	٢٥
٩٨	مساعدة المؤسسة في تأمين الوثائق	٢٦
٩٩	تقديم المساعدة لمواصلة الدراسة	٢٧
٩٩	متابعة أفراد العينة دراسياً	٢٨
١٠٠	توفير المستلزمات الدراسية	٢٩
١٠١	خضوع الحدث للتأهيل	٣٠
١٠١	تقديم المساعدة للعمل	٣١
١٠٢	حصوله على عمل	٣٢
١٠٢	مدى ملائمة العمل لتأهيلهم	٣٣
١٠٣	توثيق العلاقة مع الأصدقاء	٣٤
١٠٤	متابعة المؤسسة للحدث	٣٥
١٠٥	تقديم النصيحة بترك الصديق من قبل المؤسسة	٣٦

شكر وامتنان

الحمدُ لله تعالى رب العالمين والصلاة والسلام على أكرم خلقه (محمد) صلى الله عليه وسلم ، الحمد والشكر لله الذي أمدني بسبل التواصل كافة وأعانني بالصبر والثبات ، الحمد والشكر لله الذي منحني القدرة على حمده وشكره ، الحمد والشكر لله على فضائله ونعمائه التي لاتعد ولا تحصى .

وبعد: يسعدني وأنا أنهى بحثي هذا بتوفيق من الله سبحانه وتعالى ان أتقدم بالشكر والامتنان لكل الذين أسهموا وعملوا معي وقدموا لي المساعدة والتوجيه والإرشاد.

بدءاً أتقدم بالشكر والاعتزاز إلى أستاذتي الفاضلة الدكتورة (ميادة أحمد عبد الرحمن الجدة) لما قدمته لي من ملحوظات صائبة ودقيقة فضلاً عن أغنائني بمعلومات واسعة.

و يتحتم عليّ أن أشكر الأستاذ الدكتور (نبيل نعمان إسماعيل) المشرف على بحثي هذا والذي لم يبخل عليّ بعلمه وكانت أفكاره تنير الطريق لي برؤية علمية في دراسة ظاهرة البحث الذي حمل روح المعلم والأخ والصديق وفتح لي قلبه وعقله وكان بحق خير المرشد والمعين إلى ما فيه الخير جزاه الله.

و يطيب لي أن أتوجه بالشكر والامتنان إلى الدكتورة (افتخار زكي عليوي) على ما أبدته من ملاحظات قيمة كان لها الأثر الواضح في هذه الرسالة.

و يقضي واجب العرفان والوفاء أن أتوجه بالشكر والامتنان إلى رئاسة قسم الاجتماع وأساتذتي الأفاضل لما قدموه من جهد علمي وإنساني للارتقاء بنا إلى المستوى المعرفي.

واذكر بامتنان عظيم السيد (سعد مجيد علي) مدير عام دائرة إصلاح الأحداث لما قدمه من مساعدة مخصصة طيلة مدة إعداد هذه الرسالة .

و يطيب لي أن أتوجه بالشكر والامتنان إلى الأساتذة (محمد حبيب و حميد جبر و مراد ماجد و ولي جليل والأخ العزيز حيدر حبيب) في دائرة إصلاح الأحداث لمساعدتهم المستمرة لي في إكمال بحثي هذا.

و أشكر كل الزملاء والزميلات في دائرة إصلاح الأحداث الذين قدموا المساعدة لي في إتمام بحثي هذا.

اعتزازي الكبير وشكري للأستاذ القاضي (لفته هامل العجيلي) الذي لم يبخل علي ببعض الملاحظات المهمة التي أغنت البحث .

اعتزازي وشكري الكبيرين بالإخوان (محمد علي محمد الغريزي و جمال صادق) على ملاحظاتهم المستمرة لي طيلة مدة إعداد هذه الرسالة.

شكري وامتناني الى الأخوات في المكتبة المركزية وكذلك الى الأخوات في مكتبة وزارة العدل والى الإخوة والأخوات في مكتبة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الذين كان لهم الفضل في أغناء الدراسة بما يتناسب وأهدافها .

شكري وامتناني إلى الست نجاه علوان(أم علي) مسؤولة مكتبة الدراسات العليا في كلية الآداب على تعاونها وخلقها الرفيع وكذلك الى الموظفات في المكتبة، والى الأخت (إيمان العزاوي) مسؤولة مكتبة قسم علم الاجتماع والى الأخوات (زينب الدليمي وزينة الجنابي) في سكرتارية قسم علم الاجتماع على مساعدتهن المستمرة لي في انجاز هذه الدراسة .

ولزملائي في مرحلة الماجستير واطدقائي (أحمد عرسان و بشير ناظر و نبيل جاسم و معاذ أحمد و وليد عبد جبر و حمدية حميد و يحيى خير الله و مازن رسول و محمد ديلان و لمياء و أخلاص و عبد الحميد و عبد الله و أم ايفان و باسل و إسماعيل داود) شكرا على أخلاقكم و مشاعركم الطيبة .

وأخيراً... كل الشكر والوفاء والامتنان والاحترام والعرفان إلى أسرتي الغالية، فلهم كل الحب وبفضلهم ارتقيت سلم الحياة طالباً العلم والمعرفة، فقبلاتي على أيديكم الكريمة أمي وأبي وقبلاتي على جبينكم أخوتي وأخواتي.

وختاماً.. إلى كل من قدم لي العون، أدعو الله عزّ وجل أن يوفقهم ويسدد على طريق الخير خطاهم، انه نعم المولى ونعم المجيب.

الباحث

مستخلص الدراسة

احتلت رعاية الأحداث أهمية خاصة في برامج الرعاية الاجتماعية التي تسعى المجتمعات المتقدمة والنامية إلى تحقيقها، وذلك كونهم المستقبل وان رعايتهم وحمائتهم يعد تأميناً لمستقبل هذه المجتمعات وتدعيماً لسلامتها، كونهم قوة بشرية مهمة في المجتمع فهم على عتبة الرشد وفي بداية تحمل مسؤوليات كبيرة، كما إنهم يشكلون الثروة الحقيقية للمجتمع والعناصر الأكثر فاعلية في تغيير الواقع الاجتماعي نحو الأفضل. تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على دور الرعاية اللاحقة المقدمة للأحداث الجانحين بعد انتهاء مدة إيداعهم في مدارس التأهيل من خلال التعرف على نوع الانحراف والخلفية الاجتماعية والثقافية والصحية وعلى الأوضاع الأسرية للمحررين وكذلك الأوضاع الاقتصادية والمهنية. اعتمدت هذه الدراسة على عدد من المناهج منها: المنهج التاريخي والمنهج المقارن ومنهج المسح الاجتماعي، فضلاً عن استخدام الوسائل الإحصائية، وكذلك فإن الدراسة مكونة من جانبين نظري يتضمن أربعة فصول وميداني يتضمن أربعة فصول والقسمين أحدهما يكمل الآخر. أمّا أهم توصيات الدراسة فهي:-

- ١- إعادة النظر في برنامج الرعاية اللاحقة وفي جميع مفاصله المادية والإدارية والقانونية، لكي يكون برنامج متكامل الأطراف.
- ٢- متابعة ومحاسبة العاملين في برنامج الرعاية اللاحقة ومحاسبة المقصرين.
- ٣- إنشاء هيئة، تسمى هيئة الرعاية اللاحقة وتكون هي المسؤولة عن مواكبة برنامج الرعاية اللاحقة وبشكل دقيق.
- ٤- إنشاء صندوق نقد لمساعدة المفرج عنهم مادياً ويكون هذا الصندوق يعمل في ضمن آلية التسليف المتعاقب وذلك تبعاً للمشروع الذي يطرحه المستفيد.
- ٥- إنشاء ورش عمل تابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وذلك لاستقبال المفرج عنهم لكي يكونوا الطاقة الإنتاجية لهذه الورش.
- ٦- إجراء المزيد من الدراسات في رعاية الأحداث و الاطلاع على تجارب عربية وعالمية وذلك للاستفادة منها في التجربة العراقية سواء أكان ذلك على مستوى عاملين أي باحثين وغيرهم أو آلية عمل في ضمن هذا البرنامج.

المقدمة

تحتل رعاية الأحداث أهمية خاصة في برامج الرعاية الاجتماعية التي تسعى المجتمعات إلى تحقيقها وذلك باعتبار الأحداث هم الثروة الحقيقية للمجتمع والعناصر الأكثر فاعلية في تغيير الواقع الاجتماعي نحو الأفضل، لذلك اهتمت المجتمعات بتهيئة المستلزمات التي تخلق منهم جيلاً يشق طريقه في الحياة بخطى ثابتة هادفة ووقايتهم من كل إنحراف.

ويعد الاهتمام بالأحداث الجانحين أكثر إلحاحاً وضرورة، إذ إن جنوح الأحداث إذا ماتعمق تحول إلى إجرام فعلي وأمسى خطراً على أمن المجتمع واستقراره. وقد احتلت هذه الظاهرة موقعاً بارزاً في ميادين علم النفس وعلم الاجتماع ومجمل السياسة العقابية الحديثة، ولم يقتصر الاهتمام برعاية الأحداث الجانحين وتوجيههم وتأهيلهم في أثناء مدة التدبير المفروض عليهم فقط، بل امتد إلى مابعد إطلاق سراحهم وخروجهم إلى الهيئة الاجتماعية مرة أخرى وهو ما يطلق عليه بـ(الرعاية اللاحقة).

يعتبر موضوع الرعاية اللاحقة من المواضيع المهمة والتي تعد إحدى تشكيلات الرعاية الاجتماعية، وقد اتخذت الرعاية اللاحقة صيغا عديدة وعلى ضوء اختلاف هذه الصيغ في مضمونها ومضامينها إلا أنها تلتقي في هدف واحد ألا وهو حماية ووقاية المفرج عنه من العود إلى الانحراف مرة ثانية انطلاقاً من فكرة إن استمرار تعرض هؤلاء إلى بعض المشكلات وعدم إمكانية معالجتها ستكون من الأسباب الرئيسية التي قد تؤدي بهم إلى العود إلى الجريمة. لذا وجد المهتمون في شؤون الإصلاح أن من الضروري أن تمتد رعاية المنحرفين إلى خارج المؤسسات ودور الإصلاح انطلاقاً من مبدأ أن عملية الاصطلاح من العمليات المعقدة التي يصعب في بعض الأحيان تنفيذها، وتخطي ماتواجهه من مشكلات.

وانطلاقاً من هذا التوجه فقد صدر قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣، الذي يحقق الوقاية والعلاج والرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين بعد انتهاء مدة إيداعهم في مدارس التأهيل، وأوجب في المادة (١٠٠) على استحداث قسم خاص بالرعاية اللاحقة في دائرة إصلاح الأحداث. وتستمد الرعاية اللاحقة أهميتها من

كونها علاجاً مكماً لعلاج مدارس التأهيل يتم في البيئة الاجتماعية الطبيعية، إذ تقوم بمساعدة الأحداث الجانحين المطلق سراحهم على مواجهة صعوبات التوافق مع المجتمع لاسيما في المراحل المبكرة لعودتهم إليه، وتوفير الاطمئنان النفسي من خلال تدعيم الإحساس بالأمان وتأكيد الثقة بالنفس وبالآخرين، وتدعيم قدرة الأحداث على مواجهة مواقف الإحباط والإحساس التدريجي بأنهم مقبولين من الآخرين، وتأكيد فكرة الانتماء للأسرة والمجتمع وصولاً إلى تقدير الذات التي ربما يكونوا قد افقدوها لقيامهم بالأفعال الجانحة وإيداعهم مدارس التأهيل، فضلاً عن توفير فرص الاستمرار بالتعليم والتدريب المهني والعمل والمساعدة المالية مستهدفة تجنب عودتهم إلى الجنوح مرة أخرى.

وقد درس الباحث الموضوع من جوانب مختلفة أهمها أهداف الرعاية اللاحقة ودور الرعاية اللاحقة والبرامج الإصلاحية للأحداث الجانحين، بيد أن دراسة موضوع الرعاية اللاحقة لا يمكن القيام به إلا بعد الاعتماد على مناهج بحث مختلفة تستطيع جمع المعلومات عن الموضوع وتصنيفها وتحليلها. إن القسم الأول من الرسالة هو القسم النظري فهو يوجه الرسالة الميدانية، والدراسة الميدانية تتأكد من صحة ومصداقية الدراسة النظرية، إذ إن الرسالة تقسم على قسمين رئيسين هما القسم النظري والقسم الميداني، وإن القسمين يكمل بعضهما الآخر، أي القسم الميداني يتأكد من مصداقية القسم النظري وهكذا يكون القسمان من الرسالة متكاملين.

أما أهم الصعوبات التي اعترضت هذه الدراسة وهي كما يأتي:

١- ظروف الاحتلال الأمريكي للعراق ومارافقه من عمليات السلب والنهب التي طالت عدداً من المكتبات، وأدت إلى صعوبة الحصول على المصادر والمراجع.

٢- تدهور الوضع الأمني في البلد وتأثيره السلبي فيما يخص توزيع الاستمارة الاستبائية الخاصة بالجانب الميداني.

٣- الخوف والحذر لدى أغلب الأسر العراقية، لذلك واجه الباحث صعوبة في كسب ثقتها إذ تعرض الباحث إلى كثيرٍ من الأسئلة المحرجة ومنها: هل تريد إعادة ولدنا للسجن؟

أمّا فيما يتعلق بمحتويات الدراسة، فقد تضمنت (٨) فصول انقسمت على بابين رئيسيين، الجانب النظري وتكون من (٤) فصول أمّا الجانب الميداني فتكون من (٤) فصول. رتبت هذه الفصول ترتيباً نظامياً يتفق مع مضمون المادة وأهدافها العلمية.

فالباب الأول من الدراسة وهو الجانب النظري الذي يتضمن أربعة فصول هي: الفصل الأول يتكون من مبحثين هما مبحث يتطرق إلى مشكلة الدراسة وأهميّة الدراسة ثم أهداف الدراسة ومبحث يتطرق إلى البعد التاريخي للرعاية اللاحقة. والفصل الثاني يقع ضمن أربعة مباحث هي تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية. أما الفصل الثالث فيبحث في الدراسات السابقة العراقية والعربية والاجنبية في حين الفصل الرابع من الدراسة تناول الرعاية اللاحقة للآحداث الجانحين في العراق ويقع في مبحثين هما : الأول حول اتجاهات ومهام الرعاية اللاحقة للآحداث الجانحين، والثاني حول دور وأهداف الرعاية اللاحقة في اصلاح الآحداث الجانحين. أما باب الدراسة الميدانية فتكون من أربعة فصول، الفصل الخامس يتضمن الإجراءات العلمية والميدانية للبحث والفرضيات المطلوب دراستها ويتكون من مبحثين هما الاجراءات العلمية والمنهجية للبحث والفرضيات المطلوب دراستها والفصل السادس يتعلق بالبيانات الأساسية لوحدات العينة . أما الفصل السابع من الدراسة فيتناول تحليل البيانات، وأخيرا الفصل الثامن تناول النتائج والتوصيات.

والله ولي التوفيق

المقدمة

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة والبعد التاريخي للرعاية اللاحقة

المبحث الأول: الإطار العام للدراسة

- ١- مشكلة الدراسة
- ٢- أهمية الدراسة والحاجة إليها
- ٣- هدف الدراسة

المبحث الثاني: البعد التاريخي للرعاية اللاحقة

المبحث الأول

الإطار العام للدراسة

١- مشكلة الدراسة:

تعد مشكلة الدراسة من أهم خطوات البحث، إذ إن تحديد مشكلة الدراسة يؤثر تأثيراً كبيراً في جميع الخطوات التي تليها من تحديد نوع الدراسة التي يمكنه القيام بها، وكذلك طبيعة المنهج وأنواع الأدوات التي يجب استخدامها، و نوع البيانات التي يجب أن يسعى الباحث للحصول عليها، فضلاً عن ذلك مدى ما يستطيع أن يسهم به في تقدم المعرفة العلمية^(١).

و إن الاختيار السليم لمشكلة الدراسة يقوم أساساً على إحساس الباحث بالمشكلة والشعور بها، ومدى ما يمكن أن تحققه من فائدة للعلم والمجتمع وكذلك جدية الموضوع وتجنب التكرار غير المقصود^(٢).

إن اختيار موضوع أو مشكلة البحث ليس هو بالعملية السهلة التي يستطيع الباحث تنفيذها من دون بذل الجهود الفكرية والعلمية المكثفة والدقيقة ومن دون اتخاذ القرارات الموضوعية المهمة إزاء ما يمكن دراسته والتخصص به خلال مدة زمنية معينة وتحت ظروف حضارية وأكاديمية محددة، فالباحث لا يمكنه القيام ببحث ناجح له أهميته النظرية في زيادة المعلومات الأكاديمية لاختصاص معين أو له فائدته العلمية في حل مشكلة إنسانية أو مادية يعاني منها المجتمع من دون تحديد عنوانه وصياغة مجاله وتحديد أبعاده وتثبيت أهدافه وأغراضه الأساسية^(٣).

(١) د. عبد الباسط محمد الحسن، أصول البحث الاجتماعي، ط٥، القاهرة، ١٩٧٥، ص ١٣٩.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٥٧-١٥٨.

(٣) Moser, C.A. Survey Methods in Social Investigation, Heinemann, London, 1967, P.2.

والمشكلة التي يدرسها الباحث يجب أن لا تكون واسعة ومتشعبة وشائكة بل يجب أن تكون دقيقة وواضحة ومركزة وخالية من التعقيد والتشعب والتشويش^(١). إن مشكلة البحث الموسوم، دور الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين هو موضوع دراستنا الحالية، وإن الموضوع يشكل برمته مشكلة كبيرة يعاني منها المجتمع وتستحق الدراسة والتحليل نظراً للآثار التي يتركها على الفرد والجماعة والمجتمع. والمشكلة التي يريد الباحث معالجتها هي معرفة مدى تأثير برامج الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين ومدى تأثير هذه البرامج في إصلاحهم وإعادة تكيفهم مع المجتمع. وكذلك معرفة مدى إسهام الرعاية اللاحقة في عودة الأحداث الجانحين إلى المجتمع كأفراد أسوياء يؤدون دورهم الإيجابي فيه. وأيضاً توضيح أن الرعاية اللاحقة لاتقف عند حدود الإعانات والمساعدات فحسب بل ينبغي أن تتجاوزها إلى توجيه اجتماعي صحيح يقي الأفراد من الانحراف، علماً بأن أسرة الحدث هي ملاذه وملجؤه بعد الإفراج عنه وعليه فإن مد يد العون والمساعدة لها أثر مهم من أجل تهيئتها لتقبله واستقباله بعد الإفراج عنه. وتتوقف الرعاية اللاحقة الناجحة في معظمها على احتضان الأسرة لهذا الغائب القادم.

٢- أهمية الدراسة والحاجة إليها:

تسعى المجتمعات المتقدمة والنامية وبشكل سواء إلى خلق أهمية خاصة لرعاية الأحداث وذلك من خلال برامجها للرعاية الاجتماعية التي تقدمها للأحداث، كونهم عماد المستقبل، ومتى ما أصلح هذا العماد أصلح مستقبل هذه الأمة، يضاف إلى ذلك كونهم (الأحداث) قوة بشرية كبيرة وطاقة هائلة، إذ تقف هذه الفئة على أعتاب مرحلة الرشد والتي تعد مرحلة مهمة في الإناطة لها

(1) Festinger L. and Katz, D., Research Methods in the Behavioral Sciences, Staples press, London, 1954, P.23.

بالمسؤوليات سواء أكانت تلك المسؤوليات اجتماعية أم سياسية أم ثقافية أم شخصية تتعلق بالحدث نفسه.

لذا فإن أي مال أو جهد يبذل في سبيل رعايتهم وتربيتهم يجب أن ينظر إليه على أنه نوع من الاستثمار الاقتصادي والعمل المنتج المفيد^(١). والذي سيكون له دورا في رعاية هؤلاء الأحداث.

و يعد الإصلاح التشريعي في مجال العمل الإصلاحي تحولاً نوعياً مهماً في طبيعة مهام وعمل المؤسسات الإصلاحية، إذ أصبحت ذات طبيعة إصلاحية علاجية تتصف بالروح الإنسانية، حيث رفضت فيها فكرة العقاب كوسيلة للتعامل مع المذنبين، إذ اتبعت الوسائل التقويمية العلاجية، وذلك باعتبار أن المنحرف يعاني مرضاً اجتماعياً له أسبابه الشخصية والبيئية. و إن الهدر في هذه الفئة يعد عائقاً في تقدم مجتمعاتهم من النواحي الاجتماعية والثقافية والعلمية والاقتصادية، وذلك لكونهم قد ضيعوا الفرصة على أنفسهم وعلى مجتمعهم على حدٍ سواء للإفادة من طاقاتهم وإمكانياتهم الشخصية واستعداداتهم الفكرية، لذا وجب على المجتمع رصد مشاكلهم ومواجهتها ووضع الحلول الناجحة لها، إذ يعد إيداعهم في مدارس التأهيل خسارة اقتصادية^(٢).

لذا فإن رعاية هذه الفئة وبشكل مبكر يجنب المجتمع مخاطر مستقبلية لا من حيث بقائها كفئة مهمة فحسب، ولكن بتحويلها إلى طاقات هدامة تعوق رفاهية المجتمع وسعيه للتقدم^(٣).

(١) عمر محمد التومي الشيباني، الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب، دار الثقافة، بيروت،

١٩٧٣، ص ٢١.

(٢) أحمد محمد كريس، الرعاية الاجتماعية للأحداث الجانحين، دمشق، مطبعة الإنشاء، ١٩٨٠،

ص ٨.

(٣) عبد الفتاح عثمان، خدمة الفرد والمجتمع المعاصر، ط ٢، القاهرة، مطبعة الانجلوالمصرية،

١٩٧١، ص ٥١.

لذلك فإن الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والإصلاحية قد أصبحت إحدى مهام الدولة التي تنظمها كعلاج مكمل لعلاج السجن وكمهنة تخصصية تقوم على أساس العلاج الفردي الهادف إلى سد الاحتياجات المنوعة لكل خريجي السجون، مستخدمة في ذلك ماوصلت إليه العلوم الإنسانية من أساليب عملية ووسائل علاجية حديثة^(١).

وبهذا فإن الأحداث الجانحين يمثلون فئة قست عليها الظروف وساققتها إلى طريق الانحراف، لذا فلا بد من بذل جهود وعناية خاصة وتقديم رعاية متميزة لعلاج هذه الفئة وتقويم سلوكها ؛ وذلك لرفد المجتمع بطاقة إضافية جديدة للنهوض به بعيداً عن كل صور الانحراف والرذيلة.

٣- هدف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى الوقوف على دور الرعاية اللاحقة المقدمة للأحداث الجانحين بعد انتهاء مدة إيداعهم في مدارس التأهيل وذلك من خلال المحاور الآتية:

- ١- التعرف على نوع الانحراف.
- ٢- التعرف على الخلفية الاجتماعية والثقافية والصحية للمنحرفين.
- ٣- التعرف على الأوضاع الأسرية للمنحرفين.
- ٤- التعرف على الأوضاع الاقتصادية والمهنية للمنحرفين.
- ٥- التعرف على الآثار الاجتماعية للرعاية اللاحقة ودورها في عدم عودة الحدث للانحراف.

(١) اللواء يس الرفاعي، الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والإصلاحية، المجلة الجنائية القومية، المجلد الثاني عشر، العدد الأول، القاهرة، ١٩٦٩، ص ٧٢.

المبحث الثاني

البعد التاريخي للرعاية اللاحقة

رافقت الجريمة نشأة المجتمعات الإنسانية ورافقتها العقوبة المحددة لها، إلا أن أسلوب الانتقام الفردي كان هو السائد في العقوبة وذلك لعدم وجود دولة، وقد كان لنشوء الدولة الأثر في تحجيم الانتقام وذلك من خلال منهج ثابت أساسه، أخذ الجاني بمثل ما فعل المجني عليه - العين بالعين والسن بالسن، وبدأت العقوبة تأخذ أشكالاً مختلفة مثل نظام التعويض (الدية) ثم ظهرت بعد ذلك العقوبات البدنية، والتي كان غرضها إيلاء الجاني وإشاعة الخوف بين الناس لتكون تلك العقوبة عامل ردع يمنعهم من ارتكاب الجريمة^(١).

إلا أن هذه العقوبة مالبثت أن تغيرت إلى عقوبة سالبة للحرية مثل الأشغال الشاقة والسجن والحبس^(٢).

وإن ظهور هذه العقوبات كان له الأثر الكبير في ظهور الرعاية اللاحقة التي جاءت على شكل مساعدات وجهود فردية، هدفهم في ذلك حبهم للخير، وذلك انطلاقاً من الجوانب الإنسانية التي يحملونها ومشاعرهم الجياشة نحو تقديم المساعدة للمفرج عنهم سواء أكانت تلك المساعدات اجتماعية أم اقتصادية أم نفسية، أملاً منهم في إعادة المفرج عنه إلى الحياة الطبيعية وبشكل سليم.

(١) د. مازن بشير، دور الرعاية اللاحقة في تحصيل الأحداث من العود إلى الانحراف، مجلة

العلوم الاجتماعية، العدد العاشر، تشرين أول، بغداد، ١٩٩٨، ص ٤٧.

(٢) عبود السراج، علم الإجرام وعلم العقاب، ط ١، جامعة الكويت، الكويت، ١٩٨١، ص ٤٢٠.

ويرجع أصل الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم من السجون في إنكلترا إلى جهود فردية متفرقة، ثم قامت على نفس الأساس جمعيات خيرية عديدة لمساعدة المفرج عنهم من السجون الانكليزية^(١).

وفي عام (١٧٩٢) اعترف البرلمان الانكليزي بالمبدأ القائل بوجوب مساعدة المفرج عنهم لاستعادة مكانتهم في المجتمع.

وفي عام (١٨٢٣) خول القانون قضاء الصلح للذين كانوا يديرون السجون المحلية في ذلك الوقت، سلطة إمداد المفرج عنه بالكساء وأدوات العمل ومبلغاً من المال للذين أمضوا جزءاً من عقوبتهم بحسن سلوكهم داخل السجن^(٢).

وفي عام (١٨٢٦) صدر قانون مساعدة المفرج عنهم من السجون وحولت المبالغ التي كانت تدفع كمساعدات لخريجي السجون إلى جمعيات.

وفي عام (١٨٦٢) صدر قانون أعطى لقضاء الصلح الحق في الاعتراف بالجمعيات المتطوعة أو الترخيص لها بالعمل بوصفها جمعيات معتمدة لمساعدة المفرج عنهم من السجون^(٣).

وفي عام (١٨٧٧) انتقلت مسؤولية إدارة السجون المحلية التي تريد قضاء الصلح إلى يد وزير الداخلية والتي دارها عن طريق مجلس السجون إذ أصبحت الإعانات المالية تقدم من الخزانة العامة للدولة، أي أن هذه المرحلة أكسبت الصفة الرسمية للرعاية اللاحقة^(٤).

(١) اللواء يس الرفاعي، الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والإصلاحية، مصدر سابق، ص ٧٤.

(٢) Harding, Elaine H. and Others, Project after Care: Follow up to residential treatment, Behavioral disorder, Vol.4, No.1, 1978, P.162.

(٣) اللواء يس الرفاعي، الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والإصلاحية، مصدر سابق، ص ٧٤.

(٤) علي عبد الرزاق جليبي، أثر عمليات الرعاية اللاحقة في سلوك الأحداث المفرج عنهم، دراسة ميدانية، المجلة الجنائية القومية، المجلد السادس عشر، العدد الأول، مارس ١٩٧٣، ص ١١ - ١٢.

وفي عام (١٨٩٤) وجدت لجنة جلادستون التي كلفت في ذلك الوقت بدراسة النظام العقابي الانكليزي، إذ أوصت اللجنة بإيجاد تنظيم مركزي تمثل فيه هذه الجمعيات وتقوم بعمليات التوصية والإشراف والرقابة على أعمالها^(١).

وفي عام (١٩٤٩) أنشئت الجمعية المركزية للرعاية اللاحقة (C.A.A) وذلك لتنظيم مؤسسات الرعاية اللاحقة في انكلترا، ثم تم دمج إدارتي الاختبار والرعاية اللاحقة في إدارة واحدة عام (١٩٦٤) إذ تقدم الرعاية اللاحقة وبشكل إجباري لجميع الأحداث المفرج عنهم والذين تقل أعمارهم عن (٢١) سنة حينما تكون مدة محكوميتهم أكثر من ثلاثة أشهر، فضلاً عن ذلك عمل الجمعيات التي تكون مساهمة إلى جانب الدولة^(٢).

أمّا في الولايات المتحدة الأمريكية، فالرعاية اللاحقة بدأت وبصور بدائية غير ملموسة، وذلك عن طريق جهود فردية متفرقة لأشخاص خيرين، وهي نوع من أنواع البر والإحسان^(٣).

وفي عام (١٨٤٦) كان نشوء أول جمعية في أمريكا لمساعدة المفرج عنهم، وفي أواخر الخمسينيات وأوائل الستينيات أنشأت منازل لاستقبال المفرج عنهم لإعادة تأهيلهم، ثم توالى التشريعات لتقديم الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم حتى التزمت الدولة بقوانينها لرعاية المذنبين^(٤).

(١) Harding, Elaine H. and Others, Project after Care, P.164.

(٢) أحمد عبد العزيز الألفي، مساهمة الجمهور في معاملة المذنبين المفرج عنهم، المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي، ليبيا، ١٩٧١، ص ١٤٨.

(٣) الحليم رضا عبد العال، تجارب وخبرات محلية ودولية في الرعاية اللاحقة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٨٦، ص ٩-١٠.

(٤) Trajarowicz, Robert G.: Juvenile delinquency: concept and controls, Snd. (Snd) Englewood Cliffs, Prentice-Hall Inc., New Jersey, 1978, PP. 326-328.

أمّا في فرنسا فالحال لا يختلف عنه عن البقية، إذ استمرت مختلف المؤسسات في تقديم العون للمفرج عنهم وذلك محاولة منها لتحقيق تكامل للجهود فيما بينهم^(١). ولم تغفل الدولة في الهند جانب رعاية الأحداث، أي تقديم الرعاية اللاحقة لهم، فضلاً عن الجمعيات مثل جمعية السجون وجمعية سجون الهند^(٢). وكذلك نظام الأخ الأكبر^(٣).

وتعد أوائل الخمسينيات هي أول انطلاقة إلى تقديم الرعاية اللاحقة في بولندا للأحداث الجانحين بعد خروجهم من مدارس التأهيل إذ كانت تستخدم طريقة التربوي الروسي ماكارينكو، إذ تطبق المبدأ القائل (التربية الحقيقية أنك تطور نفسك في حين تقوم بتربية الآخرين)^(٤).

أمّا على صعيد الوطن العربي فقد كانت الريادة إلى القطر المصري حيث شرع في تقديم الرعاية اللاحقة في عام (١٩٤٨) حينما أنشأت مؤسسة صناعة لتدريب المفرج عنهم^(٥).

ثم أعقبتها في عام (١٩٥٤) إنشاء جمعيات أهلية لرعاية السجناء وأسرههم في القاهرة^(٦).

(١) الحليم رضا عبد العال، تجارب وخبرات محلية ودولية في الرعاية اللاحقة، مصدر سابق، ص ٩-١٠.

(٢) كونجمان شاكر، تجارب الرعاية اللاحقة في الهند، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٨٦، ص ١٩.

(٣) Diazshris M., Institutional and after-care programs for Juvenile delinquents-Social deferee, Vol.9, No.34, 1973, P.16.

(٤) Gybalska, Henryka Vellard, "An after care experiment in Poland, International Journal of Offerder Therapy, Vol.11, No.2, 1967, P.63.

(٥) يس الرفاعي، مصدر سابق، ص ٢٩٥.

(٦) علي فهمي، رعاية المسجونين وأسرههم بجمهورية مصر العربية، المجلة الجنائية القومية، المجلد السابع عشر، العدد الثالث، القاهرة، ١٩٧٤، ص ٤٨٤.

ثم انتقل الحال إلى جميع المحافظات المصرية، فضلاً عن ذلك إنشاء جمعيات بقيادة وزارة العمل والداخلية و لها فروع في جميع المحافظات^(١).

أمّا في تونس فقد جاءت وبشكل متأخر إذ جاء عام (١٩٨٠) ليكون بداية الشروع في تقديم خدمات الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين بعد إطلاق سراحهم^(٢).

أمّا في قطرنا العراقي فقد كان الحال عينه كما في تونس إذ بدأت الرعاية اللاحقة متأخرة، إلا أن البدايات الأولى كانت طلائعها تشير إلى عام (١٩٨١) وذلك من خلال تشريع قانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٨١ قانون المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي والذي حددت فيه السياسة الإصلاحية في دائرتي إصلاح الكبار وإصلاح الأحداث، يعني ذلك هو رسم السياسة الإصلاحية في القطر بصورة عامة، والرعاية اللاحقة بصورة خاصة، إذ قام هذا القانون بتحديد مهام وواجبات قسم الرعاية اللاحقة، وكان عام (١٩٨٣)^(٣) هو أول شروع في الرعاية اللاحقة في العراق، وذلك من خلال قسم الرعاية اللاحقة وتم ذلك من خلال شعبتين:

الشعبة الأولى هي شعبة رعاية أسر النزلاء، وتقوم بدور حل للمشكلات التي تواجه النزلاء داخل المؤسسة الاجتماعية والنفسية وكذلك تقوم بالاتصال بأسر النزلاء والمودعين.

الشعبة الثانية هي شعبة الرعاية اللاحقة إذ يبدأ عملها وواجباتها بعد إطلاق السراح للنزيل من المؤسسة الإصلاحية وذلك محاولةً منها لتذليل الصعوبات

(١) الحلیم رضا عبد العال، مصدر سابق، ص ١٤.

(٢) السيد غريب، المتابعة ورعاية الأحداث المغادرين بعد تكوينهم مهنيًا وتربويًا بالمراكز التربوية، مجلة الأمل، العدد الخامس عشر، تونس، تموز ١٩٨٧، ص ٣٢.

(٣) فضيلة عبد الرحيم ورضاب عبد الحسن، دور الرعاية اللاحقة في العملية الإصلاحية، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي، ١٦-١٧/تشرين/بغداد ١٩٨٥، ص ١٤.

والمشكلات التي تواجه النزير أو المودع بعد إطلاق سراحه سواء أكانت اجتماعية أم اقتصادية أم نفسية أم بدنية^(١).

توالت القوانين والتعديلات الواحدة تلو الأخرى حتى نضج قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ والذي منح فيه حق الوقاية والعلاج والرعاية اللاحقة للأحداث بعد انتهاء مدة التدبير المفروض عليهم^(٢).

إن إنشاء قسم الرعاية اللاحقة في العراق انفرد في تقديم الرعاية للنزلاء والمودعين داخل وخارج المؤسسة الإصلاحية، في حين كل التشريعات سواء أكانت الانكليزية أم الأمريكية أم الأوربية وحتى العربية لم تقدم الرعاية اللاحقة إلا بعد إطلاق السراح.

يُعد العراق البلد الوحيد الذي اهتم بالنزير والمودع خلال الإيداع وبعد الإفراج عنه، وهذا نابع من الاهتمام الكبير للمؤسسة الإصلاحية في العراق بالإنسان وأهميته في هذا المجتمع.

(١) فضيلة عبد الرحيم وزميلتها، المصدر السابق، ص ١١-١٢.

(٢) وزارة العدل، قانون رعاية الأحداث، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٨٣، ص ٤١.

الفصل الثاني

تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية

المبحث الأول: الحدث

المبحث الثاني: الجنوح

المبحث الثالث: الرعاية اللاحقة

المبحث الرابع: الإصلاح الاجتماعي

الفصل الثاني

تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية

عند الشروع في كتابة أي بحث علمي هنالك مفاهيم عدة ومصطلحات علمية يتم استخدامها وذلك لتعطي للقارئ المختص وغير المختص الفرصة لمعرفة معنى تلك المفاهيم والمصطلحات التي يستعملها الباحث في بحثه، وتعد هذه المفاهيم هي مفاتيح لفهم المادة العلمية التي يتحدث عنها الباحث في دراسته، كما إن استعمال المفاهيم والمصطلحات العلمية في الدراسة تمكن الباحث من الجمع بينها والتوحيد بين أفكارها لغرض بناء الفرضية أو النظرية أو القانون الاجتماعي الشمولي الذي يريد الباحث دراسته وتحليله في البحث الذي يكتب عنه^(١).

قبل تحديد ودراسة المفاهيم والمصطلحات العلمية المستخدمة في الدراسة علينا ذكر العوامل التي تدفع الباحثين والمختصين إلى تخصيص فصل أو مبحث للمفاهيم والمصطلحات العلمية.

إذ إنه هناك خمسة عوامل تدفع الباحث العلمي إلى تخصيص مبحث أو فصل للمفاهيم والمصطلحات العلمية وهي: ^(٢)

١. إن المختص وغير المختص لا يستطيع أن يفهم مضمون وأبعاد الرسالة أو البحث من دون أن يفهم معاني ودلالة المفاهيم والمصطلحات العلمية، وعلم الاجتماع كغيره من العلوم له مصطلحاته العلمية التي تحدد القسم الذي تستخدمه الرسالة في العرض والتحليل، وإذا فهم القارئ معاني ودلالة المفاهيم فإنه يستطيع أن يتابع الرسالة ويستوعب موضوعاتها المختلفة.

(١) د. إحسان محمد الحسن، الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي، بيروت، دار الطليعة

للطباعة والنشر، ١٩٨٦، راجع المقدمة.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤١-٤٤

٢. هناك درجة من الاختلاف بين آراء العلماء حول معاني المفاهيم فلكل عالم اجتماع مفهومه للمصطلح الاجتماعي الذي يستخدمه في سياق نظريته الاجتماعية، لذا تكون هناك ثمة اختلافات في معاني المفاهيم ولكن حينما تحدد وتثبت معاني المفاهيم في البحث أو الفصل الذي يخصص للمفاهيم فإن القارئ أو المتابع يعرف معاني وأبعاد هذه المفاهيم ويعرف المدرسة الاجتماعية التي تتبع منها هذه المفاهيم من حيث المعنى والدلالة.

٣. تعدُّ المفاهيم بمثابة المفاتيح المركزية لبناء الفرضية أو النظرية، فالباحث يستطيع أن يبني إطاره النظري من منظومة المفاهيم التي يستخدمها في بحثه أو دراسته بعد صياغتها بأسلوب نظري عقلائي.

٤. استعمال المفاهيم سوف يطور معنى المفهوم الواحد وذلك من خلال الإضافات الجديدة التي يمنحها الباحث للمفهوم عن طريق وضع التعريف الإجرائي، فالتعريف الإجرائي هو تعريف يوفق بين التعاريف المختلفة التي حددها الباحث في دراسته للمفهوم مع تطبيق التعريف على عنوان البحث، أي عنوان بحث الرسالة، هنا يكون الباحث قد أضاف شيئاً جديداً للمعنى والمفهوم الذي لم يتطرق إليه بقية العلماء أو المختصين.

٥. في دراسة المفهوم الواحد أو المفاهيم المختلفة يتطرق الباحث إلى تاريخ تطور المفهوم أي كيف كان وكيف تحول وأصبح على ما هو عليه الآن من حيث الاستعمال، وهذا يسدي إلى الرسالة معلومات مهمة توضح تاريخ تطور المفهوم من الناحية العلمية.

إن استعمال المفاهيم والمصطلحات العلمية في الدراسة هو شيء ضروري ويجب أن يتقدم كافة فصول الدراسة العلمية ، وفي دراستنا هذه لم نعط مفهوما واحدا لهذه المصطلحات وإنما أعطينا مفاهيم عدة لكل مصطلح من هذه المصطلحات بحيث يستطيع القارئ من خلال استيعاب هذه المعاني المختلفة معرفة المعنى الدقيق للمصطلح .

لجميع هذه الأسباب خصص الباحث فصلاً مستقلاً للمفاهيم والمصطلحات العلمية التي تستخدم في هذه الرسالة، علماً بأن المفاهيم التي تناولها الباحث في الدراسة والتحليل ماياتي:

(١) الحدث (٢) الجنوح (٣) الرعاية اللاحقة (٤) الإصلاح الاجتماعي

المبحث الاول: الحدث (Juvenile):

الحدث في المفهوم اللغوي هو صغير السن، إذ يقال في اللغة: شاب حدث أي فتى السن، ورجل حدث أي شاب^(١). ويختلف تعريف الحدث في القانون عنه في علم الاجتماع وعلم النفس.

فالتعريف القانوني يستعمل اصطلاح الحدث للدلالة على حداثة السن لديه، فالحدث هو الصغير الذي أتم السن التي حددها القانون للتمييز ولم يتجاوز السن التي حددها لبلوغ الرشد^(٢).

أمّا تعريف الحدث على وفق المفهوم الاجتماعي والنفسي فإنه ((الصغير منذ ولادته حتى يتم نضوجه الاجتماعي والنفسي وتتكامل لديه عناصر الرشد، المتمثلة

(١) ابن منظور، لسان العرب، المجلد الثاني، مادة (حدث).

(٢) د. أكرم نشأت إبراهيم، عوامل جنوح الأحداث، بحث منشور في مجلة جنوح الأحداث، سلسلة الدفاع الاجتماعي ، المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد الثالث، الرباط، ١٩٨١، ص٩.

في الإدراك التام أي معرفة الانسان لطبيعته وصفة عمله ،والقدرة على تكيف سلوكه وتصرفاته طبقا لما يحيط به من ظروف ومتطلبات الواقع الاجتماعي^(١).

أمّا من الناحية القانونية فقد عرف المشرع العراقي الحدث بأنه من أتم التاسعة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة^(٢)، وهو على صنفين:

١-الصبي: وهو من أتم التاسعة من عمره ولم يتم الخامسة عشرة^(٣).

٢-الفتي: وهو من أتم الخامسة عشرة ولم يتم الثامنة عشرة^(٤).

يعدُّ صغر السن في جميع التشريعات الوضعية الحديثة سببا مانعا من مواقع المسؤولية الجنائية، وقد يكون سبباً من أسباب تخفيضها، ذلك أن الصغير سواء أكان عديم التمييز أم مميزاً يكون إدراكه للأشياء وتقديره لها غير كامل، وقد يصل النقص في الإدراك والتمييز إلى درجة تتعدم فيه مسؤوليته الجنائية نهائياً ومن ثم يعفى تماما من توقيع العقاب، وقد تكتمل للصبي أهليته الجنائية إذا ما وصل إلى سن معين ولكنها تكون غير كاملة لأن إدراكه وتمييزه للأمور يكون على نحو جزئي، فتكون مسؤوليته الجنائية ناقصة^(٥).

إذ إن المجتمعات اختلفت فيما يتعلق بتحديداتها لسن التمييز وسن البلوغ وكذا هو الحال في أقطارنا العربية إذ تسير أحكام قوانين الأحداث في كل من الأردن والعراق وسوريا واليمن وأحكام قوانين العقوبات في البعض الآخر من هذه الأقطار إلى أن سن التمييز أي الحد الأدنى لعمر الحدث هو السابعة ، وان سن الرشد أي

(١) د. اكرم نشأت،المصدر السابق، ص ١٠.

(٢) قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣، المادة ٣/ثانياً، ص ٥.

(٣) نفس المصدر.

(٤) نفس المصدر.

(٥) د. أبو المعاطي، حافظ أبو الفتوح، شرح القانون الجنائي المغربي، القسم العام، الطبعة الثانية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٨٤، ص ٢٤٤.

الحد الأعلى لسن الحدث هو الثامنة عشرة ، ولقد تشابهت كل من لبنان والعراق والكويت ومصر في هذا التحديد ، في حين اختلف البعض الآخر إذ حددت البحرين سن البلوغ بأربع عشرة سنة والمغرب بست عشرة سنة واليمن بسبع عشرة سنة والسودان بعشرين سنة^(١).

وكذلك توجد تشريعات تخفض الحد الأقصى لسن الحدث إلى ست عشرة سنة كالقانون الهندي والباكستاني والسيلائي ، ومنها ما ترفع الحد الأقصى لسن الحدث إلى (٢١) سنة كالقانون السويدي والشيلي^(٢).
أمّا التعريف الإجرائي للحدث فهو كل من ارتكب فعل جرمي وأودع في المؤسسة الإصلاحية ولم يتم عمره الثامنة عشر.

المبحث الثاني: الجنوح (Delinquency):

يعد مصطلح الجانح من المصطلحات الغامضة وذلك نظراً لتعدد التعريفات التي أعطيت لهذا المصطلح وما تتضمنه من عناصر وأطر مرجعية قانونية أو اجتماعية. هذا فإن الاشتقاق اللغوي لهذه الكلمة يرجع إلى فعل جنح، وفي المنجد جنح جنوحاً إليه أي حال، الجناح الآثم^(٣).
أمّا اصطلاحاً فهو الفعل الذي يرتكبه الحدث والذي يعده القانون جريمة، ويتمثل انحراف الحدث في مظاهر السلوك غير المتوافق مع السلوك الاجتماعي السوي التي تمهد الانزلاق نحو الإجرام^(٤).

(١) د. مصباح الخير ، دور المؤسسات الإصلاحية في الوقاية من الجريمة ، بحث منشور في

مجلة المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ، العدد ١٥ ، الرباط ، ١٩٨٣ ، ص ١٢٢

(٢) د. أكرم نشأت، مصدر سابق ، ص ٩

(٣) لويس معلوف، المنجد، ط ١٢، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٥١، ص ١٠٠.

(٤) د. أكرم نشأت ، مصدر سابق، ص ٣٩.

أمّا من الناحية الاجتماعية، إذ يرى علماء الاجتماع إن الجنوح ينشأ من البيئة من دون أي تدخل للعمليات النفسية المعقدة التي تلعب دورها على مسرح اللاشعور، وهم بذلك يصفون الأحداث الجانحين أو المنحرفين على أنهم ضحايا ظروف خاصة اتسمت بالتغيير والاضطراب الاجتماعي لأسباب متعلقة بالانخفاض الكبير لمستوى المعيشة الذين يعيشون في ظله أو هم ضحايا مزيج من هذا وذلك^(١).

وعليه فإن الحدث الجانح من المنظور الاجتماعي هو الذي تصدر عنه أفعال منحرفة عن النموذج المتوسط الذي يمثل النموذج السليم. وهي أفعال لو صدرت عن الكبار لعوقبوا عليها بوصفها جرائم، والنموذج المتوسط يمثل حسب تفسير دوركايم صورة لحدث متكامل في نموه النفسي والجسدي والعقلي بحيث يستطيع التكيف مع جماعته الأسرية والمدرسية والمهنية وجماعات اللعب وغيرها، في حدود القوالب الاجتماعية والأساسية في علاقته مع الآخرين من جهة، وفي تصرفاته الذاتية من جهة أخرى، ولهذا فإن مضمون الجنوح يمكن أن يتسع ليشمل أنماطاً تتعدد بدرجات متفاوتة عن النموذج المتوسط^(٢).

أمّا بالنسبة إلى الدكتور منير العصرة فقد عرف انحراف الأحداث بأنه موقف اجتماعي يخضع فيه صغير السن لعامل أو أكثر من العوامل ذات القوة السببية مما يؤدي به إلى السلوك غير المتوافق أو يحتمل أن يؤدي إليه^(٣).

أمّا من الوجهة القانونية فإن الحدث الجانح هو الصغير الذي يقل عمره عن سن معينة، (يختلف تحديدها من بلد لآخر ولكنها لا تتجاوز (١٣) عاماً في معظم البلدان)

(١) د. علي محمد جعفر، الأحداث المنحرفون . عوامل الانحراف . المسؤولية الجزائية . التدابير . دراسة مقارنة، ط ١، المؤسسة العامة للدراسة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٤، ص ٩.

(٢) د. إدريس الكناني، ظاهرة انحراف الأحداث، الطبعة الأولى، الرباط، مطبعة التوصية، ١٩٧٦، ص ٤٣.

(٣) طه أبو الخير، منير العصرة، انحراف الأحداث في التشريع العربي والمقارن، الإسكندرية، منشأة المعارف، ١٩٦١، ص ١٥.

أو يصدر عليه حكم من محكمة الأحداث، وهذا يعني أنه قد ارتكب عملاً أو أعمالاً معينة تخالف قانون البلاد^(١).

وإصطلاح جانح قد يشمل أيضاً الأطفال العاصين أو معتادي الخروج على الطاعة، ومعتادي الهروب من المنزل أو المدرسة، والأطفال الذين اعتادوا السلوك بطريقة تعرضهم لخطر أخلاقي أو صحي أو نفسي أو غيرها.

وهناك أطفال كثيرون يمارسون سلوكاً شبه منحرف ولكنهم لا يعتبرون منحرفين رسمياً ماداموا لم يقدموا إلى المحكمة^(٢).

أمّا من وجهة نظر علماء النفس، فالحدث الجانح هو طفل يعاني اضطراباً وصراعات نفسية يفصح عنها بطريقة واحدة أو طرق محددة فقط، لإظهار مشاعره أو صراعاته إلى الخارج وبأسلوب يؤدي نفسه أو غيره، ويمثل الانحراف عادة محاولة من جانب الطفل لحل مشكلة خطيرة أو بعيدة الأثر في نفسه^(٣).

ويعرف الأستاذ أوكست أيكهورن (August Aichorn) السلوك الجانح بأنه انحراف عن العمليات النفسية السوية^(٤).

أما الدكتور سعد المغربي فيعرفه بأنه سلوك لاجتماعي أو مضاد للمجتمع يقوم على عدم التوافق أو الصراع النفسي بين الفرد والجماعة بشرط أن يكون الصراع

(١) د. إدريس الكناني، مصدر سابق، ص ٤٤.

(٢) وليم كفار اكيوسوس، ترجمة الدكتورة عنايات زكي محمد، انحراف الأحداث، القاهرة، دار القلم، ١٩٦٣، ص ٢١.

(٣) وليم كفار اكيوسوس، مصدر سابق، ص ٢٤.

(٤) أوجست أيكورن، ترجمة سيد محمد غنيم، الشباب الجامح، القاهرة، دار المعارف، ١٩٥٤، ص ٨٣.

والسلوك اللااجتماعي سمة واتجاهاً نفسياً واجتماعياً تقوم عليه شخصية الحدث المنحرف، وتستند إليه في التفاعل مع أغلب مواقف حياته وأحداثها والا كان هذا السلوك سطحياً عارضاً^(١)

إن علماء النفس ينظرون إلى شخصية الحدث الجانح وليس إلى الفعل نفسه ، فعالم النفس يدرس تفاصيل الظرف الذي دفع الفرد للسلوك الجانح ، فجعله يضعف أمام إغراء اللحظة الحاضرة ، ويسعى إلى إشباع نزواته الفورية من دون التبصر بعواقب سلوكه ، متحرراً من الالتزام بمعايير المجتمع فينساق للانضمام إلى عصابة للسرقة أو يعتدي على الآخرين أو يهرب من أسرته هائماً على وجهه معبراً بذلك عن سخطه على كل ما حوله ، وهكذا يبدو البعد النفسي المحور الفعال في الجنوح ومنه ينطلق التحليل الدقيق للسلوك الجانح الذي جعل من فرد معين بالذات جانحاً من دون غيره معطياً للعوامل البيئية التي أدت إلى الجنوح دورها في تفسير الظاهرة في مجتمع معين^(٢) .

وفي ضوء المفاهيم المختلفة الخاصة بالجنوح نجد أن هناك صعوبة في تحديد معنى الجنوح بسبب اختلاف وجهات نظر العلماء في تعريفه .
فالتفسير القانوني له ينبع من فكرة حماية المجتمع ، أما التفسير الاجتماعي له فيرجعه علماء الاجتماع إلى البيئة باعتبارها الأثر الفعال والحاسم في تكوين الشخصية المنحرفة.

أما من وجهة النظر النفسية فتعده ناتجاً عن الصراع النفسي بين الفرد ونفسه والفرد والجماعة .

(١) د. سعد المغربي، انحراف الصغار، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٠، ص ٣٠.

(٢) مجاهدة الشهابي الكتاني ، شخصية الجانح ، دراسة ميدانية لشخصية الحدث المنحرف في

المغرب ، الرباط ، مكتبة دار الأمان للنشر والتوزيع ، ١٩٨٦ ، ص ١٥

أمّا التعريف الإجرائي للجنوح فهو كل فعل يخرق القوانين والأعراف وينص عليها القانون بنص.

المبحث الثالث: الرعاية اللاحقة (After Care):

لقد تباينت وجهات النظر في تعريف وتفسير مفهوم الرعاية اللاحقة، إذ عرفها بعض العلماء بأنها العلاج المكمل لعلاج قسم الإصلاح الاجتماعي، والوسيلة العملية لتوجيه وإرشاد ومساعدة المفرج عنه على سد احتياجاته ومعاونته على الاستقرار في حياته والاندماج والتكيف مع مجتمعه^(١).

ويمكن عدّها امتداد للمراحل الإصلاحية والتأهيلية السابقة في داخل المؤسسة الإصلاحية.

في حين نظر البعض لها على أنها عملية تتابع تقويم المذنبين بعد الإفراج عنهم في بيئتهم الطبيعية من أجل تهيئتهم للعودة إلى العالم الخارجي، كما تهيئ لهم ألوان الأمن الاقتصادي والاجتماعي والنفسي والترفيهي في مجتمعهم الطبيعي^(٢). مما تقدم نجد أن هذا التعريف قد أعطى اهتماماً جاداً إلى ضرورة أن تتواصل وتستمر عملية تقويم سلوك المذنب، بعد الإفراج عنه، وأن يتم ملاحظة سلوكه والتعرف على المشاكل والحاجات التي تواجهه في بيئته الطبيعية انطلاقاً من مبدأ مساعدته في إعادة تكيفه لتلك البيئة لكي لا يتعرض إلى الانحراف مرة أخرى^(٣).

(١) د. منير الوتري، الرعاية اللاحقة للنزلاء والمودعين في المؤسسات العقابية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، بغداد، ١٩٨٣، ص ٥٤-٥٥.

(٢) د. عثمان عبد الفتاح، نموذج عربي للرعاية اللاحقة للأحداث في الوطن العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٨٢، ص ١٦-١٨.

(٣) د. مازن بشير محمد، مصدر سابق، ص ٤٤.

أمّا معجم علم الاجتماع، فقد عرفها بأنها "حالة اجتماعية لعمل الخدمات التي تقدم للشخص بعد إطلاق سراحه من المؤسسة"^(١).

أمّا معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، فقد عرفها بأنها "الجهود والخدمات التي تبذل للأفراد الذين حصلوا على الرعاية في المنشآت المختلفة للأحداث وذلك بعد خروجهم منها"^(٢).

وقد عرفها الأخرس، بأنها "عملية تربية واجتماعية واقتصادية وحضارية تهدف إلى إعادة التأهيل المهني والاجتماعي والاقتصادي للمفرج عنهم ليتمكنوا من العيش وممارسة حياة جديدة يتم فيها تجاوز الظروف البيئية والاجتماعية والاقتصادية السابقة التي دفعتهم إلى ارتكاب الفعل الجرمي"^(٣).

أمّا قانون رعاية الأحداث العراقي، فقد عرف الرعاية اللاحقة بأنها "رعاية الحدث بعد إنتهاء مدة إيداعه مدرسة التأهيل بما يضمن إندماجه في المجتمع وعدم عودته إلى الجنوح"^(٤).

مما تقدم يمكن أن نخرج باستنتاج مفاده أن هناك إحساساً بين معظم المعنيين في شؤون الأحداث بأهمية هذا الإجراء وبعده جزءاً مكملاً للخدمات التي تقدمها مؤسسات ودور الإصلاح للنزلاء والمودعين، وإن هذا الإجراء يجب أن يتضمن مجموعة من الخدمات الاجتماعية والاقتصادية والنفسية التي تساعد المفرج عنهم

(١) Pratt, Henry, Dictionary of Sociology, N.Y., 1944, P.5.

(٢) أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٧٧، ص ١١.

(٣) المملكة العربية السعودية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، رعاية أسر النزلاء كأسلوب من أساليب الرعاية اللاحقة، الرياض، ١٩٨٦، ص ٤.

(٤) وزارة العدل، قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣، ص ٥.

للاندماج في المجتمع بعد إطلاق سراحهم وتسهيل عملية تكيفهم السليم للوسط الجديد وتحميهم من العود إلى الانحراف مرة أخرى^(١).
 أما التعريف الإجرائي للرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين، هي "مجموعة المساعدات والخدمات المادية والعينية، ومجموعة الإرشادات والتوجيهات التي تقدم للمفرج عنهم بقصد إصلاحهم وإعادة تكيفهم مع المجتمع، وعدم الرجوع إلى الجريمة مرة أخرى وإلى الافادة من برامج المؤسسة أو الرعاية اللاحقة التي تؤهله لعمل معين يكسب منه عيشه ويمنعه من العود إلى الجريمة ثانية بحيث لايعود إلى الجرم مرة أخرى".

المبحث الرابع: الإصلاح الاجتماعي (Social reform):

المقصود بالإصلاح هو إحداث تغيير نوعي في نمط الإستجابة للمؤثرات المحيطة بالفرد، سواءً أكانت المؤثرات داخلية أم كانت خارجية^(٢).
 و يعد كل تغيير في نموذج من النماذج الاجتماعية أملاً في الوصول إلى تحسين ذلك النموذج، والإصلاح الاجتماعي حركة تحاول تخفيف آلام المجتمع الناتجة عن سوء قيام النسق الاجتماعي بوظيفته ككل أو عدم قيام جزء من أجزائه بوظيفته خير قيام. وقد يمتد الإصلاح إلى جوانب شتى من جوانب المجتمع ويدخل عليه تغيرات كبيرة^(٣).

أما مفهوم الإصلاح في نطاق علم الإجرام فهو علاج المجرم أو الجانح وتأهيله بالطرق الفنية القائمة على العلم، وذلك لتغيير سلوكه من سلوك مضاد للمجتمع إلى سلوك منسجم مع القواعد ومتطلبات قواعد الآداب والسلوك الاجتماعي،

(١) د. مازن بشير محمد، مصدر سابق، ص ٤٦.

(٢) عبد الجبار عريم، الطرق العلمية الحديثة في إصلاح وتأهيل المجرمين والجانحين، بغداد، مطبعة المعارف، ١٩٧٥، ص ١٦١.

(٣) د. إبراهيم مدكور، معجم العلوم الاجتماعية، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٥، ص ٤٥.

وإخضاعه لبرنامج يستهدف تقويم سلوكه وتأهيله للرجوع إلى الهيئة الاجتماعية سليماً، ويتم ذلك عن طريق حجزه في المؤسسات الإصلاحية، ويستهدف من حجزه وتقييد حريته، حماية الهيئة الاجتماعية من خطره وخطر سلوكه الإجرامي، وفي الوقت نفسه حماية المجرم أو الجانح نفسه بمعالجته وإصلاحه وتقويم إوجاجه ليصبح نافعاً لنفسه والمجتمع^(١).

وإن عملية العلاج والإصلاح قد تكون داخل المؤسسات وقد تكون خارج المؤسسات الإصلاحية، وذلك عن طريق وضع المجرم تحت المراقبة والتوجيه والإشراف من قبل مشرف مسؤول حسب نظام إخلاء السبيل الشرطي أو حسب نظام إيقاف التنفيذ ووضع المجرم تحت المراقبة والإشراف بدلاً من الحبس^(٢).
 أمّا التعريف الإجرائي للإصلاح الاجتماعي فهو: عملية ردع وإصلاح وإعادة تأهيل الفرد لكي يعود شخصاً صالحاً للمجتمع.

(١) Paul- Tappan, Contemporary Correction, McGraw-Hill, Inc., New York, 1951, P.10.

(٢) عبد الجبار عريم، مصدر سابق، ص ١٦٤-١٦٥.

الفصل الثالث

دراسات سابقة

١- المبحث الأول: دراسات عراقية

٢- المبحث الثاني: دراسات عربية

٣- المبحث الثالث: دراسات أجنبية

الفصل الثالث

دراسات سابقة

يُعد فصل الدراسات السابقة من أهم فصول الرسالة لأنه ينطوي على مجموعة دراسات عراقية وعربية وأجنبية مماثلة للدراسة الحالية، علماً أن الدراسة الحالية تبدأ من حيث انتهت الدراسات السابقة، ونحاول أن نكمل الدراسات السابقة ونضيف إليها إلا أنها تحاول أن تتجنب الخوض في الموضوعات نفسها التي طرقتها الدراسات السابقة، لكي لا يكون هناك تكرار بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية. إن الدراسات السابقة مهمة للدراسة الحالية وذلك من خلال خمس نقاط رئيسية هي:

١. الدراسات السابقة توضح للباحث ماتتاوله الباحثون السابقون لكي يتفادى الدخول في الموضوعات التي درستها الدراسات السابقة^(١).
٢. من الدراسات السابقة يستطيع الباحث اشتقاق فرضيات علمية يمكن أن يخضعها للتجريب (دراسة تجريبية) للتأكد من مصداقيتها وصحتها^(٢).
٣. بعد اختبار مصداقية الدراسات السابقة يقوم الباحث بموازنة نتائج دراسته الحالية بالنتائج التي توصلت إليها الدراسات السابقة لكي يقيس الإضافة التي قدمها الاختصاص العلمي وكيف طور الدراسات السابقة^(٣).
٤. التعرف على النظريات أو مناهج البحث التي استعملتها الدراسات السابقة لكي يفيد منها الباحث في دراسته الحالية.
٥. الاطلاع على الموضوعات والحقول الدراسية والزوايا التي عالجتها الدراسات السابقة لكي يدخل فيها الباحث. أي إن الدراسات السابقة تكون مؤشرة للباحث عن ما يدرسه ويركز عليه في دراسته الحالية.

(1) Moser, C.A., Survey Methods in Social Investigation, London, Routledge and Kegan Paul, 1978, P.19.

(2) Ibid., P.21.

(3) Ibid., P.23.

سنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول/ دراسات عراقية.

المبحث الثاني/ دراسات عربية.

المبحث الثالث/ دراسات أجنبية.

المبحث الأول/ دراسات عراقية

أولاً-دراسة الدكتور مازن بشير محمد الموسومة:

(دور الرعاية اللاحقة في تحصين الأحداث من العود إلى الإنحراف)^(١)

وهي دراسة نظرية قام بها الباحث في عام (١٩٩٨) انطلاقةً منه بأهمية هذا البرنامج (الرعاية اللاحقة) وأعدّه إجراءً مكماً للخدمات التي تقدمها مؤسسات ودور الإصلاح للنزلاء والمودعين.

كما حدد الباحث أهم أهداف الرعاية اللاحقة، ومن أبرز هذه الأهداف هي:

- ١- مساعدة الحدث على مواجهة صعوبات التكيف مع البيئة الاجتماعية والطبيعية ولاسيما في المراحل المبكرة لعودته إليها وتوفير سبل الإعاشة في ظل أسرته الطبيعية مادياً ونفسياً واجتماعياً.
- ٢- توفير الاطمئنان النفسي للأحداث المطلق سراحهم من خلال تدعيم الثقة بأنفسهم وبالآخرين وتنمية قدراتهم على مواجهة الإحباط والإحساس التدريجي بأنهم مقبولون من الآخرين فضلاً عن تأكيد الشعور بالإنتماء إلى الأسرة والمجتمع.

(١) د. مازن بشير محمد، مصدر سابق، ص ٤٤-٦٨.

- ٣- مساعدتهم في اكتساب عادات واتجاهات وقيم مقبولة اجتماعياً لإعادة توافقهم مع المجتمع وتجنب تعرضهم لحالات الإحباط التي قد تؤدي إلى عودتهم للجنوح مرة ثانية، إذ إن الشعور بالعزلة عن الجماعة من الأسباب الأساسية التي تؤدي إلى الانحراف والجنوح.
- ٤- حماية المجتمع من عودة المفرج عنهم مرة ثانية إلى الجنوح.

كما حدد الباحث خصائص الرعاية اللاحقة بما يأتي:

١. يجب أن تقوم على مبدأ التفاعل والتفريد في التعامل مع المطلق سراحهم أو الذين سيطلق سراحهم عن قريب، فنجاحها يعتمد على قدرة الممارس للرعاية اللاحقة في تكوين العلاقة الإنسانية العلاجية بينهم وبين كافة ما يواجهه الحدث من ظروف، فضلاً عن قدرته في تجنب التعميم في أحكامه ومواقفه التي يتعرض لها في أثناء قيامه بهذه المهمة.
٢. أن تكون الرعاية اللاحقة هادفة.
٣. يجب أن تكون مقننة.

ومن أبرز النتائج التي توصل لها الباحث هي:

إن إلغاء قانون رد الاعتبار والنصوص المتعلقة به في القوانين والأنظمة الأخرى يعدُّ بحق بداية لفتح أبواب العمل التي كانت موصدة بوجه المفرج عنهم، والتي تشكل وسيلة فعالة لتسهيل مهمة إندماجهم بالمجتمع بعد الإفراج عنهم، وبذلك تكون هذه القرارات بداية عملية جادة لتنفيذ أحد أهداف الرعاية اللاحقة.

ومن أبرز التوصيات التي جاء بها الباحث هي:

١. السعي في إنشاء فروع لأقسام الرعاية اللاحقة في جميع المحافظات لضمان تنفيذ المهام التي حددها القانون لتلك الأقسام.

٢. إخضاع أقسام الرعاية اللاحقة ودور التأهيل إلى التقييم المستمر.
٣. تشجيع حملة الشهادة الجامعية من المختصين في العلوم ذات العلاقة بشؤون الأحداث.

ثانياً - دراسة راهبة عباس العادلي الموسومة:

(تقويم الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين المطلق سراحهم في ضوء أهدافها)^(١)
 أجريت الدراسة في مدينة بغداد، إذ طبق البحث على الأحداث المطلق سراحهم للمدة من ٦/١-١٢/٣١/١٩٨٧. وقد بلغ عددهم (٦٤) حدث، (٥٤) منهم من الفتيان و(١٠) من الصبيان، وجميعهم من الذكور. وقد استبعد منهم ثلاثة أحداث لانتقالهم إلى دور أخرى، ولم تتعرف الباحثة على عنوان سكنهم الجديد، فبلغ عدد الأحداث (٦١) حدثاً، منهم (٥٣) فتي و(٨) صبيان^(٢).

ومن أبرز أهداف هذه الدراسة هي:

١. مالتجاه الأحداث الجانحين المطلق سراحهم نحو أنفسهم.
٢. مالتجاه الأحداث الجانحين المطلق سراحهم نحو الآخرين.
٣. مامدى تحقيق برنامج الرعاية اللاحقة لأهدافه.

ومن أبرز النتائج التي توصلت لها الباحثة هي^(٣):

- ١- إن اتجاه الأحداث الجانحين المطلق سراحهم نحو أنفسهم إيجابي وهو أعلى من المعتدل بقليل.

(١) راهبة عباس العادلي، تقويم الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين المطلق سراحهم في ضوء أهدافها، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة بغداد، ١٩٨٨.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ٨٦-٨٧.

٢- إن اتجاه الأحداث الجانحين المطلق سراحهم نحو الآخرين بمستوى أقل من المعتدل بشكل عام وهو يتميز بقدر قليل من السلبية.

أما بخصوص التوصيات حيث أوصت الباحثة بالتوصيات الآتية^(١):

١. تدعيم نوات الأحداث الجانحين بإزالة مشاعرهم السلبية كالخوف والكرهية والشعور بالذنب والقلق والروتين عن طريق التعاطف معهم والتفيس عن مشاعرهم.

٢. العمل على تقبل الأحداث الجانحين لذواتهم عن طريق الثقة بالنفس واحترام مشاعرهم وتقبلهم لها وإتاحة الفرص الكافية لهم للتعبير عن تطلعاتهم المشروعة بحرية.

ثالثا-دراسة أنعام عبد اللطيف الشهابي الموسومة:

(الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين الواقع والآفاق)^(٢)

أجريت هذه الدراسة في مدينة بغداد، وكانت هذه الدراسة تهدف إلى التعرف على واقع وحجم وطبيعة الرعاية اللاحقة المقدمة للأحداث المفرج عنهم وطموحاتهم المستقبلية.

أما عينة البحث فقد شملت الأحداث (الصبيان والفتيان) المفرج عنهم بعد إنتهاء مدة إيداعهم في المدارس الإصلاحية خلال النصف الأول من عام ١٩٨٧، أي الذين تم الإفراج عنهم للمدة من ١/١/١٩٨٧ ولغاية ٣٠/٦/١٩٨٧ والبالغ

(١) راهبه عباس العادلي، المصدر نفسه، ص ١٢١-١٢٢.

(٢) أنعام عبد اللطيف الشهابي، الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين الواقع والآفاق، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، بغداد، ١٩٨٧.

عددهم (١٦٨) مفرج يسكن منهم (٦٦) حدث في محافظة بغداد، يشكلون النسبة العظمى بين الأحداث (٣٩%) من مجموع المحافظات، في حين يسكن (١٠٢) حدث في مختلف محافظات القطر^(١).

ومن أبرز النتائج التي تم التوصل لها من قبل الباحثة هي^(٢):

١- إن كافة الأحداث المفرج عنهم كان إنحرافهم للمرة الأولى ولم تسجل أية حالة عود بينهم.

٢- إن الغالبية العظمى من أولياء أمور الأحداث المفرج عنهم هم من المستوى التعليمي المنخفض الذي لا يتعدى مرحلة الابتدائية، وإنهم يزاولون مختلف المهن الحرة البسيطة التي لاتدر مورداً جيداً وثابتاً.

٣- كشفت النتائج عن معاناة (٢٧%) من الأحداث المفرج عنهم عن اضطراب في حالتهم النفسية، وإن (١٢%) منهم يعانون من ضعف في حالتهم البدنية، وأن (٦%) منهم يعانون من ضعف في صحتهم العقلية.

(١) أنعام عبد اللطيف الشهابي، المصدر السابق، ص ١٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦٦-٦٨.

المبحث الثاني/دراسات عربية

رابعاً-دراسة علي عبد الرزاق جلبي الموسومة:

(أثر عمليات الرعاية اللاحقة في سلوك الأحداث المفرج عنهم)^(١)

وهي دراسة أجريت في مصر، حاول فيها الباحث رسم صورة واقعية لموقف الحدث ساعة الإفراج عنه من المؤسسة وبعد انقطاع صلته بها، وتبيان المشاكل التي تعرض لها والصعوبات التي يواجهها في المجتمع الطبيعي. وتطلق الدراسة نحو اختبار بعض الفروض التي أصبح استنباطها واستنتاجها منطقياً من نتائج الدراسات السابقة والتي تتلخص فيما يأتي^(٢):

- ١- إن برامج الإصلاح داخل مؤسسات ودور التربية الخاصة بالأحداث الجانحين، غير كافية لتكيف الأحداث في البيئة الطبيعية.
- ٢- إن عودة فئة كبيرة من المفرج عنهم إلى الجريمة يرجع إلى عجزهم عن التكيف مع البيئة الخارجية نتيجة لفشلهم في الوصول إلى حلول لتسوية المشاكل التي يواجهونها في المدة التالية للإفراج.
- ٣- إن تقديم المساعدات المختلفة للأحداث خلال مدة الإفراج، وإحاطتهم بالرعاية الاجتماعية السليمة يؤدي إلى عدم عودة نسبة كبيرة منهم إلى الإنحراف.

(١) علي عبد الرزاق جلبي، أثر عمليات الرعاية اللاحقة في سلوك الأحداث المفرج عنهم، دراسة ميدانية، المجلة الجنائية القومية، المجلد السادس عشر، العدد الأول، مارس ١٩٧٣، ص ١١-١٢.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٣.

أمّا مجالها البشري، فقد حدد جميع الأحداث المفرج عنهم في دور التربية بالجيزة، اعتباراً من ١/١/١٩٦٥ وقد تم اختيار عينة للبحث قوامها (٢٠٠) حالة وصار توزيعهم عشوائياً على جماعتين (تجريبية وضابطة)، بلغ عدد كل جماعة (١٠٠) حالة.

ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها هي^(١):

١. متوسط سن أفراد المجموعة التجريبية قد وصل إلى (٢١,٣٨) عاماً في حين تحدد متوسط سن أفراد المجموعة الضابطة في (٢١,٢٨) عاماً.

٢. إن الأحداث المفرج عنهم ينحدرون من مواطن أصلية متعددة.

٣. مناطق إقامة الأحداث المفرج عنهم معظمهم يقطنون في الأقسام العديدة التي تتكون منها محافظة القاهرة.

٤. مستويات التعليم بين أحداث المجموعتين تكاد تكون متقاربة.

٥. الحالة الصحية للأحداث المفرج عنهم في المجموعتين تدل على عدم الاختلاف بينهم في هذا الجانب.

٦. هنالك أثر إيجابي لعمليات الرعاية اللاحقة على سلوك أحداث المجموعة التجريبية مع رجال الشرطة.

(١) علي عبد الرزاق جليبي، المصدر السابق، ص ١٦-١٨.

خامساً-دراسة السيد غريب الموسومة:

(رعاية الأحداث المغادرين بعد تكوينهم مهنيًا أو تربويًا بالمراكز التربوية)^(١)

أجريت هذه الدراسة في تونس، وكانت تهدف إلى معرفة أوضاع الأحداث الجانحين المطلق سراحهم سعياً إلى متابعة عدد منهم، وقد استخدمت الإجابات المباشرة من الأحداث خريجي مراكز الملاحظة والعمل التربوي، وتضمنت جوانب عديدة من حياة الأحداث الجانحين منها:

١. التعريف بالأحداث.
٢. الوضع العائلي.
٣. البيئة.
٤. الحياة المهنية والدراسية.

بلغت عينة الدراسة (٤٠٠) حدثاً، أطلق سراحهم خلال السنوات (١٩٨٣، ١٩٨٤، ١٩٨٥) من ثلاثة مراكز.

وقد كان من أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة مايتي:

١. إن غالبية الأحداث المطلق سراحهم تمكنوا من إيجاد عمل لهم.
٢. إن (٦٨%) منهم يعملون في أعمال غير الأعمال التي تدرّبوا عليها في مدارس التأهيل.
٣. يمثل العاطلون والطلاب نسبة (٤٢%) من أفراد العينة.
٤. إن نسبة (٦٩%) من الأحداث المطلق سراحهم يسلكون سلوكاً سويًا منضبطاً.

(١) السيد غريب، المتابعة ورعاية الأحداث المغادرين بعد تكوينهم مهنيًا وتربويًا بالمراكز التربوية، مجلة الأمل، العدد الخامس عشر، تونس، تموز ١٩٨٧، ص ٣٢-٣٦.

٥. إن (٨١%) منهم يتفاعلون إيجابياً مع البيئة.
٦. إن (٥١%) منهم يشاركون في إعانة أسرهم مادياً بصورة جزئية أو كلية.

المبحث الثالث/دراسات أجنبية

سادسا-دراسة داندوران (Dan Durand) الموسومة:

(أهداف الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين)^(١)

أجريت هذه الدراسة في منطقة تورنتو (Toronto) في كندا في عام ١٩٧٢، إذ كانت تهدف إلى تمييز الحالات التي تمثل عقبات جدية في مواصلة تحقيق أهداف الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين، على عينة من الأحداث الجانحين الهاريين من جناح أو قسم الرعاية اللاحقة لمدرسة أونتراريو (Ontario). بلغت العينة (١٣٦) حدثاً، منهم (٨٣) أنثى و(٥٣) ذكراً، تراوحت أعمارهم بين (١٤-١٧) سنة.

وقد عالجت الدراسة بياناتها من خلال دراسة العلاقات بين العديد من المتغيرات من بينها:

- ١-الجنس
- ٢-العمر
- ٣-المهنة
- ٤-مدة الرعاية اللاحقة
- ٥-أماكن سكن الوالدين
- ٦-التكيف.

(١) Dandurand, Yvon, Training School Wards Running Away from After-Care Placement, Canadian Journal of Criminology and Corrections, Vol.17, No.4, 1975, PP.292-306.

ومن بين ما توصلت إليه الدراسة:

١. إن (٥٦%) من الذكور، و(٤٤%) من الإناث كانوا غير مشغولين أو مهملين أو غائبين عن المدرسة حينما هربوا من الرعاية اللاحقة.
٢. جرى الهروب بعد مضي شهر واحد من بدء الرعاية اللاحقة، وهكذا يعكس نتيجة هي أن الحدث الجانح يجد صعوبة في التكيف للوضعية الجديدة.
٣. إن الفتيات الهاربات كانت زيارتهن لأسرهن أقل من الفتيان.
٤. إن (٩٠%) من الفتيات الهاربات كن يسكنن أثناء مدة الهروب في أماكن غير مقبولة أو ملائمة، في حين اختار (٥٥%) من الذكور السكن في مناطق مثلها.
٥. أمّا فيما يتعلق بارتكاب الأحداث المطلق سراحهم جناح جديدة خلال عملية الهرب، فإن (٨٩%) من الإناث و(٥٨%) من الذكور لم يرتكبوا جناح خلال هذه المدة.
٦. ظهر أن مشرفي الرعاية اللاحقة المسؤولون عن الإناث الجانحات كانوا أكثر صرامة وتشدداً من أولئك المسؤولين عن الذكور.
٧. (١٦%) من مجموع الأحداث الجانحين الهاربين اتخذ قرار بإعادتهم إلى مدارس التأهيل مرة أخرى.
٨. وجد أن (٥٨%) من مجموع الأحداث الجانحين المطلق سراحهم والذين هم تحت إشراف الرعاية اللاحقة، فشلوا في تحقيق التقدم المطلوب.

سابعا-دراسة ماك ميشيل (McMichael) الموسومة:

(دور الرعاية اللاحقة بالحد من العود إلى الجنوح)^(١)

أجريت هذه الدراسة في أسكتلندا في عام ١٩٧٢، وكانت تهدف إلى التعرف على علاقة الرعاية اللاحقة والعلاقات الأسرية بالعود إلى الجنوح.

تألفت عينة الدراسة من (٥٠) حدثاً جانحاً مطلق سراحهم تتراوح أعمارهم بين (١٣-١٦) سنة، تم اختيارها من (١١٧) حدثاً جانحاً أطلق سراحهم من مدرسة التأهيل بين عامي (١٩٦٣-١٩٦٨) إذ استخدمت المقابلة أداة لجمع البيانات. فيما يخص العلاقة مع مشرف الرعاية اللاحقة أظهرت النتائج أن الأحداث المطلق سراحهم لا يشاهدون المشرفين كثيراً، وليس لديهم الثقة بهم لكونهم ليسوا من نفس مدرسة التأهيل التي سبق أن أودعوا فيها، وعبروا عن رغبتهم باستمرار الرعاية اللاحقة من مدرسة التأهيل ذاتها.

و أن أكثر من نصف العينة كانوا يودون أن تكون زيارة مشرف الرعاية اللاحقة لهم أكثر من مرة في الشهر وأكدوا حاجتهم لذلك.

وفما يخص علاقة الأحداث الجانحين المطلق سراحهم مع آبائهم وأمهاتهم، فقد أظهرت النتائج ان (٢٣) من مجموع (٤٩) حدثاً مطلق سراحهم كانت تربطهم علاقات سيئة مع أمهاتهم، نجح منهم (٨) في تغييرها، وان (٢٧) حدثاً من مجموع (٤٠) كانت علاقاتهم بآبائهم غير جيدة، نجح منهم (١١) فقط في تغييرها.

وعموماً أظهرت الدراسة ما يأتي:

١- إن الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين المطلق سراحهم لم تكن كافية سواء أكان الدليل قد قيم موضوعياً أم اعتمد على وجهة نظر الأحداث.

(١) McMichael, Paquita, After-Care Family Relationship and Reconviction in a Scottish Approved School, British Journal of Criminology, Vol. 14, No.3, 1974, PP.236-247.

-
- ٢- ان الأحداث الجانحين الذين كانت علاقاتهم جيدة بمدرسة التأهيل لا يرغبون بقطع تلك العلاقة بصورة مفاجئة.
- ٣- لايفضل الأحداث الجانحين الإفراج في حالة العود إلى العلاقة الأسرية السيئة التي كانت موجودة وقت ارتكابهم للفعل الجانح.

الفصل الرابع

الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين في العراق

المبحث الأول: اتجاهات ومهام الرعاية اللاحقة لأحداث الجانحين

أولاً: الرعاية اللاحقة لأحداث الجانحين في التشريع العراقي

ثانياً: اتجاهات الرعاية اللاحقة لأحداث الجانحين

ثالثاً: مهام الرعاية اللاحقة لأحداث الجانحين

المبحث الثاني: دور وأهداف الرعاية اللاحقة في اصلاح الاحداث

الجانحين

أولاً: دور الرعاية اللاحقة في اصلاح الاحداث الجانحين

ثانياً: أهداف الرعاية اللاحقة

الفصل الرابع

الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين في العراق

المبحث الأول : اتجاهات ومهام الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين

أولاً : الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين في التشريع العراقي

تستهدف السياسات التشريعية في مواجهة جنوح الأحداث أساساً، أبعاد الحدث الجانح عن الظروف التي أدت إلى جنوحه وإخضاعه لنوع من الرقابة والملاحظة والمتابعة ورعاية سلوكه، وذلك من خلال إيداعه في المؤسسات الإصلاحية من أجل إعادة تكيفه في المجتمع بصورة أفضل واستمرار متابعة سلوكه حتى بعد تركه هذه المؤسسات. ومن هنا كانت تشريعات الأحداث الجانحين قد شرعت على ضوء ما يواجهه مجتمعنا المعاصر من حركة اجتماعية تهدف الوصول إلى حماية المجتمع ووقاية أبنائه من الانحراف^(١). ولقد كانت الخطوة الأولى في تشريع أول قانون للأحداث في العراق عام ١٩٥٥، إذ شكلت أول محكمة للأحداث في بغداد لتطبيق القانون المذكور.

ثم جاءت الخطوة الثانية بتشريع القانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٢ الذي استخدم أساليب الرعاية والحماية والعلاج في حقل مكافحة جنوح الأحداث والحد منها. واستناداً إلى أحكام المادة الأولى من هذا القانون، صدر نظام المدرسة الإصلاحية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٢ الذي حدد بعض الأسس الإصلاحية التي من شأنها إصلاح السلوك المنحرف للأحداث ومتابعتهم بعد خروجهم منها^(٢).

(١) د. أكرم نشأت إبراهيم، مدخل لدراسة ظاهرة جنوح الأحداث في الدول العربية الخليجية، دراسة مقدمة إلى الحلقة الدراسية لرعاية الأحداث الجانحين بالدول العربية الخليجية، ١٩٨٣، ص ٢١.

(٢) وزارة العدل، قانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٢، ص ١٧.

ونتيجة للتطورات الحاصلة في مجال الأحداث فقد ألغي القانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٢، وحل محله قانون الأحداث رقم (٦٤) لسنة ١٩٧٢، إذ جاءت أحكامه منسجمة والمبادئ الإصلاحية الخاصة بمعاملة الأحداث الجانحين.

ومن ثم جاء قانون المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي رقم (١٠٤) لسنة ١٩٨١ والذي حدد بموجبه الاتجاهات الحديثة في معاملة الأحداث، وألقاء الضوء على مهام الرعاية اللاحقة إذ جاء في ضمن أهدافه تحديد إسهامات الجهات المعنية الأخرى في تدبير الوقاية من الإجرام ومنه وقوعه والمساهمة في معالجة آثاره، وكذلك دراسة أحوال أسر المودعين وتقديم المساعدة والعون لها لضمان عدم جنوحها، وذلك بالتعاون مع المنظمات الجماهيرية^(١).

أما قانون رعاية الأحداث رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٣ فقد جاء معبراً عن المبادئ التي نص عليها قانون إصلاح النظام القانوني، وما أكده من وجوب الحد من ظاهرة جنوح الأحداث عن طريق إيجاد نظام متكامل يستند على أسس علمية، لا يقتصر على معالجة الحدث الجانح وإنما يسعى أيضاً إلى وقايته من الجنوح وشموله بالرعاية اللاحقة بعد إنتهاء التدبير المفروض عليه لمنع من العود إلى الجريمة، إذ إن الرعاية اللاحقة تمثل الجانب المتمم للعلاج والتي تعيد تكييف سلوكه على وفق الضوابط الاجتماعية وتحول من دون عودته للجنوح، وعلى ضوء ذلك فقد حددت مهام وأنشطة قسم الرعاية اللاحقة^(٢).

ومن هنا فإن السياسات التشريعية في العراق هدفها إبعاد الحدث الجانح عن كافة الظروف التي أدت إلى جنوحه مع إخضاعه إلى الرقابة والملاحظة والمتابعة

(١) قانون المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي، رقم (١٠٤) لسنة ١٩٨١، ص ١٣.

(٢) وزارة العدل، إصلاح النظام القانوني، قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣، بغداد،

دار الحرية للطباعة، ص ٢٣.

وذلك من خلال إيداعه في المؤسسات الإصلاحية لغرض إعادة تكييفه في المجتمع نحو الأفضل والأحسن.

ومن هنا بدأ سن القوانين إذ كانت الخطوة الأولى هي في صدور قانون الأحداث في العراق سنة ١٩٥٥ والذي معه شكلت أول محكمة للأحداث لغاية عام ١٩٨٣ حيث تم صدور القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ والذي يعمل بموجبه لحد الآن.

ثانياً: اتجاهات الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين

إن التباينات في الاتجاهات التنظيرية حول جنوح الأحداث أدى إلى ظهور اتجاهات مختلفة حول برنامج الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين، إذ أدى ذلك إلى ظهور ثلاثة اتجاهات وهي:

- الاتجاه الأول: إذ يؤكد على أهمية الرعاية اللاحقة لجميع الأحداث المفرج عنهم
- الاتجاه الثاني: يرفض رفضاً تاماً للرعاية اللاحقة وفي جميع الظروف
- الاتجاه الثالث: لا يؤكد هذه الأهمية إلا مع أنماط خاصة من الجانحين

- الاتجاه الأول: القبول بالرعاية اللاحقة

يؤكد مؤيدو هذا الاتجاه على أهمية متابعة الحدث الجانح بعد إطلاق سراحه وعودته إلى بيئته الطبيعية، وتتم عملية المتابعة من قبل جهات رسمية وغير رسمية وذلك تحقيقاً لأمنها واستقرارها. فضلاً عن قدر معقول من المساعدة من قبل مدرسة التأهيل وذلك لمواجهة الموقف الجديد. ويرى مؤيدو هذا الاتجاه أن الرعاية اللاحقة عملية علاجية مكملة للعلاج الذي سبق أن تلقاه الأحداث الجانحون خلال مدة إيداعهم في مدارس التأهيل، وكذلك تهدف الرعاية اللاحقة إلى تهيئة الأحداث الجانحين نفسياً واجتماعياً واقتصادياً لمواجهة متطلبات حياتهم الجديدة بعد خروجهم من مدارس التأهيل، مع تهيئة أفضل الظروف الممكنة في مجال الأسرة

والمجتمع لاستقبالهم وتحقيق أفضل توافق ممكن معهما، إذ يرون أن الرعاية اللاحقة للأحداث قد تمتد إلى مدة عام كامل من خلال زيارات تتبعية شهرية أو أكثر على وفق ما تتطلبه ظروف كل حدث^(١).

- الاتجاه الثاني: الرفض للرعاية اللاحقة

ظهر هذا الاتجاه كرد فعل للاتجاه الأول القابل للرعاية اللاحقة إذ إنه يرفض أي شكل من أشكال الرعاية اللاحقة بعد انتهاء مدة العقوبة التي فرضت على الأحداث الجانحين، ومن أبرز المنادين بهذا الاتجاه (الرفض للرعاية اللاحقة) هم العاملين في مجال الطب النفسي، إذ يرفضون استثارة خبرات الماضي ويركزون الجهود على الحاضر والمستقبل، كاتباع المدرسة الوظيفية الذين يؤكدون أن الإنسان طاقة خيرة من خلال إرادته الخلاقة التي تتحدى تجارب الانفصال ويتمثل هؤلاء في أنصار العلاج الحر (لروجرز) و(كاميرون) وأنموذج أوتورانك للشخصية^(٢).

و يعد البعض الرعاية اللاحقة هي جهد ضائع لا مبرر له، بل اعتبرتها بعض المجتمعات نوع من الكماليات^(٣).

(١) عثمان عبد الفتاح، مصدر سابق، ص ٣٧-٣٩.

(٢) العراق، وزارة الداخلية، مديرية الشرطة العامة، مركز البحوث والدراسات، دور المؤسسة الإصلاحية والرعاية اللاحقة في وقاية المفرج عنهم الشباب من العود إلى الجريمة، إعداد رجاء محمد قاسم، مطبعة الشرطة، بغداد، ١٩٨٥، ص ٨٢.

(٣) عثمان عبد الفتاح، مصدر سابق، ص ٤١.

- الاتجاه الثالث: تشريط الرعاية اللاحقة مع الأنماط الشاذة

يعد هذا الاتجاه اتجاهاً محايداً ما بين الاتجاه القابل للرعاية اللاحقة والاتجاه الرفض لها، وذلك منطلقاً من منظور مرتبط تلح عليه أنماط خاصة تستجيب لمؤثرات البيئة، وقد أخذت به كثير من مؤسسات رعاية الأحداث الجانحين وذلك لاقتناعها بصحته العلمية من جهة وتوفيراً للجهود والنفقات من جهة أخرى. ويذهب أنصار هذا الاتجاه إلى أن جنوح الأحداث واستعدادهم للعودة إلى الجنوح سيظل مقتصرًا على أنماط معينة مثل النمط السايكوباتي، والسايكوباتية حالة مرضية تبدو في سلوك اندفاعي متكرر يستهجنه المجتمع ويعاقب عليه^(١). وكذلك الأحداث ذوي الشخصية الفصامية والتي تتسم بالبلادة الحسية والانصياع للهوسات أو الخيالات، وكذلك المأفونين وهم أعلى مراتب الضعف العقلي وكذلك أنماط الاضطراب النفسي والذين يتسمون بالانفعالية الزائدة وطرق استجاباتهم^(٢). وأخيراً الأنماط الاعتيادية للجنوح، وهي التي ارتبطت بقيم فاسدة لفساد تنشئتهم الاجتماعية، إذ يكتسب الفعل الإنحرافي لديهم صفة العادة المقبولة^(٣). ومن هنا فإن الرعاية اللاحقة تعدّ من المستلزمات الأساسية التي تساعد الأحداث المفرج عنهم في الاندماج بالمجتمع وأيضاً تساعدهم على تخطي الكثير من الصعوبات التي تعترض مسيرتهم، والعمل على تذليل المشكلات التي تعاني منها أسرهم، ولأهمية الدور الكبير الذي يقع على عاتق الرعاية اللاحقة في علاج سلوك الجانحين وعودتهم إلى المجتمع كأفراد أسوياء يؤدون دورهم الإيجابي فيه، الأمر الذي سيكون له أثره الهام والكبير في مجال الوقاية من الجريمة.

(١) أحمد عزت، أصول علم النفس، ط ١٠، الإسكندرية، المكتبة العربية للطباعة والنشر، ١٩٧٦، ص ٥٤٢.

(٢) أحمد عزت، المصدر نفسه، ص ص ٥٤٤ - ٥٤٦.

(٣) عثمان عبد الفتاح، مصدر سابق، ص ٤٢ - ٤٣.

ثالثاً: مهام الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين

تكمن أهمية الرعاية اللاحقة في كونها تساعد على تخطي الكثير من الصعوبات التي تعترض المفرج عنه والظروف القاسية التي يتعرض لها بعد الإفراج عنه كصعوبات في التكيف مع الظروف الجديدة في المجتمع ولاسيما في المراحل المبكرة لعودته إليها، وكذلك إلى أهمية توفير الأمن النفسي من خلال تدعيم الإحساس بالأمان وتأكيد الثقة بالنفس وبالأخرين وتدعيم قدرة الحدث على مواجهة مواقف الإحباط والإحساس التدريجي بأنه مقبول من الآخرين، وكذلك تأكيد فكرة انتماء الحدث المفرج عنه للأسرة وللمجتمع وصولاً بالحدث إلى تقدير ذاته التي قد يكون قد افتقدها مدة إيداعه في المؤسسة الإصلاحية، فضلاً عن إنها تهدف إلى توفير فرص استثمار الحدث في مواصلة الدراسة أو التدريب المهني استناداً إلى سنه ومستواه التعليمي وتوفير فرص العمل له، وذلك بالتنسيق مع أصحاب الأعمال والشركات الحكومية لتشغيل هؤلاء الأحداث الجانحين المفرج عنهم^(١).

كما وتبرز أهمية الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم، أنها تسعى إلى مكافحة العود إلى الجريمة وتجنب الانحراف مرة ثانية، وتعمل على إعادة التأهيل الاجتماعي للأحداث الجانحين، وإعادتهم مواطنين صالحين في المجتمع. وبذلك فإنها تعدُّ عملية علاجية مكملة للعلاج المؤسسي للأحداث الجانحين المفرج عنهم، كما أنها تستهدف استعادة الحدث لقدرته على إدراك مشكلاته وتحمل مسؤولياته لمواجهتها في بيئته الطبيعية ليحقق أفضل تكيف ممكن مع هذه البيئة.

(١) د. يوسف الياس، تشغيل الأحداث في تشريعات العمل في الدول العربية الخليجية، دراسة مقدمة إلى الحلقة الدراسية لرعاية الأحداث الجانحين بالدول العربية الخليجية، ١٩٨٣، ص ١٢.

وعلى ضوء ذلك حددت مهام قسم الرعاية اللاحقة بموجب الباب السابع من قانون رعاية الأحداث رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٣ إذ تم بموجبه تشكيل قسم الرعاية الذي يرتبط بدائرة إصلاح الأحداث، ويتولى مهام رعاية الحدث بعد انتهاء مدة إيداعه في المدارس الإصلاحية، وأوجب على إدارة مدرسة التأهيل قبل انتهاء مدة الإيداع بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر إجراء ماياتي:

١- تزويد قسم الرعاية اللاحقة باسم الحدث الذي سوف تنتهي مدة إيداعه مع تقرير مفصل عنه.

٢- وضع الحدث في جناح خاص يوفر له قدر أكبر من الحرية.

٣- منح الحدث إجازة بيت إضافية تمهد لخروجه إلى الحياة الاجتماعية الجديدة.

٤- تكليف الحدث ببعض الأعمال الإضافية داخل المدرسة أو خارجها التي من شأنها إعادة الثقة بنفسه.

وبناءً على ذلك فقد شملت مهام قسم الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين قبل الإفراج عنهم، والجزء الآخر يتم بعد الإفراج ومغادرتهم المدارس الإصلاحية عن طريق التنسيق والتعاون مع الدوائر والجهات الرسمية الأخرى والمنظمات الجماهيرية ذات العلاقة بما يضمن اندماجه في المجتمع وتقديم المساعدة والعون له لضمان عدم عودته للجنوح ثانية^(١).

أولاً- مهام ما قبل الإفراج^(٢):

تتركز نشاطات الرعاية اللاحقة بالاتصال بالحدث قبل خروجه بثلاثة أشهر من مدرسة التأهيل عن طريق باحث إجتماعي وذلك لمساعدته في المجالات الآتية:

(١) أنعام عبد اللطيف الشهابي، قياس كفاءة وفاعلية البرامج الإصلاحية للنزلاء في دائرة إصلاح

الكبار، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، العراق، بغداد، ١٩٨٦، ص ٤٢.

(٢) قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣، مصدر سابق، ص ٤٢.

- ١- تزويده بالإرشادات اللازمة لمواجهة متطلبات الحياة الجديدة ومساعدته في اتخاذ القرارات الصحيحة.
- ٢- الوقوف على مؤهلاته واستعداداته ومدى مطابقتها لشروط العمل الذي يرغب فيه.
- ٣- مساعدته في تأمين الوثائق التي يقتضيها الحصول على عمل.
- ٤- التعرف على البيئة التي يروم الالتحاق بها بعد خروجه من مدرسة التأهيل لإعادة علاقاته بها.
- ٥- تقديم المساعدات التي تؤمن له الحصول على سكن بصورة مؤقتة أو دائمة.

ثانياً- مهام مابعد الإفراج^(١):

- يتولى قسم الرعاية اللاحقة في هذا المجال مهام تقديم الرعاية والخدمات للأحداث المفرج عنهم والتي تستمر لمدة ستة أشهر من مغادرتهم للمدرسة الإصلاحية وذلك في المجالات التالية:
- ١- تقديم منحة مالية مناسبة للحدث لمساعدته في إيفاء حاجاته العاجلة وفي تبديل البيئة التي كان يعيش فيها عند جنوحه إذا كانت سبباً في ذلك.
 - ٢- العمل على تأمين دار لإيواء الأحداث الذين أنهوا مدة إيداعهم وليس لهم مأوى يلجأون إليه في الحال ولمدة لاتزيد على ثلاثة أشهر.
 - ٣- الطلب إلى محكمة الأحداث استصدار قرار بإيداعه في إحدى دور الدولة إذا ثبت ان الحدث فاقد للرعاية الأسرية.
 - ٤- يكون للحدث الذي أنهى مدة إيداعه الأولوية لدى مكتب العمل في التشغيل.

(١) قانون رعاية الأحداث، المصدر السابق، ص ٤٢.

وعليه فإن قانون رعاية الأحداث يهدف إلى الحد من ظاهرة جنوح الأحداث من خلال وقاية الحدث من الجنوح وتكييفه اجتماعياً على وفق القواعد الأخلاقية للمجتمع.

إن هذه المهام قد حددت الاتجاهات الحديثة للسياسة الإصلاحية في العراق وجعلتها تستطيع من خلال دائرة إصلاح الأحداث من وضع برامج إصلاحية على وفق الأساليب الحديثة في مجالات الرعاية والتأهيل والتدريب وإصلاح سلوك الجانحين وبما يؤدي إلى إعادة تكييفهم الاجتماعي واكتسابهم الخبرات والمهارات اللازمة للمشاركة في أنشطة المجتمع بعيداً عن ميدان الجريمة.

المبحث الثاني : دور وأهداف الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين

أولاً: دور الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين

إن العقاب الحقيقي للنزير أو المودع يبدأ عند خروجه من باب السجن أو المؤسسة الإصلاحية.

و إن مدى صلاحية نظام المؤسسة من فسادته يرتبط ارتباطاً كلياً بما يحدث للمفرج عنهم، وإن المؤسسة (السجن) ماهي إلا أداة لحماية المجتمع من الجريمة، وإن الأشخاص الذين يرسلون إليها أي للمؤسسة سيعودون غالبيتهم لمعترك الحياة بعد مدة من الزمن- طالت أم قصرت- وإنه يجب أن يكون هدف المؤسسة هو العمل على إعادة تكوين وبناء هؤلاء النزلاء والمودعين خلال مدة تواجدهم أي مدة العقوبة^(١)، وصولاً بهم إلى مستوى المواطنين الصالحين ليسهل إعادة إنماجهم من جديد في المجتمع لأن المؤسسة الإصلاحية (السجن) إذا لم تهدف إلى تلك الغاية ولم تحققها، يكون المجتمع قد حمى نفسه فقط خلال المدة التي قضاها النزير أو المودع داخل المؤسسة، إذ مجرد إخلاء سبيله ومواجهته للحياة لا يلبث أن يعود إلى خطورته واستهانته بنظم المجتمع ومعايير^(٢).

ولما كان الغرض الأول الذي ينبغي أن تهدف إليه أي سياسة إصلاحية سليمة ينحصر في إعادة إدماج المسجون في المجتمع^(٣). وذلك نظراً للتحديات الكثيرة التي تواجههم والتي قد تجعلهم يفشلون في معركة التكيف مع ظروف البيئة الجديدة، ويعجزون عن الوصول إلى الحلول المناسبة لمشاكلهم ومن ثم قد تعود نسبة غير قليلة منهم إلى طريق الإنحراف ثانية، بيد أنه من المفترض مقدماً من

(١) قانون المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي رقم ١٠٤ لسنة ١٩٨١، الفصل الثاني، حقوق النزلاء والمودعين، العراق، وزارة العدل، ص ٣.

(٢) يس الرفاعي، الإدارة العقابية الحديثة، مجلة السجون، العدد الأول، يناير ١٩٥٥، ص ١٧.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٠.

دراستنا هذه أن عمليات الرعاية اللاحقة وبرامج الإرشاد والتوجيه التي تقدم لهؤلاء الأحداث في المدة اللاحقة عند الإفراج عنهم قد تعينهم على التكيف والوصول إلى الحلول المناسبة لما يواجهونه من مشاكل، تحول من دون عود نسبة كبيرة منهم إلى الجناح^(١).

وبمعنى أنه قد يكون لعمليات الرعاية اللاحقة دور إيجابي على سلوك الأحداث المفرج عنهم.

وفي ضوء ماتقدم فإن عمليات الرعاية اللاحقة سوف نتناولها في ضمن المحاور الآتية:

- ١- الأسرة.
- ٢- المدرسة.
- ٣- العمل.
- ٤- جماعة الترفيه (الأصدقاء).

فالأحداث يجد نفسه خلال السنوات الأولى من حياته في بيئته العائلية، ثم تنتسج مجالات حياته عند دخوله المدرسة بإنضمام بيئته المدرسة إلى بيئته العائلية، ومن ثم انتقاله إلى بيئة العمل، وهي تنتسج وتضيق تبعاً لظروف العمل الذي اختاره إلى جانب هذه البيئات الثلاث توجد الهيئة الترويحية التي يقضي فيها الحدث أوقات فراغه^(٢).

فمتى ما حدث أي خلل في إحدى هذه العوامل الاجتماعية أدى ذلك إلى جنوح الأحداث ويتوقف ذلك على مدى الاختلال الذي يحدث في بيئته أو أكثر من هذه البيئات التي يعيشها الحدث.

(١) علي عبد الرزاق جليبي، مصدر سابق، ص ١٩.

(٢) أنعام عبد اللطيف الشهابي، الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين الواقع والآفاق، مصدر سابق، ص ٣٦.

وعليه فقد أثبتت البحوث الاجتماعية والنفسية أن للأسرة دور رئيسي في تربية وتوجيه الحدث ولاسيما في المراحل العمرية الأولى، وهذا ينعكس على شخصيته في بقية مراحل حياته، هادفاً في ذلك إلى تحقيق الجو السليم لعملية التنشئة الاجتماعية وذلك من خلال وجود الأب والأم والأخوة والعلاقات التي تنشأ فيما بينهم هادفين في ذلك خلق توازن نفسي بين الوالدين وهذا بدوره يؤدي إلى خلق توازن بين أفراد الأسرة.

وبالمقابل فإن التصدع الأسري يمنع الحدث من تحقيق أهدافه الاجتماعية والنفسية والتوازنات الذاتية، وهذا بدوره يفقده الولاء والاندماج في المجتمع، وهذا ينعكس على سلوكه العدوانى الجانح، ويولد لديه مشاعر الإحباط مما يؤدي إلى أن يكون ذو سلوك عدوانى جانح.

تعد الأسرة من أقوى الجماعات تأثيراً في سلوك الفرد، وللأسرة وظيفة اجتماعية بالغة الأهمية فهي المدرسة الاجتماعية الأولى للفرد وهي العامل الأول في صوغ سلوك الفرد بصيغة اجتماعية، فالأسرة هي التي تقوم بعملية التنشئة الاجتماعية وتشرف على النمو الاجتماعى للفرد وتكوين شخصيته وتوجيه سلوكه. ومن هنا فإن الأسرة تعد في نظر بعض العلماء السنوات الخمس أو الست الأولى أكثرها أهمية وخطورة في حياة الفرد حيث يكتسب مهارات إنسانية بعد أخرى مثل المهارات البدنية والعقلية والنفسية والاجتماعية اللازمة لتدبير شؤون حياته وتنظيم علاقاته مع الآخرين، وهذا مادعا الكثيرين من العلماء إلى اعتبار مرحلة الطفولة حجر الزاوية في بناء شخصية الفرد فيما بعد، وأن التوافق النفسى لأفراد الأسرة يخلق منهم مواطنين صالحين نافعين للمجتمع إذا ما توفرت ظروف التربية السليمة والتنشئة الصالحة^(١).

(١) مجلة العلوم التربوية والنفسية، الجمعية العراقية للعلوم التربوية والنفسية، العدد الحادي عشر،

لذا وجب على القائمين على الرعاية اللاحقة تذليل هذه الصعوبات الأسرية لكي لا يقع الحدث في هاوية الجريمة ثانية، وذلك من خلال تقديم النصح والإرشاد وتبصير الأهل بخطورة الموقف الذي سوف ينعكس على الحدث.

وهذا بدوره ينعكس على المرحلة اللاحقة لخروجه من الأسرة ألا وهي المدرسة، فهي المؤسسة الاجتماعية الرسمية التي تقوم بوظيفة التربية ونقل الثقافة المتطورة، فالحدث حينما يدخل المدرسة يأتي مزوداً بالكثير من المعايير الاجتماعية والقيم والاتجاهات، وفي المدرسة يتعلم المزيد من المعايير الاجتماعية وبشكل منظم ويكتسب أدواراً اجتماعية جديدة، فهو يتعلم الحقوق والواجبات والتعاون والانضباط السلوكي وأيضاً يتأثر الحدث بالمنهج الدراسي بمعناه الواسع ويزداد علماً وثقافةً وتنمو شخصيته من كافة جوانبها. ومن هنا فقد وجب على المؤسسة التعليمية الوقوف جنباً إلى جنب مع الحدث وتقديم العون له وذلك لتخطي هذه المرحلة ويتم ذلك من خلال المتابعة لأصدقائه والدور الذي يلعبونه في تحديد سلوكه، ومن ثم سوف يتيح للحدث فرص عمل سليمة لكي يصبح عضو نافع في المجتمع، ومن ثم فإن أي خرق في أحد عمليات الرعاية اللاحقة سوف يؤدي إلى خرق في العمليات الأخرى وتكون العملية فاشلة وغير قادرة على متابعة هؤلاء الأحداث، وهذا ما يدفع بالأحداث إلى السقوط ثانيةً في هاوية الجريمة.

ثانياً: أهداف الرعاية اللاحقة

سبق وأن تطرقنا في المفهوم الإجرائي للرعاية اللاحقة للمفرج عنهم، بأنها مجموعة المساعدات والخدمات المادية والعينية، ومجموعة الإرشادات والتوجيهات التي تبذل للمفرج عنهم بقصد إصلاحهم وإعادة تكييفهم مع المجتمع.

وللرعاية اللاحقة دور مادي وكذلك دور نفسي، يتمثل الدور المادي في المساعدات التي تقدمها الجماعات القائمة على الرعاية اللاحقة سواء أكانت مساعدات مادية مباشرة أم غير مباشرة مثل البحث عن عمل مناسب وتقديم العون للمفرج عنه ليسهل من عملية اندماجهم في المجتمع^(١).

أما الدور النفسي الذي تنطوي عليه الرعاية اللاحقة بالمحكوم عليه الذي يخرج عند انتهاء مدة العقوبة بشعور أنه موصوم بوصمة الجريمة ويعمق هذا الشعور عنده، أن أفراد المجتمع غالباً مايتكرون ويتجنبون أو على الأقل لايرحبون به^(٢). وفي نطاق الأسرة كثيراً ماتهجر الزوجة زوجها كما إنه قد يبتعد عن أبنائه خشية أن يلاحقهم عاره، فيجد نفسه من دون عمل ولا أمل وفي هذه الظروف إذا لم يلق المفرج عنه رعاية ومعونة على مواجهة مطالب الحياة فإنه غالباً مايعود مرة أخرى إلى ارتكاب الجريمة^(٣).

ولقد تطور مفهوم الرعاية اللاحقة من خلال تطور النظر إلى المجرم وذلك في ظل مذهب الدفاع الاجتماعي والذي ينطلق من فكرة إنسانية مضمونها أن الشخص

(١) د. مازن بشير محمد، مصدر سابق، ص ٥٢.

(٢) د. نبيل نعمان، تفسير ظاهرة العود إلى الجريمة بموجب نظرية الوصم الاجتماعي، بحث غير منشور، ٢٠٠٥، ص ١٠-١١.

(٣) أكرم المشهداني، مشكلة العود إلى ارتكاب الجريمة من قبل المطلق سراحهم، من منشورات مركز البحوث والدراسات، الشرطة العامة، بغداد، ١٩٩٧، ص ١١.

الذي ارتكب الجريمة هو ضحية ظروف اجتماعية معينة وهي التي دفعت به إلى طريق الانحراف ولذلك فإن المجتمع هو المسؤول عن الانحراف^(١). ولا يتحقق الدفاع الاجتماعي في مفهومه الحديث إلا عن طريق تغيير نظرة المجتمع له وذلك عن طريق زيادة العناية بإصلاح المجرم عن طريق تأهيله والقضاء على الدوافع الإجرامية حمايةً للمجتمع من الجريمة وحمايةً للمجرم من العود إليها. هذا ويمكننا القول بأن الهدف المباشر للرعاية اللاحقة هو تكملة المرحلة الأخيرة من مراحل المعاملة العقابية للمسجون عن طريق مد يد العون للمفرج عنه لتخطي أزمة الإفراج وهي في نفس الوقت وقاية له من مواجهة سوء ظن الناس به وفقدانه ثقته بنفسه وما يترتب على ذلك من إغراء شديد بالعودة إلى الجريمة^(٢). وعليه فإن الرعاية اللاحقة تسعى إلى تحقيق هدفين رئيسيين على النحو الآتي:

١- هدف اجتماعي إنساني:

وهو يتمثل في الرعاية الاجتماعية لأسر المسجونين والمفرج عنهم وكفالة وسرعة وصول الضمان الاجتماعي لهم ومعاونتهم في الحصول على فرصة عمل تكفل أسباب العيش الشريف لهم وإتاحة الفرصة لتوفير الكسب الشريف للقادرين من أفراد أسرهم والعمل على انتظام أبنائهم في المدارس والإسهام في مساعدتهم في العلاج على نفقة الدولة ومساعدتهم في إقامة المشروعات الصغيرة بالتعاون مع الجهات الأخرى، وتقديم الدعم المادي اللازم للمشروعات المقامة بالفعل والمساعدة في إنهاء الإجراءات الإدارية لأي من الجهات المرتبطة بالجهاز

(١) Martin Haskell and Lewis Yablonski, *Criminology, Crime and Criminality*, 3rd ed., Houghton Boston, 1983, PP.101-105.

(٢) أكرم المشهداني، مصدر سابق، ص ١٦.

الإداري في الدولة مثل الحصول على هويات شخصية أو رخص قيادة للمركبات^(١).

٢- هدف أمني وقائي:

إذ إن العمل الأساسي لجهاز الشرطة هو منع الجريمة قبل وقوعها وضبط الجناة بعد وقوعها وتقديمهم للعدالة وتنفيذ العقوبة عليهم^(٢).

وغالباً ماتكون الظروف الاجتماعية لها دور في ارتكاب الجاني لجريمته، وعليه ولتحقيق العدالة يجب ان يقوم المجتمع برعاية المفرج عنه عقب تنفيذ العقوبة المقررة مباشرة، وذلك لرعاية أسرته في حال قيامه بتنفيذ العقوبة المقررة للجريمة التي اقترفها، لأن عودة المفرج عنه إلى الجريمة يدفع أفراد أسرته إلى الانحراف مما يخلق أجيالاً متعاقبة من المجرمين الجدد^(٣).

وهنا يبرز دور الإدارة في مساعدة هذه الفئة لكي تعيش حياة كريمة تعيد إندماجهم في المجتمع وكذلك وقاية أسرهم من الانحراف وذلك عن طريق إيجاد فرص العمل الشريف لهم ومساعدتهم في حل مشاكلهم لإبعادهم عن طريق الانحراف لكي يعودوا مواطنين شرفاء يساهموا في توفير الأمن والأمان للمجتمع.

(١) محمد سلمان العطار، الرعاية الاجتماعية ومعاملة المذنبين في ضوء المفاهيم الحديثة، بغداد،

١٩٨٦، ص ٢٥.

(٢) Stewart, E.W., The Human Bond, New York, John Wiley and Son, 1978, P.29.

(٣) Cohen, Allbert, The sub-culture, "Delinquent boys, N.Y. Free Press, 1955, PP.77-79.

يزاد على ذلك التأكيد على إن مساعدة الحدث على مواجهة صعوبات التكيف مع البيئة الاجتماعية والطبيعية ولاسيما في المراحل المبكرة لعودته إليها وتوفير سبل الإعاشة في ظل أسرته الطبيعية مادياً ونفسياً واجتماعياً^(١).

ومن هنا فإنه كلما كانت التربية العائلية سليمة وصحيحة وكلما كان هناك متابعة مستمرة من قبل العائلة والمؤسسة الإصلاحية للحدث فإن هذا سوف يؤدي حتماً إلى نتيجة إيجابية وهي ابتعاد الحدث عن كل مايؤدي إلى إنحرافه نحو الجنوح.

أمّا في حالة إهماله فالنتيجة سوف تكون عكسية فالحدث سوف يسلك طريق الجنوح و ذلك بسبب مرافقة أصدقاء السوء.

(١) د. مازن بشير محمد، ، مصدر سابق، ص ٥١.

الفصل الخامس

الإجراءات المنهجية العلمية للبحث وإجراءاته

الميدانية والفرضيات المطلوب دراستها

المبحث الأول: الإجراءات المنهجية العلمية للبحث

أولاً: مناهج الدراسة

١- المنهج التاريخي

٢- المنهج المقارن

٣- منهج المسح الاجتماعي

ثانياً: تحديد نوع الدراسة

ثالثاً: تحديد مجالات الدراسة

رابعاً: تصميم عينة البحث

خامساً: وسائل جمع البيانات

سادساً: تصميم استمارة البحث

سابعاً: الوسائل الإحصائية المستخدمة في البحث

المبحث الثاني: الفرضيات المطلوب اختبارها

المبحث الأول

الإجراءات المنهجية العلمية للبحث

يُعد استخدام الوسائل والطرق العلمية في الدراسات الاجتماعية دليلاً على التقدم الذي حققته في الكشف عن الحقيقة الاجتماعية للموضوعات التي تدرسها^(١). فقد أصبح عرفاً علمياً لدى الباحثين في العلوم الاجتماعية عند إجراء الدراسات العلمية لمشكلة أو ظاهرة اجتماعية التحقق من أسبابها وآثارها في الواقع الحياتي من خلال مجموعة من الإجراءات والدراسات العلمية الميدانية والتي تمكن الباحث من جمع البيانات الحقيقية عن طبيعة وحجم الوجود الاجتماعي للمشكلة أو الظاهرة موضوع البحث وفي ضوء أهداف البحث^(٢) وتقديم المعالجات والحلول العلمية المناسبة لها^(٣).

وفي إطار ماتقدم من متطلبات البحث العلمي اشتمل التصميم الميداني لهذه الدراسة على الإجراءات العلمية المنهجية الآتية:
أولاً- مناهج الدراسة:

تعني كلمة منهج (method) في البحث العلمي الطريقة المؤدية الى الهدف المطلوب او غير المرئي الذي يشد البحث منذ البداية حتى النهاية بقصد الوصول إلى نتائج معينة • أو هو مجموعة القواعد العامة المصاغة من اجل الوصول إلى الحقيقة في العلم^(٤) .

(١) د. حامد عمار، المنهج العلمي في دراسات المجتمع، مكتبة القاهرة الحديثة، سنة ١٩٦٤، ص ٦٤.

(٢) د. إحسان محمد الحسن، د. عبد المنعم الحسني، طرق البحث الاجتماعي، الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ١٩٨١، ص ٩٣.

(٣) د. حامد عمار، مصدر سابق، ص ٦٤.

(٤) د. محمد أزهر السماك، أصول البحث العلمي، الموصل، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ١٩٨٦، ص ٤٢.

وان مناهج البحث جميعها تشترك في انها اسلوب للتفكير المنظم الذي يعتمد على الملاحظة العلمية والحقائق والارقام في دراسة الظواهر الاجتماعية دراسة موضوعية بعيدة عن المؤثرات الشخصية او الاتجاهات التي تمليها المصالح الذاتية.^(١)

يشير مفهوم المنهج إلى الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسة المشكلة أو الظاهرة موضوع البحث^(٢)، بوساطة مجموعة منظمة من المبادئ والقواعد العامة التي توجه الباحث في الوصول إلى نتائج دقيقة^(٣) تكشف عن جوهر الحقيقة ومن ثم تسهم في حل مشكلات بحثه^(٤). لذلك كان لابد للباحث من اختيار المنهج الملائم لبحثه، ونظراً لتعدد المناهج التي يستطيع الباحث أن يستعين بها في إجراء بحوثه ولاسيما في العلوم الاجتماعية فقد اقتضت طبيعة الدراسة الراهنة والهدف منها استخدام عدد من المناهج العلمية لغرض الحصول على المعلومات التي تفسر الظاهرة المدروسة، إذ إن التنوع في المناهج يساعد على مراعاة التعقيد والتنوع الموجود في طبيعة الظاهرة الاجتماعية وعليه فإن طبيعة موضوع دراستنا دفعتنا إلى الاعتماد على مناهج متداخلة هي:

(١) د. محمد طلعت عيسى، البحث الاجتماعي، القاهرة، مكتبة القاهرة الحديثة، ١٩٦٣، ص ٣٥

(٢) د. عبد الباسط محمد الحسن، أصول البحث الاجتماعي، الأسس والاستراتيجيات، القاهرة،

مكتب الانكلو مصرية، ١٩٧١، ص ٢٠٠.

(٣) ناهدة عبد الكريم حافظ، مقدمة في تصميم البحوث الاجتماعية، بغداد، مطبعة المعارف،

١٩٨١، ص ٧.

(٤) حيدر عبد الحميد أحمد رشوان، ميادين علم الاجتماع ومناهج البحث العلمي، الإسكندرية،

الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٧، ص ١٠٠.

١- المنهج التاريخي:

يؤكد الكثير من علماء الاجتماع على أهمية استخدام المنهج التاريخي في دراسة الظواهر الاجتماعية إذ يذهب أميل دوركهايم (Durkhiem) إلى أن علم الاجتماع هو تاريخ منظور اليه من زاوية خاصة^(١).

فيما يرى جورج لندبرج (G. Lundberg) أن التاريخ عبارة عن تسجيل وتوضيح لتاريخ الحالة إذا كانت أفراداً أو جماعة أو نظاماً اجتماعياً^(٢). وقد عبرت بدلين برنج عن مفهوم المنهج التاريخي بقولها (إننا في البحث الاجتماعي نتعقب التطور التاريخي لكي نعيد بناء العمليات الاجتماعية، ونربط الحاضر بالماضي، ونفهم القوى الاجتماعية الأولى التي شكلت الحاضر بقصد الوصول إلى وضع مبادئ وقوانين عامة متعلقة بالسلوك الإنساني للأشخاص والجماعات والنظم الاجتماعية)^(٣). وقد استخدمنا هذا المنهج في استعراضنا التاريخي.

٢- المنهج المقارن:

يستخدم هذا المنهج في مقارنة ظواهر اجتماعية معينة في مجتمعات مختلفة وفي مجتمع واحد عبر حقب تاريخية مختلفة أو مقارنة بمواقف أفراد أو جماعات أو فئات مختلفة من ظواهر معينة ببعضها^(٤)، إذ يعد الكثير من الباحثين الاجتماعيين المقارنة منهجاً علمياً مهماً في البحث الاجتماعي، وتحليل نتائج الظاهرة الاجتماعية المدروسة^(٥). ففي طريقة المقارنة يمكن استخلاص القواعد

(١) جاشول برتول، الحرب والمجتمع، ترجمة عباس الشربيني، بيروت، دار الطليعة للطباعة والنشر، ١٩٨٢، ص ١٢.

(٢) George, Alundberg, Social, Research, Longrans Green Co., New York, 1945, P.115.

(٣) د. زيدان عبد الباقي، قواعد البحث الاجتماعي، القاهرة، مطبعة السعادة، ط ٣، ١٩٨٠، ص ٣٩٨-٣٩٩.

(٤) Weher M., Theory of Social Economic Organization, The Free Press, New York, 1966, P.320.

(٥) د. قباري محمد إسماعيل، مناهج البحث في علم الاجتماع، الاسكندرية، دار المعارف، ١٩٨١، ص ٢٦٥.

العامة التي تحكم ظاهرة من الظواهر، ومقارنة الظروف المختلفة فيها لاستخلاص التقابل أو التناظر بين الظاهرة والظروف الخارجية المحيطة بها^(١).

٣- منهج المسح الاجتماعي:

يعرف المسح الاجتماعي بأنه منهج علمي منظم لجمع وتحليل وتفسير البيانات الاجتماعية من الميدان الاجتماعي من خلال استمارة الاستبيان أو المقابلة حول ظاهرة أو موضوع أو قضية عامة^(٢) للوقوف على الظروف المحيطة بها والأسباب التي تدفع إلى ظهورها موقعيًا^(٣). ويذهب البعض إلى تقسيم المسوح على (مسوح شاملة، مسوح بالعينة)^(٤).

وبالنظر لصعوبة القيام بعملية المسح الشامل فقد قمنا باستخدام طريقة المسح بواسطة العينة في بحثنا الحالي لأن هذه الطريقة لاتأخذ جميع وحدات مجتمع البحث وتدرسها، بل تدرس جزءاً منه تختاره بطريقة عشوائية أو مقصودة، لكي تكون ممثلة تمثيلاً دقيقاً للمجتمع المبحوث من حيث الخصائص الاجتماعية والنفسية والديمغرافية والاقتصادية فضلاً عن أنها توفر الإمكانيات والجهود البشرية والمادية والزمنية للبحث.

(١) د. مأمون محمد سلامة، أصول علم الإجمام وعلم العقاب، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧٩، ص ٩١.

(٢) د. محمد الجوهري، طرق البحث الاجتماعي، ط ١، القاهرة، مطبعة المجد بمصر، ١٩٧٨، ص ١٠١.

(٣) محمد طلعت عيسى، تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية، مكتبة القاهرة الحديثة، ١٩٧١، ص ٢٨٧.

(٤) د. محمد عوض عبد السلام، الإحصاء في العلوم الاجتماعية، الإسكندرية، دار المطبوعات الحديثة، ١٩٨٧، ص ٣١.

ثانياً - تحديد نوع الدراسة:

إن عملية تحديد نوع الدراسة في البحث خطوة من الخطوات المهمة في تصميم البحوث الاجتماعية، وهناك أنواع عدة من الدراسات يصنفها الدكتور عبد الباسط محمد حسن إلى دراسات (استطلاعية، وصفية، ودراسات تجريبية تختبر فروضاً سببية)^(١) غير أن علماء آخرين مثل (هايمان Hyman) يعدها مناهج^(٢). علماً بأنه دراستنا هي دراسة استطلاعية ميدانية.

ثالثاً - تحديد مجالات الدراسة:

تمثل مجالات البحث الحدود البشرية والزمانية والمكانية التي يتحرك الباحث من خلالها لجمع البيانات من المبحوثين ويمكن توضيح هذه المجالات الثلاثة لدراستنا بالآتي:

- ١- المجال البشري: وقد اشتمل على الأحداث (الصبيان والفتيان ممن سبق وأن تمتعوا بالإفراج وتحت رعاية برنامج الرعاية اللاحقة.
- ٢- المجال المكاني: وهو المنطقة الجغرافية التي أجريت فيها الدراسة وهي مدينة بغداد المتمثلة بدائرة إصلاح الأحداث في مدارسها مع بعض المناطق ممن كانوا خارج المؤسسة.
- ٣- المجال الزمني: ويقصد به المدة التي استغرقتها عملية جمع البيانات من عينة المبحوثين وقد امتدت مدة ثلاثة أشهر ابتدأت من (٢٨/٥/٢٠٠٦) لغاية (٢٨/٨/٢٠٠٦).

(١) د. عبد الباسط محمد الحسن، أصول البحث الاجتماعي، مصدر سابق، ص ٢٤٧.

(٢) Hyman, Social Survey and Design, New York, 1955, PP.110-111.

رابعاً- تصميم عينة البحث:

كثيراً ما يجد الباحثون الاجتماعيون صعوبة في إجراءات الدراسة الميدانية الشاملة لجميع مفردات مجتمع البحث، لأسباب تتعلق بالوقت والإمكانات المادية المتوافرة لديهم وطبيعة موضوع الدراسة، لذلك يضطر الباحث إلى اختيار عينة (Sample) أو جزءاً محدداً من المجتمع يحرص على دقة تمثيلها لصفات ومكونات مجتمع البحث^(١).

أمّا عينة هذا البحث فليس للباحث حول ولا قوة إذ حددت له من قبل قسم البحث الاجتماعي التابع إلى دائرة الأحداث ومقارها (١٠٠) حدث سبق وأن تمتعوا بالرعاية اللاحقة في عام (٢٠٠٠-٢٠٠٣) إذ تم العثور على (٩٠) حدث فقط من العينة وذلك بوفاة (٤) أحداث مع سفر (٥) من أفراد العينة خارج القطر وواحد كان مجهول الإقامة.

وقد بلغ عدد الذكور (٧٦) حدث مقابل (١٤) إناث.

أمّا حالة العود فقد بلغ (٣٥) حدث عائد وكان جميعهم من الذكور.

خامساً- وسائل جمع البيانات:

يشير مفهوم الوسيلة إلى الأداة التي يستخدمها الباحث في جمع البيانات التي يحتاج إليها في معالجة مشكلة البحث^(٢). ونظراً لتعدد موضوع البحث وحساسية بياناته

اعتمد الباحث أكثر من أداة لجمع البيانات التي تتطلبها الدراسة وأهم الوسائل التي استخدمت في البحث الحالي هي:

١- استمارة الاستبيان.

٢- المقابلة.

(١) د. محمد طلعت عيسى تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية، مصدر سابق، ص ٢٨؛ د. عبد

الباسط محمد حسن، اصول البحث الاجتماعي، مصدر سابق، ص ٢١٥.

(٢) د. عبد الباسط محمد حسن، أصول البحث الاجتماعي، مصدر سابق، ص ١٣٤.

إذ يعدُّ الاستبيان والمقابلة من الوسائل الشائعة لجمع البيانات اللازمة في البحوث الاجتماعية، والتي تتطلب تدوين سلسلة من الأسئلة أو المواقف التي تتضمن بعض الموضوعات النفسية والاجتماعية أو التربوية أو البيانات الشخصية التي تنطبق على الأفراد أو الجماعات بهدف الحصول على معلومات خاصة بهم أو ببعض المشاكل التي تواجههم^(١). وغالباً ما يستخدم الاستبيان مع الأشخاص بالمستويات الثقافية العليا في حين تفيد المقابلة في الموضوعات الأقل حساسية وفي الأوساط الأقل ثقافة^(٢). لذلك فقد استخدم الباحث استمارة البحث التي أعدها للمقابلة أو الاستبيان وذلك بسبب تدني المستوى الثقافي لأفراد العينة وليسهل على الباحث والمبحوثين القيام بملئها.

سادساً-تصميم استمارة البحث:

قبل أن تأخذ استمارة الدراسة صيغتها النهائية في التطبيق على عينة الدراسة، هناك عدد من الخطوات المنهجية التي اتبعها الباحث في إعداد استمارة البحث والتأكد من كفاءتها في جمع البيانات المطلوبة وهذه الخطوات هي:

١- بعد الاطلاع على الكثير من الأدبيات والدراسات السابقة عن موضوع الرعاية اللاحقة وبالاسترشاد بآراء الأستاذ المشرف قام الباحث بصياغة أولية لأسئلة استمارة البحث، في محاور مناسبة للتحقق من أهداف البحث وفرضياته.

٢- اختبار صدق استمارة البحث:

ولغرض التحقق من مدى صدق وكفاءة الاستمارة في جمع البيانات عرضت على مجموعة من الخبراء العلميين من الأساتذة المختصين بعلم الاجتماع لتقييمها، إذ كان لملاحظاتهم وتوصياتهم العلمية أثرها في تعديل بعض من أسئلة استمارة البحث والتي بينت أن مدى صدق الأداة هو (٩١,٤%) وهذه النتيجة أعطت تفويضها علمياً بإمكانية استخدام استمارة البحث في جمع البيانات المطلوبة للدراسة. وكما مبين في أدناه:

(١) محمود عبد الحليم، مناهج البحث العلمي في المجالات التربوية والنفسية، الإسكندرية، دار

المعرفة الجامعية، ٢٠٠٠، ص ٩٥.

(٢) د. زيدان عبد الباقي، قواعد البحث الاجتماعي، مصدر سابق، ص ٢٠٧.

ت	اسم الخبير	الدرجة العلمية	مكان العمل	عدد الأسئلة	الأسئلة التي حذفها	الأسئلة التي طلب تعديلها	%
١.	د. ناهده عبد الكريم حافظ	أستاذ	كلية الآداب/ جامعة بغداد	٣٨	١	١	٩٤,٧
٢.	د. عبد اللطيف عبد الحميد العاني	أستاذ	كلية الآداب/ جامعة بغداد		-	١	٩٧,٤
٣.	د. مازن محمد بشير	أستاذ	كلية الآداب/ جامعة بغداد		١	٢	٩٢,١
٤.	د. صبيح شهاب حمد	أستاذ مساعد	كلية الآداب/ جامعة بغداد		٢	٢	٨٩,١
٥.	د. فهيمه كريم المشهداني	أستاذ مساعد	كلية الآداب/ جامعة بغداد		١	٤	٨٦,٨
٦.	د. رجاء الشاوي	أستاذ مساعد	كلية الآداب/ جامعة بغداد		٢	٣	٨٦,٨
٧.	د. كريم محمد حمزة	مدرس	كلية الآداب/ جامعة بغداد		-	٢	٩٤,٧
٨.	د. سلام عبد علي	مدرس	كلية الآداب/ جامعة بغداد		١	٣	٨٩,١

قيمة صدق استمارة البحث تساوي (٩١,٤%)

٣- اختبار ثبات استمارة البحث:

ولغرض التثبت من صلاحية استمارة البحث للتطبيق ولكونها أصبحت مفهومة من قبل المبحوثين قام الباحث بتطبيقها على عينة استطلاعية تضم (١٠) مبحوثاً، إذ أعطت لهم رموز رقمية وبعد (١٠) أيام أعيد الاختبار على المجموعة نفسها وقد أظهرت نتيجة اختبار (سبيرمان) أن الاستمارة تحظى بدرجة من الثبات

العالية بلغت (٩٦,٥) الأمر الذي ساعد الباحث على اعتماد الاستمارة بصيغتها النهائية لجمع البيانات من العينة المختارة للبحث.

سابعاً- الوسائل الإحصائية المستخدمة في البحث:

استعمل الباحث عدد من الوسائل الإحصائية البسيطة في عملية وصف وتحليل بيانات الدراسة وهي:

١- النسبة المئوية (١٠٠%):

$$\text{النسبة المئوية} = \frac{\text{الجزء}}{\text{الكل}} \times 100$$

٢- اختبار مربع كاي (كا٢) (Chi-square): ويستخدم لاختبار الفرق المعنوي بين متغيرين أو أكثر.

$$\text{س} ٢ = \text{مج (التكرارات المشاهدة - التكرار المتوقع)}$$

٣- معامل الارتباط البسيط (سبيرمان): وذلك لحساب الارتباط بين قيم المقابلة الأولى وقيم المقابلة الثانية:

$$\sqrt{\frac{\text{مج س ص} - \text{مج (س)} \times \text{مج (ص)}}{\text{ن}}}$$

معامل الارتباط =

$$[\text{مج س} ٢ - \text{مج (س)}] [\text{مج ص} ٢ - \text{مج (ص)}]$$

٤- مقياس صدق أداة البحث^(١): ويستخدم من أجل إيجاد مدى صلاحية الاستمارة لجمع بيانات البحث.

عدد الأسئلة التي وافق عليها الخبير

$$\text{س} = \text{مج س} = \frac{\text{—}}{100} \times 100$$

المجموع الكلي للأسئلة

(١) نفس المصدر السابق، ص ١٧٣.

المبحث الثاني

الفرضيات المطلوب اختبارها

إن الفروض هي في حقيقة الأمر أسئلة دقيقة تدور حول موضوع الدراسة، ليس في ذهن الباحث أية إجابة عنها. فالفروض هي مجموعة آراء ومفاهيم تتعلق بموضوع دراسي معين يهتم به الباحث، كما إنها أفكار مبدئية تدرس العلاقة بين الظاهرة قيد الدراسة والبحث وبين العوامل المرتبطة بها أو المسببة لها، والتي يحاول الباحث أن يتحقق من صدقها ليتخذها سبيلاً إلى فهم الظواهر وتفسيرها^(١).

ويعتمد الباحث في تحديد الفرضيات بالرجوع إلى بعض الأطر النظرية أو الدراسات السابقة أو المصادر التي يمكن أن تكون لديه أفكار حول الموضوع المدروس، كما تساعده على أن يتجه مباشرة إلى الحقائق العلمية التي ينبغي له أن يبحث عنها بدلاً من تشتت جهده من دون غرض محدد.

وبناءً على ذلك فقد وضعنا الفروض الآتية:-

- ١- تعد برامج التأهيل المهني والسلوكي من خلال تقديم النصح والإرشاد من أهم البرامج التي توجه الأحداث قبل إخراجهم.
- ٢- يعد العسر المادي من أهم السمات التي تتصف بها أسر الأحداث الجانحين.
- ٣- للرعاية اللاحقة دور أساسي في إعادة دمج الحدث مع أسرته.
- ٤- تربط الأحداث الجانحين مع أسرهم علاقات اعتيادية مما يكون له دور في إصلاحهم.

(١) د. فؤاد البهي، علم النفس الإحصائي وقياس العقل البشري، بيروت، دار الفكر العربي،

الفصل السادس

البيانات الأساسية لوحدات العينة

- ١- الجنس
- ٢- السن
- ٣- التحصيل الدراسي
- ٤- الحالة الاجتماعية
- ٥- المهنة
- ٦- الدخل
- ٧- محل الإقامة
- ٨- عائلية السكن
- ٩- نوع الجنحة
- ١٠- مدة الحكم

الفصل السادس

البيانات الأساسية لوحدة العينة

تعد البيانات الأساسية لوحدات عينة الدراسة من أهم المعلومات التي يحصل عليها الباحث، إذ من خلالها يمكن التعرف على الفروق الفردية لوحدات العينة، فيما يتعلق بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المحيطة بها والتي تتميز بها عن بقية الفئات الاجتماعية التي يتكون منها مجتمع الدراسة. فضلاً عن ذلك فإن هذه البيانات تعطينا فكرة واضحة عن خصوصية كل مبحث في العينة الإحصائية، إذ إن هذه الخصوصية تؤثر في الإجابات التي يدلي بها المبحوث بشأن موضوع الدراسة^(١). فالواقع الاجتماعي الذي تعيش فيه وحدات العينة وما ينطوي عليه ذلك الواقع من معطيات اجتماعية واقتصادية وتربوية هو الذي يحدد طبيعة الأفكار والمعتقدات والممارسات والتفاعلات التي تتميز بها، ومن دون معرفة البيانات الأساسية لوحدات العينة فإننا لانستطيع ان نحدد طبيعة الأفكار والمواقف والقيم والمعايير التي تعتقد بها وحدات العينة والتي تؤثر بطريقة أو أخرى بالإجابات التي تدلي بها حول موضوع الدراسة. لذا فإن توضيح مضامين الظروف التي تعيشها وحدات العينة تُعد القاعدة التي يرتكز عليها هذا الفصل، ومنها تمتد وتتشعب جذور المتغيرات المراد تحليلها وتفسيرها في الفصول القادمة من الرسالة.

وفي هذا الفصل سنحاول تسليط الضوء على أهم البيانات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تتميز بها وحدات عينة الدراسة.

(١) Handbook of Household Surveys, United Nations, New York, 1964, P.16.

١- الجنس:

يعد الجنس أحد العوامل الأساسية في ارتكاب بعض الأنواع من الجرائم إذ يكون للقدرة الجسدية دور كبير في مساعدة الجاني في ارتكاب جرمه في حين تكون هنالك جرائم خاصة بالنساء. والجدول الآتي يبين لنا جنس المبحوثين.

جدول (١) يبين جنس المبحوثين

الجنس	العدد	%
ذكور	٧٦	٨٤,٤%
إناث	١٤	١٥,٦%
المجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول بأن ٨٤,٤% من المبحوثين هم من الذكور، في حين شكلت نسبة الإناث ١٥,٦%. وقد يعود السبب في ذلك إلى قوة التقاليد الاجتماعية والتي تحول دون وقوع أعداد كبيرة من الإناث في السجون فضلاً عن ذلك أن التماسك الاجتماعي للأسرة يكون له دور كبير في الالتفاف حولها وتقديم الرعاية لها من دون الحاجة إلى رعاية المؤسسة.

٢- السن:

لقد تناول علماء الإجرام والاجتماع الجنائي سن المجرم بوصفه تصنيفاً لفئات المجرمين المختلفة كما بحثوا تأثير السن في السلوك الإجرامي بشكل عام. وليس المقصود من ذلك أن وجود الفرد في سن معين يترتب عليه حتماً ارتكابه جرائم معينة، ويمكننا القول بأن مراحل السن المختلفة ليست إلا من العوامل الموقظة

لاستعداد إجرامي كامناً أصلاً في تكوين الفرد. وتقتصر هي على تشبيهه واحداث مفعوله على نحو يختلف من سن إلى آخر^(١).
والجدول الآتي يبين لنا سن المبحوثين.

جدول (٢) يبين سن المبحوثين

السن	العدد	%
(صبي) ٩-١٤	٣٢	٣٥,٦%
(فتى) ١٥-١٨ اقل من ١٨	٥٨	٦٤,٤%
المجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى أن نسبة الفتيان كانت أكثر من نصف العينة إذ بلغت ٦٤,٤% مقابل نسبة ٣٥,٦% للفئة العمرية الصبيان.
وقد يعود السبب في ذلك أن هذه المرحلة تعد من المراحل الأكثر خطورة لدى الفرد.
٣-التحصيـل الدراسي:

تباينت الآراء في خصوص أثر التعليم في السلوك الإجرامي. فبعضها يؤكد على أن المستويات التعليمية المتدنية للفرد تساعد على ظهور الأفعال السلوكية المنحرفة، والبعض الآخر يؤكد على أن التعليم ليس كل شيء في مكافحة الجريمة ما لم يكن مصحوباً بارتفاع مقابل في مستوى الأخلاق والتربية السليمة وقد دلت على ذلك نتائج كثير من الدراسات التي أجريت بخصوص الجريمة، أما في دراستنا الحالية يوضح لنا ذلك الجدول الآتي :

(١) د. رمسيس بهنام، علم الإجرام، الطبعة الثالثة، الإسكندرية، مطبعة دون يوسكو، ١٩٧٠،

جدول (٣) يوضح التحصيل الدراسي للمبحوثين

التحصيل الدراسي	العدد	%
أمي	٢٣	٢٥,٥
يقرأ ويكتب	٥٥	٦١,٢
ابتدائي	١٢	١٣,٣
ثانوي	-	
معهد	-	
جامعة	-	
المجموع	٩٠	١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى أن أكثر من نصف العينة هم من فئة يقرأ ويكتب إذ شكلت نسبتهم ٦١,٢% تلتها ونسبة ٢٥,٥% الأميون في حين بلغت نسبة حملة شهادة الابتدائية ١٣,٣%، أمّا المراحل الأخرى فلم تسجل أي حالة تذكر وقد يعود السبب في ذلك إلى صغر سن العينة إذ إنهم أحداث ولم تتح لهم فرصة العمر إلى المواصلة في الدراسة فضلا عن صعوبات الحياة التي كانوا يعانون منها.

٤- الحالة الاجتماعية:

يُعزى ارتفاع نسبة الإجرام بين العزاب عن غيرها من الفئات الأخرى هو لما يتميز به الشباب من حُب المغامرة والمجازفة مما قد يدفعه إلى ارتكاب الجريمة ويشجعه على ذلك عدم مسؤوليته عن أسرة يهتم برعايتها وإعالتها، في حين نجد أن المتزوج الذي يكون له من النضج ما يؤهله لتحمل مسؤولية أسرته وهو ما يجعله متردداً في الإقدام على الجريمة، فضلا عن ذلك فإن الزواج ينظم حياة المتزوج ويهذب خلقه. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٤) يبين الحالة الاجتماعية للمبحوثين

الحالة الاجتماعية	العدد	%
متزوج	-	-
أعزب	٩٠	%١٠٠
مطلق	-	-
أرمل	-	-
المجموع	٩٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى أن نسبة العزاب هي النسبة الوحيدة في الجدول إذ بلغت %١٠٠ ولم تظهر أي حالة أخرى وهذا يؤكد لنا مذهبنا إليه سابقاً فضلاً عن ذلك أن سن المبحوثين هو حدث ويندر أن يتزوج الفرد الحدث في مجتمعنا هذا فضلاً عن ذلك القدرة المالية الضعيفة التي يعانها الحدث نفسه.

٥- المهنة:

تُعرف المهنة بأنها مجموعة النشاطات والفعاليات والواجبات التي يمارسها الفرد ويقدمها إلى المجتمع لقاء أجر أو راتب معين^(١). وتعد المهنة التي يمارسها مؤشراً أساسياً لتحديد دخله ومستواه الاقتصادي، كما تلعب المهنة دور مهم في تحديد أسلوب حياة الفرد فضلاً عن ذلك فإنها أي المهنة تؤثر في مستويات سلوكه وأنماط التفاعل الاجتماعي سواء أكان ذلك مع العاملين معه أم غيرهم من الأفراد. والجدول الآتي يوضح ذلك:

(١) د. إحسان محمد الحسن، د. فوزية العطية، الطبقة الاجتماعية، الموصل، مطبعة جامعة

جدول (٥) يوضح مهن المبحوثين

المهنة	العدد	%
طالب	٥٣	٥٨,٩%
مساعد فيتر	١٩	٢١,١%
بائع متجول	١١	١٢,٢%
مساعد سائق (سكن)	٧	٧,٨%
المجموع	٩٠	٩٩,٩%

تشير بيانات الجدول إلى أن أكثر من نصف العينة كانوا هم طلاب إذ بلغت نسبتهم ٥٨,٩% تلتها وبنسبة ٢١,١% للذين يمتنون مهنة مساعد فيتر، أما الباعة المتجولون فقد بلغت نسبتهم ١٢,٢% وجاءت وفي المرتبة الأخيرة مهنة مساعد سائق (سكن) إذ شكلت نسبتها ٧,٨%. نستنتج مما تقدم بأن أغلب أفراد العينة في وضع مادي متدني.

٦- الدخل:

يعرف الدخل بأنه الأموال التي يحصل عليها الفرد لقاء قيامه بعمل أو مهنة معينة خلال مدة زمنية محددة كالיום أو الأسبوع أو الشهر أو السنة^(١). ويُعد الدخل من العوامل الأساسية التي تؤثر في المستوى المعاشي للفرد وتؤثر في طراز معيشتة وفي تفكيره وقيمه وعاداته وتقاليده. لذلك فالدخل يُعد مؤشراً مهماً للرفاهية الاقتصادية لوحدة العينة. وتعد الظروف التي ينقطع فيها الدخل الشهري أو يقل عن مستوى الكفاف من أصعب الظروف وأحلكها، وهذا مما يؤدي في

(1) Hanson, D.L.A., Textbook of Economics, Macdonald and Evans Press, London, 1983, P.547.

بعض الأحيان إلى أتباع طرق غير مشروعة لتلبية الحاجات الضرورية ومن ثم إلى ارتفاع نسبة الجريمة في المجتمع. والجدول الآتي يبين لنا دخل المبحوثين.

جدول (٦) يبين دخل المبحوثين

الدخل	العدد	%
يفيض عن الحاجة	٨	٩%
يسد الحاجة	٢١	٢٣,٣%
يقل عن الحاجة	٦١	٦٧,٧%
المجموع	٩٠	٩٨,٨%

تشير بيانات الجدول إلى أن أكثر من ثلثي أفراد العينة يقل دخلهم عن الحاجة إذ بلغت نسبتهم ٦٧,٧% مقابل ٢٣,٣% للذين يسد دخلهم الحاجة، أمّا الذين يفيض عن الحاجة فقد بلغت نسبتهم ٩%. وهذا يؤكد لنا ما ذهبنا إليه في الجداول السابقة إلى تدني الوضع المادي لأفراد العينة وهذا مما يتطلب تقديم المزيد من المعونات المادية للنهوض بهم وتحقيق أبرز أهداف الرعاية اللاحقة لهم ألا وهي مساعدتهم مادياً.

٧- محل الإقامة:

تعد الحياة الحضرية وبما تنطوي عليه من تكرر للقيم الأخلاقية الرصينة والعادات المجتمعية من العوامل الأساسية في استفحال الجريمة. كما يسند جزء كبير من ظاهرة إزدياد الجرائم في الحضر عنها في الريف إلى التصنيع وهو يؤدي في مرحلته المبكرة إلى إنهاء البناء الاجتماعي التقليدي وتغير الأدوار التي

تقوم بها وظائفه، فالتصنيع عامل من عوامل التغيير الاجتماعي، والتفكك الاجتماعي مرحلة من مراحل هذا التغيير. ومن مظاهر هذا التفكك ظاهرة الجريمة. ومن ثم فهو يلاحظ أن نسبة الجناح تبلغ أقصاها في المناطق التي تحيط بمنطقة الأعمال، وتنخفض كلما بعدت المسافة عن هذه المراكز^(١).

والجدول الآتي يبين محل إقامة المبحوثين.

جدول (٧) يبين محل إقامة المبحوثين

محل الإقامة	العدد	%
حضر	٩٠	%١٠٠
ريف	-	-
المجموع	٩٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى أن جميع أفراد العينة هم من سكنة المناطق الحضرية، إذ بلغت نسبتهم %١٠٠ في حين لم تسجل ولا حالة من سكنة المناطق الريفية، وهذا يؤكد ما ذهبنا إليه قبل قليل بأن الجريمة تكثر في المناطق الحضرية وتقل في المناطق الريفية .

(١) د. رؤوف عبيد، مبادئ علم الإجرام، الطبعة الثالثة، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧٤،

٨- عائلية السكن:

تُعد الأعباء المادية المضافة كالإيجار من العوامل الأساسية والمساعدة في دفع الفرد إلى هاوية الجريمة، وذلك لأن الاستنزاف المادي من دون أي عائد يذكر يُشكل ثقل كبير على الفرد وأسرته. وهذا ماتوضحه لنا بيانات الجدول الآتي:

جدول (٨) يبين عائلية السكن للمبحوثين

عائلية السكن	العدد	%
ملك	١١	١٢,٢%
إيجار	٧٩	٨٧,٨%
المجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول أن أغلب أفراد العينة لايملكون دار بل هم يسكنون في دور مؤجرة إذ شكلت نسبتهم ٨٧,٨% مقابل ١٢,٢% ممن يمتلكون دار سكن. وهذا يؤكد لنا مدى تأثير هذا الاستنزاف المادي على أفراد العينة وأسرهم.

٩- نوع الجنحة:

الجرائم أنواع منها مايقع ضد الأشخاص مثل (القتل، الشروع بالقتل، أخلاقية، مشاجرة)، ومنها مايقع ضد المال أو الملكية مثل (السرقه، اختلاس، تزوير، رشوة، حيازة أسلحة)، وتكون الجرائم ضد الأموال أكثر في المناطق الحضرية منه من الريفية على العكس من ذلك تكون الجرائم ضد الأشخاص في المناطق الريفية أكثر من المناطق الحضرية.

والجدول الآتي يبين لنا نوع الجنح المرتكبة من قبل أفراد العينة.

جدول (٩) يبين نوع الجنح التي ارتكبتها المبحوثين

نوع الجنحة	العدد	%
سرقة	٧٤	٨٢,٢%
قتل	٨	٨,٨%
حيازة أسلحة	٦	٦,٧%
أخلاقية	٢	٢,٣%
المجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى أن أكثر من ثلاثة أرباع المبحوثين كانت جرائمهم ضد الأموال إذ شكلت نسبة السرقة ٨٢,٢% تلتها ونسبة ٨,٨% جريمة القتل أما حيازة الاسلحة فقد احتلت المرتبة الثالثة إذ بلغت نسبتها ٦,٧% وأخيراً، كانت نسبة الأخلاقية بلغت ٢,٣%.

وهذا ما يؤكد لنا أن طبيعة عينة البحث هي حضرية لذلك كانت الجرائم ضد الأموال هي الغالبة (السرقة + حيازة الأسلحة).

١٠- مدة الحكم:

تعد العقوبة أحد الوسائل الأساسية لتحديد وتحجيم السلوك الإنساني وهذا يتوقف على مدة الحكم أي (حكم ثقيل) يعد بمثابة ضابط للسلوك الإنساني المستقبلي مع الإفادة من تحقيق توازن مجتمعي لتحجيم السلوك الإجرامي في المجتمع، كما تعد نقطة إنطلاق واتعاظ من الماضي للفرد المحكوم. والجدول الآتي يوضح مدة حكم المبحوثين.

جدول (١٠) يبين مدة الحكم على المبحوثين

مدة الحكم	العدد	%
أقل من ٥ سنة	١٢	١٣,٣%
٥-٩ سنة	٦٣	٧٠%
١٠-١٤ سنة	١٠	١١,٢%
١٥ سنة	٥	٥,٥%
المجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى أن نسبة الذين كانت مدة محكوميتهم محصورة بين (٥-٩ سنة) هي الغالبة إذ بلغت ٧٠% تلتها ونسبة ١٣,٣% للذين تقل مدة محكوميتهم عن خمس سنوات، أمّا الذين تقع مدة محكوميتهم ما بين (١٠-١٤) سنة فقد بلغت نسبتهم ١١,٢%، وأخيراً كانت نسبة ٥,٥% للذين مدة محكوميتهم ١٥ سنة .

نستنتج مما تقدم بأن أغلب أفراد العينة كانت مدة حكمهم هو حكم ثقيل أو طويل وقد يعود السبب في ذلك إلى طبيعة المرحلة التي مرّ بها القطر آنذاك مما استحدثت الكثير من القرارات والتي تتناسب مع طبيعة المرحلة.

الفصل السابع

دور الرعاية اللاحقة في اصلاح الاحداث الجانحين

الفصل السابع

دور الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين

للرعاية اللاحقة دور في عملية إصلاح الأحداث الجانحين وهذا الدور يتوزع بين عدد من الجوانب وهذا ما تطرقنا له في دراستنا النظرية، أما في دراستنا الميدانية فنسلط الضوء على المحاور الآتية:-

- ١- دور الرعاية اللاحقة لإصلاح الأحداث الجانحين في المجال الأسري.
 - ٢- دور الرعاية اللاحق لإصلاح الأحداث الجانحين في مجال مواجهة الحياة العامة.
 - ٣- دور الرعاية اللاحقة لإصلاح الأحداث الجانحين في المجال المدرسي.
 - ٤- دور الرعاية اللاحقة لإصلاح الأحداث الجانحين في مجال العمل.
 - ٥- دور الرعاية اللاحقة لإصلاح الأحداث الجانحين في مجال الرفقة (الأصدقاء).
- وسنقوم بتوضيح كل محور من هذه المحاور وكما يأتي :

١- دور الرعاية اللاحقة لإصلاح الأحداث الجانحين في المجال الأسري:

للرعاية الأسرية أثر في عملية إصلاح الأحداث الجانحين، ومن أهم المحاور التي يمكن أن نتطرق إليها الرعاية اللاحقة هو مجال الأسرة. ولكي نسلط مزيداً من الضوء لابد لنا من معرفة طبيعة أسر المبحوثين ومدى مساهمة المؤسسة في عملية الرعاية اللاحقة. ومن أبرز الأمور هي معرفة والدي المبحوثين هل هم على قيد الحياة أم لا، فالجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (١١) يبين هل والدي المبحوثين على قيد الحياة

الوالدان على قيد الحياة	العدد	%
نعم	٧٧	٨٥,٥%
لا	١٣	١٤,٥%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن أغلب أفراد العينة والديهم على قيد الحياة إذ شكلت نسبتهم ٨٥,٥% مقابل ١٤,٥% كان والديهم ليسوا على قيد الحياة. وهذا يكشف لنا بأن طبيعة أسر المبحوثين لا تعاني من تفكك أسري ناتج عن وفاة أحد الوالدين. أما عن طبيعة العلاقة التي تربط المبحوثين بوالديهم فالجدول الآتي يوضح لنا.

جدول (١٢) يبين طبيعة علاقة المبحوثين مع والديهم

طبيعة العلاقة مع الوالدين	العدد	%
جيدة	-	-
اعتيادية	٧١	٧٨,٨%
سيئة	١٩	٢١,٢%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول اعلاه إلى إن أكثر من ثلاثة أرباع المبحوثين كانت تربطهم علاقات اعتيادية مع والديهم إذ بلغت نسبتهم ٧٨,٨%، أما الذين كانت علاقتهم سيئة مع والديهم فقد شكلت نسبة ٢١,٢%، في حين لم يؤشر أي مبحوث بأن علاقته كانت جيدة مع والديه.

من الطبيعي أن تكون العلاقة مع الوالدين اعتيادية إلا إنها من غير الطبيعي أن تكون سيئة وعن أسباب هذه العلاقة السيئة فالجدول الآتي يكشف لنا ذلك:

جدول (١٣) يبين أسباب العلاقة السيئة مع الوالدين

الأسباب	العدد	%
مادية	١٩	١٠٠%
طلاق	-	-
الزواج ثانية	-	-
أخرى	-	-
مجموع	١٩	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن الأسباب المادية هي الأسباب الوحيدة التي كانت تقف خلف سوء العلاقة مع الوالدين إذ بلغت نسبتها ١٠٠%، في حين لم تسجل أسباب أخرى، وكما أسلفنا قبل قليل بأن لا وجود للتفكك الأسري بين أفراد عينة البحث.

ولتسليط مزيد من الضوء على طبيعة العلاقة كان لابد من معرفة طبيعة علاقة المبحوثين مع إخوانهم. فالجدول الآتي يكشف لنا:

جدول (١٤) يبين علاقة المبحوثين مع إخوانهم

العلاقة مع الإخوان	العدد	%
جيدة	٣	٣,٣%
اعتيادية	٦٨	٧٥,٥%
سيئة	١٩	٢١,٢%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن ثلاثة أرباع المبحوثين كانت تربطهم علاقات اعتيادية مع إخوانهم إذ بلغت نسبتهم ٧٥,٥%، أما الذين تربطهم علاقات سيئة مع إخوانهم فقد بلغت ٢١,٢%، وأخيراً كانت العلاقة الجيدة قد شكلت النسبة الأقل إذ بلغت ٣,٣% وهذا ما يؤكد لنا الفرضية رقم (٤) القائلة: (تربط الأحداث الجانحين مع أسرهم علاقات اعتيادية مما يكون لها دور في إصلاحهم) ومن المؤكد أن يقف الوضع الاقتصادي الضعيف خلف كل هذه الأسباب. وكان لابد لنا من معرفة الوضع الاقتصادي للأسرة، فالجدول الآتي يبين لنا:

جدول (١٥) يبين الوضع الاقتصادي للمبحوثين

الوضع الاقتصادي	العدد	%
جيد	١	١,١%
متوسط	٣	٣,٣%
ضعيف	٨٦	٩٥,٦%
المجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن أغلب أفراد العينة كان دخل أسرهم ضعيف إذ بلغت نسبتهم ٩٥,٦% في حين شكلت نسبة ٣,٣%، لأصحاب الدخل المتوسطة اما اصحاب الدخل الجيدة فقد بلغت نسبتهم ١,١%. نستنتج مما تقدم بأن العامل الاقتصادي هو المحور الأساسي لإريك أسر المبحوثين وعامل مؤثر في سلوكياتهم سواء أكان الظاهر منها أم الخفي. وعن أهم المشاكل التي تعاني منها أسر المبحوثين، فالجدول الآتي يبين ما يلي:

جدول (١٦) يبين المشكلات التي تعاني منها أسر المبحوثين

المشكلات	العدد	%
ضعف مادي	٨٦	%٩٥,٥
خلافات عائلية	٤	%٤,٥
أخرى تحدد	-	-
مجموع	٩٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى أن أغلب أفراد العينة كانت تعاني من مشاكل الضعف المادي إذ بلغت نسبتها %٩٥,٥ مقابل %٤,٥ كانت تعاني من خلافات عائلية.

وهذا يكشف لنا بأن أسر المبحوثين لا تعاني من إشكالية في طبيعة علاقاتهم بقدر تعلق الأمر بطبيعة الحياة التي عانت منها ألا وهي الضعف المادي وهذا بدوره أثر بشكل أو بآخر في علاقاتهم مع بعضهم البعض وهذا ما يؤكد لنا صحة الفرضية رقم (٢) القائلة: (يعد العسر المادي من أهم السمات التي تتصف بها أسر الأحداث الجانحين) وعن مدى الزيارات التي كانت تقوم بها أسر المبحوثين للأحداث داخل المؤسسة، فإن الجدول الآتي يوضح ذلك:

جدول (١٧) يبين زيارات أهل المبحوثين للمبحوثين داخل المؤسسة

زيارة الأهل	العدد	%
نعم	٣١	%٣٤,٤
لا	٥٩	%٦٥,٦
مجموع	٩٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى إن أكثر من نصف العينة لم تزورهم أسرهم داخل المؤسسة إذ بلغت نسبتهم ٦٥,٦% مقابل ٣٤,٤% كانوا تزورهم أسرهم في داخل المؤسسة.

وعن أسباب عدم الزيارة أكد المبحوثين بأن بعد المسافة يرهق الأهل مادياً وحال دون زيارتهم. وباستخدام مربع كاي ظهر هنالك فرق معنوي ذات دلالة إحصائية بين الزيارة من عدمها بالنسبة للمبحوثين.*

وهذا يؤكد لنا ما ذهبنا له بأن للعامل الاقتصادي أثر في سلوك أفراد عينة البحث. وعن مدى تقبل الأسرة للمبحوثين بعد الإفراج عنهم سواء كان القبول أو الرفض، فالجدول الآتي يوضح ذلك.

جدول (١٨) يبين موقف الأسر من المبحوثين بعد إطلاق السراح

موقف الأسرة	العدد	%
قبول	٩٠	١٠٠%
رفض	-	-
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن جميع أفراد أسر المبحوثين كانت متقبلة لهم إذ شكلت نسبتهم ١٠٠% ولم تسجل أي حالة رفض.

نستنتج مما تقدم بأن الأسر قد شعرت بأنها هي السبب في انحراف هؤلاء الأفراد فضلاً عن ذلك قوة تماسك أسر المبحوثين.

قد يحدث إن أبتعاد الأفراد عن أسرهم يجعل هنالك نوع من البرود في العلاقة مع أسرهم أو نوع من اللوم لهم وهنا يبرز دور المؤسسة في توثيق ومتابعة الأسر من أجل أبناءهم. فالجدول الآتي يبين ذلك .

*درجة الحرية = ٢، مستوى ثقة = ٩٠% ، القيمة المحسوبة = ٥٥,٢ ، القيمة الجدولية = ٤,٦

جدول (١٩) يبين مدى مساهمة المؤسسة في توثيق علاقة المبحوثين بأسرهم

توثيق العلاقة	العدد	%
نعم	٥٤	٦٠%
لا	٣٦	٤٠%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن مساهمة المؤسسة جاءت ونسبة ٦٠% في توثيق العلاقة مقابل ٤٠% لم يكن لها دور في توثيق العلاقة. وقد يعود السبب في ذلك إلى أن هذه الأسر غير محتاجة لتوثيق العلاقة إذ إن علاقتها مع أبناءها الجانحين جيدة إلا أنها مرهونة بالظروف التي أحاطت بهم آنذاك.

وهذا ما يؤكد لنا الفرضية رقم (٣) القائلة: (للعناية اللاحقة دور أساسي في إعادة دمج الحدث مع أسرته).

إن مجمل ما تطرقنا له من بيانات في هذا المحور تدور حول الدور الرئيسي للمؤسسة في عملية التوجيه والإرشاد والتوعية المستمرة سواء أكانت للأحداث الجانحين أم لأسرهم. أي إنها قدمت النصح والإرشاد في هذا المجال وحققت نوع من الرضا سواء أكان من قبل المبحوثين أم من قبل أسرهم.

٢- دور العناية اللاحقة في مواجهة متطلبات الحياة العامة للأحداث المفرج عنهم:

تعد المنح المادية من أهم مهام برنامج العناية اللاحقة الذي تقدمه إلى الأحداث الجانحين المفرج عنهم إذ يساعدهم في تذليل العديد من الصعوبات مع تخطي الخطوات الأولى بعد عملية الإفراج وعلى أسس سليمة وواقعية وبعيدة كل البعد عن الانحرافات السلوكية التي قد يقعون فيها. والجدول الآتي يبين ما يلي:

جدول (٢٠) يبين تقديم المنحة المالية

العدد	%	قدمت المنحة
-	-	نعم
٩٠	%١٠٠	لا
٩٠	%١٠٠	مجموع

تشير بيانات الجدول بأن المنح المالية لم تقدم إلى الأحداث الجانحين المفرج عنهم من قبل البرنامج حيث لم يسجل ولا حالة واحدة قد استلمت منحة إذ جاء بنسبة %١٠٠ لم يستلموا منحة مالية.

وهذا ناتج عن الإخفاقات المادية التي تعاني منها المؤسسة، فضلاً عن ذلك عدم السماح بتقديم المساعدات المالية لهؤلاء من قبل المحسنين. أما بخصوص تقديم الإرشادات والتوجيهات للأحداث المفرج عنهم فقد شكلت نسبتهم النسبة الوحيدة إذ بلغت %١٠٠ قدمت لهم إرشادات وتوجيهات والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٢١) يبين تقديم الإرشادات لمتطلبات الحياة

العدد	%	تقديم الإرشادات
٩٠	%١٠٠	نعم
-	-	لا
٩٠	%١٠٠	مجموع

وهذا يؤكد لنا بأن قلة الأموال تعوض في الكلام وهو سهولة إطلاقه إلا أنه لم يجد أو يعالج من الأمر شيء ما لم تكن هنالك مساعدات مالية.

يضاف إلى فعالية الإرشادات والنصائح هو مقابلة المودعين قبل إطلاق سراحهم من قبل المؤسسة لكي تضع لهم الخطوط العامة للحياة الجديدة. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٢٢) يبين مقابلة الأحداث قبل إطلاق السراح

المقابلة قبل الإطلاق	العدد	%
نعم	٩٠	%١٠٠
لا	-	-
مجموع	٩٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى إن نسبة ١٠٠% من أفراد العينة تم مقابلتهم قبل إطلاق سراحهم ولم تسجل أي حالة أطلقت ما لم يتم مقابلتها. ومن أبرز مهام هذه المقابلة هي توجيههم عن كيفية اتخاذ القرارات المستقبلية لكي تحد من وقوعهم في هاوية الجريمة ثانية إذ أشار المبحوثين وبنسبة ١٠٠% إلى إن المقابلة كانت تدريبهم أو توضح لهم كيفية اتخاذ القرار في الخطة المناسبة والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٢٣) يبين كيفية اتخاذ القرار

كيفية اتخاذ القرار	العدد	%
نعم	٩٠	%١٠٠
لا	-	-
مجموع	٩٠	%١٠٠

فيما تقدم يوضح جانب نظري يلقن به الحدث المفرج عنه ولكن مدى تقديم المساعدة له في حل المشكلة فالجدول الآتي يوضح ذلك.

جدول (٢٤) يبين تقديم المساعدة لحل المشاكل للمفرج عنهم

تقديم المساعدة	العدد	%
نعم	٢	٢,٢%
لا	٨٨	٩٧,٨%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن أغلب أفراد العينة لم تقدم لهم المساعدات في حل مشاكلهم إذ بلغت نسبتهم ٩٧,٨% مقابل ٢,٢% ممن قدمت لهم المساعدة في حل مشاكلهم، علماً بأن الحدث قام بمراجعتهم وحاول الحصول على المساعدة وبشكل ملح وهما حالتين فقط إذ إنهم لم يقوموا بمتابعة أفراد العينة والمتمتعين ببرنامج الرعاية اللاحقة. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٢٥) يبين قيام المؤسسة بالزيارة للأحداث

قيام بالزيارة	العدد	%
نعم	-	-
لا	٩٠	١٠٠%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول بأن جميع أفراد العينة لم تقوم المؤسسة في زيارتهم إذ بلغت نسبتهم ١٠٠% ولم تسجل أي حالة زيارة ومن المؤكد في هذه الحالة لم يكن هنالك دور لبرنامج الرعاية اللاحقة لأنه لا توجد مراقبة أو متابعة وهذا لا يرجع إلى الخلل أو القوة في البرنامج، ومن خلال معلومات الباحث الميدانية ضمن وسط عمله يرى إن السبب هو عدم وجود إمكانيات مادية للمتابعة مثل توفير سيارة لنقل الباحثين فضلاً عن اتساع رقعة الأحداث الجانحين المستفيدين من برنامج الرعاية اللاحقة. كما انه لا يقتصر الحال على هذه الحالة فقط وإنما لم تقدم له مساعدة في توفير أو تأمين وثائقه الرسمية والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٢٦) يوضح مساعدة المؤسسة في تأمين الوثائق

تأمين الوثائق	العدد	%
نعم	-	-
لا	٩٠	١٠٠%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى أن نسبة ١٠٠% لم تقدم لهم المساعدة في الحصول على بعض وثائقهم كالجنسية أو شهادة الجنسية من خلال متابعتهم لتلك المؤسسات لكي يثبتوا بأن هؤلاء كانوا مودعين لهم وهذا مما قد يدفع البعض منهم إلى توفير هذه المستمسكات وبشكل مزور أي انه وقع في هاوية الجريمة ثانية. إن مجمل ما تقدم لم يكن يرتقي إلى الحد الأدنى لتقديم المساعدة لكي يتخطى الحدث الجانح المرحلة الجديدة له.

كان لابد من الاخفاقات التي حدثت في عموم المساعدة للمفرج عنهم تعوض في المجال المدرسي لاسيما وإن هذا المجال هو أساساً موجوداً داخل هذه المؤسسة أي المواصلة في الدراسة وهم داخل المؤسسة وهذا ما يميزه قانون المؤسسة. والجدول الآتي يبين لنا ذلك.

جدول (٢٧) يبين تقديم المساعدة لمواصلة الدراسة

تقديم المساعدة للدراسة	العدد	%
نعم	٦	٦,٦%
لا	٨٤	٩٣,٤%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن أغلب أفراد العينة لم تقدم لهم المساعدة لمواصلة دراستهم إذ بلغت نسبتهم ٩٣,٤% مقابل ٦,٦% قد قدمت لهم المساعدة في مواصلة دراستهم.

كما إن للمتابعة الدراسية دور مهم في التواصل مع الأحداث الجانحين لاسيما وإن أغلبهم قد عاد إلى مقاعد الدراسة. والجدول الآتي يكشف لنا ذلك:

جدول (٢٨) يبين متابعة أفراد العينة دراسياً

المتابعة	العدد	%
نعم	-	-
لا	٩٠	١٠٠%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى أن لا وجود للمتابعة الدراسية من قبل المؤسسة لأفراد العينة حيث شكلت نسبتها ١٠٠% ولم تسجل أي حالة متابعة. نستنتج مما تقدم إن هنالك إهمال واضح للبرنامج من قبل القائمين عليه أي وضعه حبر على ورق بعيدين كل البعد عن عملية المتابعة للأحداث المفرج عنهم، إلا أن لهم بعض المساهمات في توفير للبعض منهم المستلزمات الدراسية والجدول الآتي يبين ذلك:

جدول (٢٩) يبين توفير المستلزمات الدراسية من عدمها

توفير المستلزمات	العدد	%
نعم	٦	٦,٦%
لا	٨٤	٩٣,٤%
المجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى أن أغلب أفراد العينة لم تقدم لهم المستلزمات الدراسية إذ بلغت نسبتهم ٩٣,٤% مقابل ٦,٦% وفرت لهم هذه المستلزمات. إن مجمل ما قدم في المجال المدرسي للأحداث المفرج عنهم لم يكن بالمستوى المطلوب لكي نحقق نجاح في برنامج الرعاية اللاحقة على الرغم من إن هذا المجال لا يحتاج إلى إمكانيات مادية سواء أكانت للتنقل أم غير ذلك بل وضوحه ومحدوديته إلا أنه وبصورة عامة إخفاق في إخفاق.

٤- دور الرعاية اللاحقة في مجال العمل:

يشكل العمل محور أساس في القضاء على العسر المادي لدى المبحوثين لذا فإن توفير فرص العمل بعد تأهيله يعد سببا مهما في عدم السقوط في هاوية الجريمة كما تعد مرحلة انتعاش وابتعاد عن الأماكن الموبوءة والمشبوهة لكي يبني حياة كريمة ونظيفة .

الجدول الآتي يوضح لنا خضوع الحدث للتأهيل .

جدول (٣٠) يبين خضوع الحدث للتأهيل

تأهيل مهني	العدد	%
نعم	٩٠	%١٠٠
لا	-	-
مجموع	٩٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى أن جميع أفراد العينة قد أهلوا مهنياً خلال وجودهم داخل المؤسسة إذ شكلت نسبتهم %١٠٠ ولم يسجل أي حالة من عدم التأهيل. وهذا ما يؤكد لنا صحة الفرضية رقم (١) القائلة: (تعد برامج التأهيل المهني والسلوكي من خلال تقديم النصح والإرشاد من أهم البرامج التي توجه نحو الأحداث قبل إخراجهم). إلا أن هذا التأهيل بحاجة ماسة إلى تطبيق عملي بعد إطلاق السراح ألا وهو توفير فرص العمل لهم وذلك من خلال تقديم المساعدات لهؤلاء المفرج عنهم وبيانات الجدول رقم ٣١ توضح لنا ذلك .

جدول (٣١) يبين تقديم المساعدة للعمل

تقديم المساعدة للحصول على عمل	العدد	%
نعم	٩	%١٠
لا	٨١	%٩٠
مجموع	٩٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى أن أغلب أفراد العينة لم يحصلوا على مساعدات لأجل الحصول على العمل إذ بلغت نسبتهم ٩٠% مقابل ١٠% ممن حصلوا على هذه المساعدات من قبل المؤسسة إلا أنهم وبعد تأهيلهم لم يبقوا مكتوفي الأيدي بل استطاعوا وبمجهودهم الفردي الحصول على العمل. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٣٢) يبين حصوله على عمل

حصوله على عمل	العدد	%
نعم	٥١	٦٢,٩%
لا	٣٠	٣٧,١%
المجموع	٨١	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن نسبة ٦٢,٩% قد حصلوا على عمل بمجهودهم الشخصي من دون مساعدة المؤسسة أما الذين لم يحصلوا على العمل فقد بلغت نسبتهم ٣٧,١%.

وقد يعود السبب في عدم حصول هذه النسبة على عمل لأنهم بحثوا على عمل يناسب وتأهلهم المهني وغير قادرين على العمل دون مؤهلهم المهني. أما بالنسبة للذين حصلوا على عمل فلم يعيروا أهمية إلى عملية تأهيلهم فعملوا أي شيء سواء أكان ضمن تأهيلهم أم خارجه. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٣٣) يبين مدى ملائمة العمل لتأهيلهم

مدى الملائمة في العمل	العدد	%
ملائم	١٢	٢٣,٥%
غير ملائم	٣٩	٧٦,٥%
المجموع	٥١	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن أكثر من ثلاثة أرباع الذين حصلوا على عمل لم يكن عملهم يتلاءم مع مؤهلهم الذي أهلوا به في داخل المؤسسة إذ بلغت نسبتهم ٧٦,٥% مقابل ٢٣,٥% ممن كان عملهم ملائم إلى تأهيلهم. وقد يعود السبب في ذلك للحاجة الماسة للمادة والذي حال دون التمسك بملائمة العمل لتأهيلهم، فضلاً عن قدرتهم على العمل الجديد واكتساب خبرته. إن مجمل برنامج الرعاية اللاحقة في هذا المجال لم يرتقي إلى الحدود الدنيا منه حيث كان هنالك إخفاق واضح ولم يؤدي دوره بشكل سليم وهذا بدوره قد يؤدي إلى الوقوع في الجريمة ثانيةً.

٥- دور الرعاية اللاحقة في مجال الأصدقاء:

تعد (الصحة) أساس في العلاقات مع الأفراد بعضهم ببعض إذ إن الصديق الصادق يجنب صديقه الكثير من المخاطر ويعينه على تخطيها كي يقدم له المشورة والنصيحة على عكس الصديق غير الصادق إذ يكون عامل مساعد للوقوع في الجريمة، لذا وجب على المؤسسة من خلال برنامجها للرعاية اللاحقة أن تلاحظ هذه الأمور والجدول الآتي يبين ما يلي:

جدول (٣٤) يبين توثيق العلاقة مع الأصدقاء

وتقت العلاقة	العدد	%
نعم	-	-
لا	٩٠	١٠٠%
مجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن جميع أفراد العينة لم توثق علاقاتهم مع أصدقائهم إذ بلغت النسبة ١٠٠%.

وهذا يوضح لنا بأن المؤسسة بعيدة كل البعد عن المتابعة ولم يكن لها أي تصور للحدث وعن علاقاته مع أقرانه ومدى تأثيرها عليه والجدول الآتي يبين مدى المتابعة من قبل المؤسسة.

جدول (٣٥) يبين متابعة المؤسسة للحدث

متابعة المؤسسة	العدد	%
جيدة	١	١,١%
اعتيادية	٢	٢,٢%
سيئة	٨٧	٩٦,٧%
المجموع	٩٠	١٠٠%

تشير بيانات الجدول إلى إن أغلب أفراد العينة لم تقم المؤسسة بمتابعتهم إذ كانت متابعة سيئة إذ بلغت نسبتها ٩٦,٧%، في حين كانت نسبة ٢,٢% لطبيعة المتابعة الاعتيادية، أما المتابعة الجيدة فقد بلغت نسبتها ١,١%.

ومن المؤكد إن هذه المتابعة السيئة أي عدم وجود تصور عن الحدث سوف يحول دون توجيهه إلى مواصلة الصداقة مع الصديق المعني لأن المؤسسة لا تعرف بما يجري بين المستفيد وأصدقاءه. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (٣٦) يبين تقديم النصيحة بترك الصديق من قبل المؤسسة

تقديم النصيحة	العدد	%
نعم	-	-
لا	٩٠	%١٠٠
المجموع	٩٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول إلى أن جميع أفراد العينة لم تقدم لهم النصيحة والمشورة بترك أو مواصلة العلاقة مع الأصدقاء إذ بلغت نسبتهم %١٠٠ وهذا يؤكد ما ذهبنا إليه من عدم قدرة هذا البرنامج وحتى في الأمور التي لا تحتاج إلى أموال في استيعابها وتوجيهها وبشكل سليم لكي يتجنب الحدث العود إلى الجريمة.

إن مجمل ما تطرقنا له، يؤكد لنا بأن عملية الرعاية اللاحقة ما هي إلا حبر على ورق ولم تؤد دورها بشكل سليم إذ لم تقم بعملية الإصلاح وكان الإخفاق واضح حيث شكلت نسبة العائدين بين أفراد العينة أكثر من الثلث إذ بلغت %٣٩، أما النسبة المتبقية وهي %٦١ فكانت لطبيعة أسر المبحوثين والتي تمثلت في التماسك الاجتماعي الكبير الذي حال من دون عودتهم إلى الجريمة وليس إلى برنامج الرعاية اللاحقة.

الفصل الثامن

النتائج والتوصيات

المبحث الأول: النتائج
المبحث الثاني: التوصيات

الفصل الثامن

النتائج والتوصيات

المبحث الأول: النتائج

يمكن إيجاز النتائج التي تم التوصل إليها في البحث الميداني والذي هو اختبار للدراسة النظرية بما يأتي:-

- ١- تبين إن نسبة الذكور هي الأكثر في عينة البحث من المفرج عنهم إذ بلغت نسبتهم ٨٤,٤% مقابل ١٥,٦% من الإناث.
- ٢- تبين إن النسبة الأكبر لأعمار المبحوثين ممن استفادوا من برنامج الرعاية اللاحقة تقع في ضمن الفئة العمرية (١٥-١٨) وهي فئة الفتيان ونسبة ٦٤,٤% مقابل ٣٥,٦% للفئة العمرية (٩-١٤) وهي فئة الصبيان.
- ٣- تبين إن جميع أفراد العينة هم عزاب إذ بلغت نسبتهم ١٠٠% ولم تسجل أي حالة أخرى سواء أكانت زواج أم طلاق أم ترمل.
- ٤- تبين إن أكثر من نصف المبحوثين هم طلاب إذ بلغت نسبتهم ٥٨,٩% ثم تلتها مساعد فيتر ٢١,١% والبائع المتجول ١٢,٢% ومساعد سائق ٧,٨%.
- ٥- تبين إن أغلب المبحوثين لايسد دخلهم الحاجة إذ بلغت نسبتهم ٦٧,٧% يليها ممن كان دخلهم يسد الحاجة ٢٣,٣% ثم كانت نسبة الذين يفيض دخلهم عن الحاجة ٨,٨%.
- ٦- تبين إن جميع المبحوثين هم حضر إذ شكلت نسبتهم ١٠٠%.
- ٧- تبين إن جريمة السرقة كانت هي الأغلب في صفوف المبحوثين إذ بلغت نسبتها ٨٢,٢% تلتها ونسبة ٨,٨% ممن ارتكبوا جريمة القتل ثم جاءت نسبة حيازة الأسلحة إذ بلغت ٦,٧% وأخيراً كانت نسبة الأخلاقية ٢,٣%.
- ٨- تبين إن أغلب المبحوثين كانوا يسكنون في بيوت إيجار إذ بلغت نسبتهم ٨٧,٨% مقابل ١٢,٢% ممن كان يسكن في دار ملك.

- ٩- تبين إن أغلب المبحوثين كان والديهم على قيد الحياة إذ شكلت نسبتهم ٨٥,٥% مقابل ١٤,٥% ممن كان والديهم متوفين.
- ١٠- تبين إن أكثر من ثلاثة أرباع المبحوثين تربطهم علاقات اعتيادية مع والديهم إذ بلغت نسبتهم ٧٨,٨% أما الذين كانت تربطهم علاقات سيئة مع والديهم فقد بلغت نسبتهم ٢١,٢%.
- ١١- تبين إن أسباب العلاقة السيئة للمبحوثين مع والديهم كان هو السبب المادي إذ شكلت نسبتهم ١٠٠%.
- ١٢- تبين أن أكثر من ثلاثة أرباع المبحوثين تربطهم علاقات اعتيادية مع إخوانهم إذ بلغت ٧٥,٥% أما الذين تربطهم علاقات سيئة فقد بلغت ٢١,٢% ، أما العلاقات الجيدة فقد كانت نسبتها الأقل إذ بلغت ٣,٣%.
- ١٣- تبين إن أغلب أفراد أسر المبحوثين كان وضعهم الاقتصادي ضعيف إذ بلغت نسبتهم ٩٥,٦%، أما الذين عوائد دخولهم متوسطة فقد بلغت ٣,٣%، في حين شكلت نسبة الدخل الجيدة ١,١%.
- ١٤- تبين إن أهم المشاكل التي تعاني منها أسر المبحوثين هي مشاكل مادية إذ بلغت نسبتها ٩٥,٥%، ثم تلتها ونسبة ٤,٥% ممن كانوا يعانون من خلافات عائلية.
- ١٥- تبين إن أكثر من نصف المبحوثين لم تزرهم عوائلهم وهم داخل المؤسسة إذ بلغت نسبتهم ٦٥,٦% مقابل ٣٤,٤% ممن كانت تزورهم عوائلهم في المؤسسة الإصلاحية (السجن).
- ١٦- تبين إن جميع أفراد أسر المبحوثين كانوا يعيلوهم إذ شكلت نسبتهم ١٠٠%.
- ١٧- تبين إن للمؤسسة دور في توثيق علاقة المبحوثين على أسرهم إذ شكلت نسبتهم ٦٠% مقابل ٤٠% لم تساهم.
- ١٨- تبين إن جميع المبحوثين تمت مقابلتهم قبل إطلاق سراحهم إذ بلغت نسبتهم ١٠٠%.

- ١٩- تبين إن جميع المبحوثين لم يتم استلامهم لمنحة مادية إذ بلغت نسبتهم ١٠٠%.
- ٢٠- تبين إن جميع المبحوثين تقدم لهم النصائح والإرشادات لتخطي الصعوبات التي يمكن أن تواجههم في الحياة الاعتيادية.
- ٢١- تبين إن المؤسسة لم تقوم بزيارة أي من المبحوثين بعد إطلاق سراحهم.
- ٢٢- تبين إن المؤسسة لم تقدم أية مساعدة للمبحوثين من أجل الحصول على الوثائق.
- ٢٣- تبين إن أغلب المبحوثين لم تقدم لهم مساعدة لمواصلة الدراسة إذ بلغت نسبتهم ٩٣,٤% مقابل ٦,٦% فقد ممن قدمت لهم المساعدة.
- ٢٤- تبين إن المؤسسة لم تقوم بمتابعة أفراد العينة في مجال الدراسة نهائياً.
- ٢٥- تبين إن جميع المبحوثين قد تم تأهيلهم مهنياً إذ بلغت نسبتهم ١٠٠%.
- ٢٦- تبين إن أغلب المبحوثين لم يحصلوا على مساعدة من أجل الحصول على العمل من قبل المؤسسة إذ بلغت نسبتهم ٩٠% مقابل ١٠% ممن حصلوا على المساعدة.
- ٢٧- تبين إن الذين حصلوا على عمل بجهدهم الشخصي قد بلغت نسبتهم ٦٢,٩%.
- ٢٨- تبين إن أكثر من ثلاثة أرباع المبحوثين كان عملهم غير ملائم مع تأهيلهم إذ بلغت نسبتهم ٧٦,٥% مقابل ٢٣,٥% تتناسب وتأهيلهم المهني.

المبحث الثاني: التوصيات

- بناءً على ما توصلت إليه الدراسة الميدانية من نتائج نوصي بما يأتي :-
- ١- إعادة النظر في برنامج الرعاية اللاحقة وفي جميع مفاصله سواء أكانت المادية أم الإدارية أم القانونية، لكي يكون برنامج متكامل الأطراف من عاملين وإمكانيات وقرارات داعمة له.
 - ٢- ضرورة متابعة ومحاسبة العاملين في برنامج الرعاية اللاحقة ويكون هذا شهرياً وتعقبه محاسبة فورية.
 - ٣- إنشاء هيئة، تسمى هيئة الرعاية اللاحقة وتكون هي المسؤولة عن مواكبة برنامج الرعاية اللاحقة وبشكل دقيق.
 - ٤- إنشاء صندوق نقد لمساعدة المفرج عنهم مادياً ويكون هذا الصندوق يعمل في ضمن آلية التسليف المتعاقب وذلك تبعاً للمشروع الذي يطرحه المستفيد.
 - ٥- إنشاء ورش عمل تابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وذلك لاستقبال المفرج عنهم لكي يكونوا الطاقة الإنتاجية لهذه الورش.
 - ٦- إجراء المزيد من الدراسات في رعاية الأحداث وضرورة الاطلاع على تجارب عربية وعالمية وذلك للاستفادة منها في التجربة العراقية سواء أكان ذلك على مستوى عاملين أي باحثين وغيرهم أو آلية عمل في ضمن هذا البرنامج.
 - ٧- محاولة طبع قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ وتوزيعه على الأسر أو الجمعيات أو المنظمات الجماهيرية لأغراض التوعية.

المصادر

المصادر

الكتب

- ١- د. عبد الباسط محمد الحسن-أصول البحث الاجتماعي-ط٥-القاهرة-١٩٧٥.
- ٢- د. نجيب اسكندر إبراهيم، وزملائه-الدراسة العلمية للسلوك الاجتماعي-ط٢- القاهرة-مؤسسة المطبوعات الحديثة-١٩٦١.
- ٣- عمر محمد التومي الشيباني-الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب-دار الثقافة-بيروت-١٩٧٣.
- ٤- احمد محمد كريس-الرعاية الاجتماعية للأحداث الجانحين-مطبعة الإنشاء-دمشق-سنة ١٩٨٠.
- ٥- عبد الفتاح عثمان-خدمة الفرد والمجتمع المعاصر-ط٢-مطبع الانجلو مصرية-القاهرة-١٩٧١.
- ٦- عبود السراج-علم الإجرام وعلم العقاب-ط١-جامعة الكويت-الكويت-١٩٨١.
- ٧- احمد عبد العزيز الألفي-مساهمة الجمهور في معاملة المذنبين المفرج عنهم- المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي-ليبيا-١٩٧١.
- ٨- د. إحسان محمد الحسن-الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي-دار الطليعة للطباعة والنشر-بيروت ١٩٨٦.
- ٩- د. أبو المعاطي، حافظ أبو الفتوح-شرح القانون الجنائي المغربي-القسم العام- الطبعة الثانية-مطبعة النجاح الجديدة-الدار البيضاء-١٩٨٤.
- ١٠- د. إدريس الكناني-ظاهرة انحراف الأحداث-الطبعة الأولى-مطبعة التوصية-الرباط-١٩٧٦.
- ١١- طه أبو الخير-منير العصرة-انحراف الأحداث في التشريع العربي والمقارن- منشأة المعارف-الإسكندرية-١٩٦١.

- ١٢- وليم كفار اكسيوس-ترجمة الدكتورة عنايات زكي محمد-انحراف الأحداث-
دار القلم-القاهرة-١٩٦٣.
- ١٣- أوجست ايكورن-ترجمة سيد محمد غنيم-الشباب الجامح-دار المعارف-
القاهرة ١٩٥٤.
- ١٤- د. سعد المغربي-انحراف الصغار-دار المعارف-القاهرة سنة ١٩٦٠.
- ١٥- عبد الجبار عريم-الطرق العلمية الحديثة في إصلاح وتأهيل المجرمين
والجانحين-مطبعة المعارف-بغداد-١٩٧٥.
- ١٦- احمد عزت-أصول علم النفس-ط١٠-المكتبة العربية للطباعة والنشر-
الإسكندرية-١٩٧٦.
- ١٧- محمد سلمان العطار-الرعاية الاجتماعية ومعاملة المذنبين في ضوء المفاهيم
الحديثة-بغداد-١٩٨٦.
- ١٨- د. حامد عمار-المنهج العلمي في دراسات المجتمع-مكتبة القاهرة الحديثة-
١٩٦٤.
- ١٩- د. إحسان محمد الحسن، د. عبد المنعم الحسني-طرق البحث الاجتماعي-
دار الكتب للطباعة والنشر-جامعة الموصل-١٩٨١.
- ٢٠- د. عبد الباسط محمد الحسن-أصول البحث الاجتماعي-الأسس
والاستراتيجيات-مكتبة الانجلومصرية-القاهرة-سنة ١٩٧١.
- ٢١- ناهدة عبد الكريم حافظ-مقدمة في تصميم البحوث الاجتماعية-مطبعة
المعارف-بغداد-١٩٨١.
- ٢٢- حيدر عبد الحميد احمد رشوان-ميادين علم الاجتماع ومناهج البحث العلمي،
الهيئة المصرية العامة للكتاب-الإسكندرية-١٩٧٧.
- ٢٣- جاشول برتول-الحرب والمجتمع-ترجمة عباس الشربيني-دار الطليعة
للطباعة والنشر-بيروت ١٩٨٢.
- ٢٤- د. زيدان عبد الباقي-قواعد البحث الاجتماعي-مطبعة السعادة-ط٣-القاهرة-
١٩٨٠.

- ٢٥- د. قباري محمد إسماعيل-مناهج البحث في علم الاجتماع-دار المعارف-الإسكندرية-١٩٨١.
- ٢٦- د. مأمون محمد سلامة-أصول علم الإجمام وعلم العقاب-دار الفكر العربي-القاهرة-١٩٧٩.
- ٢٧- د. محمد الجوهري-طرق البحث الاجتماعي-ط١-مطبعة المجد بمصر-القاهرة-١٩٧٨.
- ٢٨- محمد طلعت عيسى-تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية-مكتبة القاهرة الحديثة-١٩٧١.
- ٢٩- د. محمد عوض عبد السلام-الإحصاء في العلوم الاجتماعية-دار المطبوعات الحديثة-الإسكندرية-١٩٨٧.
- ٣٠- محمود عبد الحليم-مناهج البحث العلمي في المجالات التربوية والنفسية-دار المعرفة الجامعية-الإسكندرية-٢٠٠٠.
- ٣١- د. احمد عيادة سرحان-مقدمة في الإحصاء الاجتماعي-جزء أول-الدار القومية-القاهرة-١٩٦٣.
- ٣٢- د. رمسيس بهنام-علم الإجمام-الطبعة الثالثة-مطبعة دون يوسكو-الإسكندرية-١٩٧٠.
- ٣٣- د. إحسان محمد الحسن، د. فوزية العطية-الطبقية الاجتماعية-مطبعة جامعة الموصل-الموصل-١٩٨٣.
- ٣٤- د. رؤوف عبيد-مبادئ علم الإجمام-الطبعة الثالثة-دار الفكر العربي-القاهرة-١٩٧٤.
- ٣٥- د. محمد أزهر السماك - أصول البحث العلمي - مديرية دار الكتب للطباعة والنشر - جامعة الموصل - ١٩٨٦ .
- ٣٦- محمد طلعت عيسى - البحث الاجتماعي - مكتبة القاهرة الحديثة - القاهرة - ١٩٦٣ .

الدراسات والبحوث

- ١- عبد الحليم رضا عبد العال-تجارب وخبرات محلية ودولية في الرعاية اللاحقة-المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب-الرياض ١٩٨٦.
- ٢- كونجمان شاك-تجارب الرعاية اللاحقة في الهند-المركز العربي للدراسة الأمنية والتدريب-الرياض-١٩٨٦.
- ٣- فضيلة عبد الرحيم ورضاب عبد الحسين-دور الرعاية اللاحقة في العملية الإصلاحية-وزارة العمل والشؤون الاجتماعية-المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي-١٦-١٧/تشرين ١٩٨٥.
- ٤- د. أكرم نشأت إبراهيم-عوامل جنوح الأحداث-بحث منشور في مجلة جنوح الأحداث-سلسلة الدفاع الاجتماعي-المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي-العدد الثالث-الرباط-١٩٨١.
- ٥- د. علي محمد جعفر-الأحداث المنحرفون-عوامل الانحراف-المسؤولية الجزائية-التدابير-دراسة مقارنة-ط١-المؤسسة العامة للدراسة والنشر والتوزيع-بيروت ١٩٨٤.
- ٦- د. منير الوتري-الرعاية اللاحقة للنزلاء والمودعين في المؤسسات العقابية-المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية-بغداد-١٩٨٣.
- ٧- د. عثمان عبد الفتاح-نموذج عربي للرعاية اللاحقة للأحداث في الوطن العربي-المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب-الرياض-١٩٨٢.
- ٨- المملكة العربية السعودية-المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب-رعاية أسر النزلاء كأسلوب في أساليب الرعاية اللاحقة-الرياض-١٩٨٦.
- ٩- إنعام عبد اللطيف الشهابي-الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين الواقع والآفاق-وزارة العمل والشؤون الاجتماعية-المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية-بغداد-١٩٨٧.

- ١٠- العراق-وزارة الداخلية-مديرية الشرطة العامة-مركز البحوث والدراسات-دور المؤسسة الإصلاحية والرعاية اللاحقة في وقاية المفرج عنهم الشباب من العود إلى الجريمة-إعداد رجاء محمد قاسم-مطبعة الشرطة-بغداد-١٩٨٥.
- ١١- د. يوسف اليأس-تشغيل الأحداث في تشريعات العمل في الدول العربية الخليجية-دراسة مقدمة إلى الحلقة الدراسية لرعاية الأحداث الجانحين بالدول العربية الخليجية-سنة ١٩٨٣.
- ١٢- إنعام عبد اللطيف الشهابي-قياس كفاءة وفاعلية البرامج الإصلاحية للنزلاء في دائرة إصلاح الكبار-المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية-العراق-بغداد-١٩٨٦.
- ١٣- د. أكرم نشأت إبراهيم-مدخل لدراسة ظاهرة جنوح الأحداث في الدول العربية الخليجية-دراسة مقدمة إلى الحلقة الدراسية رعاية الأحداث الجانحين بالدول العربية الخليجية-سنة ١٩٨٣.
- ١٤- د. نبيل نعمان-تفسير ظاهرة العود إلى الجريمة بموجب نظرية الوصم الاجتماعي-بحث غير منشور-سنة ٢٠٠٥.
- ١٥-أكرم المشهداني-مشكلة العود إلى ارتكاب الجريمة من قبل المطلق سراحهم-من منشورات مركز البحوث والدراسات-الشرطة العامة-بغداد-١٩٩٧.
- ١٦- د. مصباح الخير- دور المؤسسات الإصلاحية في الوقاية من الجريمة - بحث منشور في مجلة المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي - العدد ١٥ - الرباط - ١٩٨٣.
- ١٧-مجاهدة الشهابي الكتاني - شخصية الجانح - دراسة ميدانية لشخصية الحدث المنحرف في الغرب - مكتبة دار الأمان للنشر والتوزيع - الرباط - ١٩٨٦ .

- ١- اللواء يس الرفاعي-الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والإصلاحية-
المجلة الجنائية القومية-المجلد الثاني عشر-العدد الأول-القاهرة-١٩٦٩.
- ٢- د. مازن بشير-دور الرعاية اللاحقة في تحصين الأحداث من العود إلى
الانحراف-مجلة العلوم الاجتماعية-العدد العاشر-تشرين أول-بغداد-١٩٩٨.
- ٣- على عبد الرزاق جليبي-أثر الرعاية اللاحقة في سلوك الأحداث المفرج عنهم-
دراسة ميدانية-المجلة الجنائية القومية-المجلد السادس عشر-العدد الأول-
مارس ١٩٧٣.
- ٤- علي فهمي-رعاية المسجونين وأسرههم بجمهورية مصر العربية-المجلة الجنائية
القومية-المجلد السابع عشر-العدد الثالث-القاهرة ١٩٧٤.
- ٥- السيد غريب-المتابعة ورعاية الأحداث المغادرين بعد تكوينهم مهنيًا وتربويًا
بالمراكز التربوية-مجلة الأمل-العدد الخامس عشر-تونس-تموز ١٩٨٧.
- ٦- يس الرفاعي-الإدارة العقابية الحديثة-مجلة السجون-العدد الأول-يناير ١٩٥٥.
- ٧- مجلة العلوم التربوية والنفسية-الجمعية العراقية للعلوم التربوية والنفسية-العدد
الحادي عشر-١٩٨٨.

المعجم اللغوي

- ١- ابن منظور-لسان العرب-المجلد الثاني-مادة (حدث).
- ٢- لويس معلوف-المنجد-ط١٢-المطبعة الكاثوليكية-بيروت ١٩٥١.

- ٣- احمد زكي بدوي-معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية-مكتبة لبنان-بيروت
١٩٧٧.
- ٤- د. إبراهيم مذكور-معجم العلوم الاجتماعية-الهيئة المصرية العامة للكتاب-
القاهرة-سنة ١٩٧٥.

القوانين

- ١- قانون رعاية الأحداث رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٣.
- ٢- وزارة العدل-قانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٢.
- ٣- قانون المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي رقم (١٠٤) لسنة ١٩٨١.

الاطاريح والرسائل الجامعية

- ١- راهبة عباس العادلي-تقويم الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين المطلق سراحهم
في ضوء وأهدافها-رسالة ماجستير غير منشورة-كلية التربية-جامعة بغداد-
١٩٨٨.

المصادر باللغة الانكليزية:

1. Moser, C.A., Survey Methods in social Investigation, Heinemann, London, 1967.
2. Festinger L. and Katz, D. Research Methods in the Behavioral Sciences, Staples Press, London, 1954.
3. Harding, Elaine H. and Others, Project after Care: Follow up to Residential Treatment, Behavioral Disorder, VoL.4, No.1, 1978.
4. Trojarowie Z, Robert G., Juvenile Delinquency: Concept and Controls, Snd. (Snd) Engle wood Cliffs, Prentice-Hall Tnc., New Jersey, 1978.
5. Diazshris, M., Institutional and after-care Programs for Juvenile Delinquents- Social Deferee, VoL.9, No.34, 1973.
6. Gybalska, Henry Ka Vellard: An after care experiment in Poland, International Journal of Offereder Therapy, VoL.11, No.2, 1967.
7. Pratt, Henry, Dictionary of Sociology, N.Y., 1944.
8. Paul-Tappan, Contemporary Correction, Megraw-Hill, Inc., New York, 1951.
9. Moser, C.A., Survey Methods in social Investigation, London, Routledge and Kegan Paul, 1978.
10. Ibid.

-
11. Dandurand, Yvon: Training school wards running away from after-care placement, *Canadian Journal of Criminology and Corrections*, VoL.17, No.4, 1975.
 12. Mc Michael, Paquita, After-care family relationship and reorientation in a Scottish approved school, *British Journal of Criminology*, VoL.14, No.3, 1974.
 13. Martin Haskell and Lewis Yablonski, *Criminology, Crime and Criminality*, 3rd ed., Houghton, Boston, 1983.
 14. Stewart- E.W., *The human bond*, New York, John Wiley and Son, 1978.
 15. Cohen, Albert, *the Sub-culture, Delinquent boys*, N.Y., Free Press, 1955.
 16. George, Alundberg- *Social, Research*, Longrans Green-Co, (New York), 1945.
 17. Weher, M., *Theoryt of Social Economic Organization*, the Free Press, New York, 1966.
 18. Hyman *Social Surrey and Design*, New York, 1955.
 19. *Handbook of Household Surreys*, United Nations, New York, 1964.
 20. Hanson, D.L.A., *Text Book of Economics-* Macdonald and Evans Press, London, 1983.

المصادر

المصادر

الكتب

- ١- احمد محمد كريز-الرعاية الاجتماعية للأحداث الجانحين-مطبعة الإنشاء-دمشق-سنة ١٩٨٠،
- ٢- احمد عبد العزيز الألفي-مساهمة الجمهور في معاملة المذنبين المفرج عنهم-المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي-ليبيا-،١٩٧١
- ٣- د. إحسان محمد الحسن-الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي-دار الطليعة للطباعة والنشر-بيروت، ١٩٨٦
- ٤- د. أبو المعاطي، حافظ أبو الفتوح-شرح القانون الجنائي المغربي-القسم العام-الطبعة الثانية-مطبعة النجاح الجديدة-الدار البيضاء-،١٩٨٤
- ٥- د. إدريس الكناني-ظاهرة انحراف الأحداث-الطبعة الأولى-مطبعة التوصية-الرباط-،١٩٧٦
- ٦- أوجست ايكورن-ترجمة سيد محمد غنيم-الشباب الجامح-دار المعارف-القاهرة، ١٩٥٤،
- ٧- احمد عزت-أصول علم النفس-ط١٠-المكتبة العربية للطباعة والنشر-الإسكندرية-،١٩٧٦
- ٨- د. إحسان محمد الحسن، د. عبد المنعم الحسني-طرق البحث الاجتماعي-دار الكتب للطباعة والنشر-جامعة الموصل-،١٩٨١
- ٩- د. احمد عيادة سرحان-مقدمة في الإحصاء الاجتماعي-جزء أول-الدار القومية-القاهرة-،١٩٦٣
- ١٠- د. إحسان محمد الحسن، د. فوزية العطية-الطبقيّة الاجتماعية-مطبعة جامعة الموصل-الموصل-،١٩٨٣
- ١١- جاشول برتول-الحرب والمجتمع-ترجمة عباس الشرييني-دار الطليعة للطباعة والنشر-بيروت ١٩٨٢.

- ١٢- د. حامد عمار-المنهج العلمي في دراسات المجتمع-مكتبة القاهرة الحديثة-
١٩٦٤،
- ١٣- حيدر عبد الحميد احمد رشوان-ميادين علم الاجتماع ومناهج البحث العلمي،
الهيئة المصرية العامة للكتاب-الإسكندرية-،١٩٧٧
- ١٤- د. رمسيس بهنام-علم الإجرام-الطبعة الثالثة-مطبعة دون يوسكو-
الإسكندرية-،١٩٧٠
- ١٥- د. رؤوف عبيد-مبادئ علم الإجرام-الطبعة الثالثة-دار الفكر العربي-القاهرة-
١٩٧٤.
- ١٦- د. زيدان عبد الباقي-قواعد البحث الاجتماعي-مطبعة السعادة-ط٣-القاهرة-
١٩٨٠.
- ١٧- د. سعد المغربي-انحراف الصغار-دار المعارف-القاهرة سنة ١٩٦٠
- ١٨- طه أبو الخير-منير العصرة-انحراف الأحداث في التشريع العربي والمقارن-
منشأة المعارف-الإسكندرية-١٩٦١.
- ١٩- د. عبد الباسط محمد الحسن-أصول البحث الاجتماعي-ط٥-القاهرة-١٩٧٥.
- ٢٠- عمر محمد التومي الشيباني-الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب-دار
الثقافة-بيروت-،١٩٧٣
- ٢١- عبد الفتاح عثمان-خدمة الفرد والمجتمع المعاصر-ط٢-مطبع الانجلو
مصرية-القاهرة-،١٩٧١
- ٢٢- عبود السراج-علم الإجرام وعلم العقاب-ط١-جامعة الكويت-الكويت-،١٩٨١
- ٢٣- عبد الجبار عريم-الطرق العلمية الحديثة في إصلاح وتأهيل المجرمين
والجانحين-مطبعة المعارف-بغداد-،١٩٧٥
- ٢٤- د. عبد الباسط محمد الحسن-أصول البحث الاجتماعي-الأسس
والاستراتيجيات-مكتبة الانجلومصرية-القاهرة-سنة ١٩٧١.

- ٢٥- د. قباري محمد إسماعيل-مناهج البحث في علم الاجتماع-دار المعارف-الإسكندرية-، ١٩٨١
- ٢٦- محمد سلمان العطار-الرعاية الاجتماعية ومعاملة المذنبين في ضوء المفاهيم الحديثة-بغداد-، ١٩٨٦
- ٢٧- د. مأمون محمد سلامة-أصول علم الإجرام وعلم العقاب-دار الفكر العربي-القاهرة-، ١٩٧٩
- ٢٨- د. محمد الجوهري-طرق البحث الاجتماعي-ط١-مطبعة المجد بمصر-القاهرة-، ١٩٧٨
- ٢٩- محمد طلعت عيسى-تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية-مكتبة القاهرة الحديثة-، ١٩٧١
- ٣٠- د. محمد عوض عبد السلام-الإحصاء في العلوم الاجتماعية-دار المطبوعات الحديثة-الإسكندرية-، ١٩٨٧
- ٣١- محمود عبد الحليم-مناهج البحث العلمي في المجالات التربوية والنفسية-دار المعرفة الجامعية-الإسكندرية-، ٢٠٠٠
- ٣٢- د. محمد أزهر السماك - أصول البحث العلمي - مديرية دار الكتب للطباعة والنشر - جامعة الموصل - ١٩٨٦ .
- ٣٣- محمد طلعت عيسى - البحث الاجتماعي - مكتبة القاهرة الحديثة - القاهرة - ١٩٦٣ .
- ٣٤- د. نجيب اسكندر إبراهيم، وزملائه-الدراسة العلمية للسلوك الاجتماعي-ط٢-القاهرة-مؤسسة المطبوعات الحديثة-، ١٩٦١
- ٣٥- ناهدة عبد الكريم حافظ-مقدمة في تصميم البحوث الاجتماعية-مطبعة المعارف-بغداد-١٩٨١.
- ٣٦- وليم كفار اكسيوس-ترجمة الدكتوراة عنايات زكي محمد-انحراف الأحداث-دار القلم-القاهرة-١٩٦٣.

الدراسات والبحوث

- ١- د. أكرم نشأت إبراهيم-عوامل جنوح الأحداث-بحث منشور في مجلة جنوح الأحداث-سلسلة الدفاع الاجتماعي-المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي-العدد الثالث-الرباط-١٩٨١.
- ٢- إنعام عبد اللطيف الشهابي-الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين الواقع والآفاق-وزارة العمل والشؤون الاجتماعية-المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية-بغداد-١٩٨٧.
- ٣- المملكة العربية السعودية-المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب-رعاية أسر النزلاء كأسلوب في أساليب الرعاية اللاحقة-الرياض-١٩٨٦.
- ٤- إنعام عبد اللطيف الشهابي-قياس كفاءة وفاعلية البرامج الإصلاحية للنزلاء في دائرة إصلاح الكبار-المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية-العراق-بغداد-١٩٨٦.
- ٥- العراق-وزارة الداخلية-مديرية الشرطة العامة-مركز البحوث والدراسات-دور المؤسسة الإصلاحية والرعاية اللاحقة في وقاية المفرج عنهم الشباب من العود إلى الجريمة-إعداد رجاء محمد قاسم-مطبعة الشرطة-بغداد-١٩٨٥.
- ٦- أكرم المشهداني-مشكلة العود إلى ارتكاب الجريمة من قبل المطلق سراحهم-من منشورات مركز البحوث والدراسات-الشرطة العامة-بغداد-١٩٩٧.
- ٧- د. أكرم نشأت إبراهيم-مدخل لدراسة ظاهرة جنوح الأحداث في الدول العربية الخليجية-دراسة مقدمة إلى الحلقة الدراسية رعاية الأحداث الجانحين بالدول العربية الخليجية-سنة ١٩٨٣.
- ٨- عبد الحليم رضا عبد العال-تجارب وخبرات محلية ودولية في الرعاية اللاحقة-المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب-الرياض ١٩٨٦.
- ٩- د. علي محمد جعفر-الأحداث المنحرفون-عوامل الانحراف-المسؤولية الجزائية-التدابير-دراسة مقارنة-ط١-المؤسسة العامة للدراسة والنشر والتوزيع-بيروت ١٩٨٤.

- ١٠- د. عثمان عبد الفتاح-نموذج عربي للرعاية اللاحقة للأحداث في الوطن العربي-المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب-الرياض-، ١٩٨٢
- ١١- فضيلة عبد الرحيم ورضاب عبد الحسين-دور الرعاية اللاحقة في العملية الإصلاحية-وزارة العمل والشؤون الاجتماعية-المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي-١٦-١٧/تشرين ١٩٨٥.
- ١٢- كونجمان شاكرا-تجارب الرعاية اللاحقة في الهند-المركز العربي للدراسة الأمنية والتدريب-الرياض-، ١٩٨٦
- ١٣- د. منير الوتري-الرعاية اللاحقة للنزلاء والمودعين في المؤسسات العقابية-المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية-بغداد-، ١٩٨٣
- ١٤- د. مصباح الخير- دور المؤسسات الإصلاحية في الوقاية من الجريمة - بحث منشور في مجلة المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي - العدد ١٥ - الرباط - ١٩٨٣ .
- ١٥- مجاهدة الشهابي الكتاني - شخصية الجانح - دراسة ميدانية لشخصية الحدث المنحرف في الغرب - مكتبة دار الأمان للنشر والتوزيع - الرباط - ١٩٨٦ .
- ١٦- د. نبيل نعمان-تفسير ظاهرة العود إلى الجريمة بموجب نظرية الوصم الاجتماعي-بحث غير منشور-سنة ٢٠٠٥.
- ١٧- د. يوسف اليأس-تشغيل الأحداث في تشريعات العمل في الدول العربية الخليجية-دراسة مقدمة إلى الحلقة الدراسية لرعاية الأحداث الجانحين بالدول العربية الخليجية-سنة ١٩٨٣.

- ١- اللواء يس الرفاعي-الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والإصلاحية-
المجلة الجنائية القومية-المجلد الثاني عشر-العدد الأول-القاهرة-١٩٦٩.
- ٢- السيد غريب-المتابعة ورعاية الأحداث المغادرين بعد تكوينهم مهنيًا وتربويًا
بالمراكز التربوية-مجلة الأمل-العدد الخامس عشر-تونس-تموز, ١٩٨٧
- ٣- علي فهمي-رعاية المسجونين وأسرههم بجمهورية مصر العربية-المجلة الجنائية
القومية-المجلد السابع عشر-العدد الثالث-القاهرة, ١٩٧٤
- ٤- على عبد الرزاق جلبي-أثر الرعاية اللاحقة في سلوك الأحداث المفرج عنهم-
دراسة ميدانية-المجلة الجنائية القومية-المجلد السادس عشر-العدد الأول-مارس
١٩٧٣.
- ٥- د. مازن بشير-دور الرعاية اللاحقة في تحصين الأحداث من العود إلى
الانحراف-مجلة العلوم الاجتماعية-العدد العاشر-تشرين أول-بغداد-١٩٩٨.
- ٦- مجلة العلوم التربوية والنفسية-الجمعية العراقية للعلوم التربوية والنفسية-العدد
الحادي عشر-, ١٩٨٨
- ٧- يس الرفاعي-الإدارة العقابية الحديثة-مجلة السجون-العدد الأول-يناير ١٩٥٥.

المعجم اللغوي

- ١- ابن منظور-لسان العرب-المجلد الثاني-مادة (حدث).

- ٢- احمد زكي بدوي-معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية-مكتبة لبنان-بيروت
١٩٧٧.
- ٣- د. إبراهيم مذكور-معجم العلوم الاجتماعية-الهيئة المصرية العامة للكتاب-
القاهرة-سنة ١٩٧٥.
- ٤- لويس معلوف-المنجد-ط١٢-المطبعة الكاثوليكية-بيروت ١٩٥١.

القوانين

- ١- قانون رعاية الأحداث رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٣.
- ٢- قانون المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي رقم (١٠٤) لسنة ١٩٨١.
- ٣- وزارة العدل-قانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٢.

الاطاريح والرسائل الجامعية

- ١- راهبة عباس العادلي-تقويم الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين المطلق سراحهم
في ضوء وأهدافها-رسالة ماجستير غير منشورة-كلية التربية-جامعة بغداد-
١٩٨٨.

المصادر باللغة الانكليزية:

1. Moser, C.A., Survey Methods in social Investigation, Heinemann, London, 1967.
2. Festinger L. and Katz, D. Research Methods in the Behavioral Sciences, Staples Press, London, 1954.
3. Harding, Elaine H. and Others, Project after Care: Follow up to Residential Treatment, Behavioral Disorder, VoL.4, No.1, 1978.
4. Trojarowie Z, Robert G., Juvenile Delinquency: Concept and Controls, Snd. (Snd) Engle wood Cliffs, Prentice-Hall Tnc., New Jersey, 1978.
5. Diazshris, M., Institutional and after-care Programs for Juvenile Delinquents- Social Deferee, VoL.9, No.34, 1973.
6. Gybalska, Henry Ka Vellard: An after care experiment in Poland, International Journal of Offereder Therapy, VoL.11, No.2, 1967.
7. Pratt, Henry, Dictionary of Sociology, N.Y., 1944.
8. Paul-Tappan, Contemporary Correction, Megraw-Hill, Inc., New York, 1951.
9. Moser, C.A., Survey Methods in social Investigation, London, Routledge and Kegan Paul, 1978.
10. Ibid.

-
11. Dandurand, Yvon: Training school wards running away from after-care placement, *Canadian Journal of Criminology and Corrections*, VoL.17, No.4, 1975.
 12. Mc Michael, Paquita, After-care family relationship and reorientation in a Scottish approved school, *British Journal of Criminology*, VoL.14, No.3, 1974.
 13. Martin Haskell and Lewis Yablonski, *Criminology, Crime and Criminality*, 3rd ed., Houghton, Boston, 1983.
 14. Stewart- E.W., *The human bond*, New York, John Wiley and Son, 1978.
 15. Cohen, Albert, *the Sub-culture, Delinquent boys*, N.Y., Free Press, 1955.
 16. George, Alundberg- *Social, Research*, Longrans Green-Co, (New York), 1945.
 17. Weher, M., *Theoryt of Social Economic Organization*, the Free Press, New York, 1966.
 18. Hyman *Social Surrey and Design*, New York, 1955.
 19. *Handbook of Household Surreys*, United Nations, New York, 1964.
 20. Hanson, D.L.A., *Text Book of Economics-* Macdonald and Evans Press, London, 1983.

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بغداد

كلية الآداب / قسم الاجتماع

استمارة استبيانية حول دور الرعاية اللاحقة في إصلاح الأحداث الجانحين ((دراسة ميدانية في مدينة بغداد))

أشرف

د.نبيل نعمان إسماعيل

أعداد

الطالب/ جميل حامد عطية

رقم الاستمارة:-

مكان المقابلة:-

تاريخ المقابلة:-

ملاحظة/ أن المعلومات التي سوف نستلمها من المبحوثين هي لأغراض البحث فقط

استمارة الاستبيان

البيانات الأولية

١. العمر () سنة
٢. التحصيل الدراسي ()
٣. الحالة الاجتماعية: متزوج () أعزب () مطلق () أرمل ()
٤. المهنة ()
٥. الدخل: يفيض عن الحاجة: () يسد الحاجة () يقل عن الحاجة ()
٦. محل الولادة: ريف () حضر ()
٧. محل الإقامة: ريف () حضر ()
٨. نوع الجنحة:
٩. مدة الحكم: () سنة
١٠. عائلية السكن: ملك () أيجار ()

البيانات الاختصاصية

١١. الوالدان على قيد الحياة: الوالد () والوالدة ()
١٢. طبيعة العلاقة بين الوالدين: جيدة () اعتيادية () سيئة ()
١٣. إذا كانت العلاقة سيئة ماهي الأسباب؟
- أ- الطلاق ب- الزواج بثانية ج- سوء معاملة الزوج د- لأسباب مادية ح- أخرى تحدد
١٤. العلاقة مع الأخوان في الأسرة: جيدة () اعتيادية () سيئة ()
١٥. الوضع الاقتصادي للأسرة: جيد () متوسط () ضعيف ()
١٦. المشكلات التي تعاني منها أسرتك:
- أ- ضعف الحالة المادية .
- ب- خلافات عائلية .
- ج- أخرى تحدد .
١٧. هل تمت زيارة أسرتك لك قبل انتهاء مدة إيداعك في مدرسة التأهيل؟ نعم () لا ()
١٨. هل تم إعادة العلاقة مع الأسرة قبل خروجك من مدرسة التأهيل؟ نعم () لا ()
١٩. هل تم توثيق العلاقة بينك وبين أسرتك؟ نعم () لا ()

٢٠. في حال رفض الأسرة لك، هل تمت مساعدتك في الحصول على سكن؟ نعم () لا ()
٢١. هل قدمت لك منحة مادية من قبل المؤسسة؟ نعم () لا ()
٢٢. هل تم إرشادك لمواجهة متطلبات الحياة الجديدة؟ نعم () لا ()
٢٣. هل تمت مقابلتك قبل إطلاق سراحك؟ نعم () لا ()
٢٤. هل تمت مساعدتك وتوجيهك في كيفية اتخاذ القرارات لما يناسبك بعد الخروج من مدرسة التأهيل؟ نعم () لا ()
٢٥. هل تمت مساعدتك في حل بعض المشكلات التي واجهتك؟ نعم () لا ()
٢٦. هل تمت مساعدتك في تأمين الوثائق الشخصية؟ نعم () لا ()
٢٧. هل تمت زيارتك بين فترة وأخرى؟ نعم () لا ()
٢٨. هل تمت مساعدتك على مواصلة الدراسة؟ نعم () لا ()
٢٩. هل تم متابعة سيرتك الدراسية؟ نعم () لا ()
٣٠. هل تم توفير المستلزمات الدراسية مثل القرطاسية والملابس؟ نعم () لا ()
٣١. هل تم تأهيلك مهنيا داخل المؤسسة؟ نعم () لا ()
٣٢. هل تمت مساعدتك في الحصول على عمل؟ نعم () لا ()

٣٣. إذا كان الجواب بنعم فهل طبيعة العمل تتلاءم مع التدريب الذي تدرسته داخل المؤسسة؟

ملائم () غير ملائم ()

٣٤. هل تم توثيق العلاقة بينك وبين أصدقائك؟ نعم () لا ()

٣٥. مدى المتابعة التي تقوم بها المؤسسة لطبيعة علاقتك مع الأصدقاء:

جيدة () اعتيادية () سيئة ()

٣٦. هل قدمت لك نصيحة بترك احد أصدقائك؟ نعم () لا ()

٣٧. إذا كان الجواب بنعم فمن هو الذي قدم النصيحة؟

أ-الاسرة •

ب-المدرسة •

ج-الأصدقاء انفسهم •

٣٨. أي ملاحظات تقدمها لتطوير برنامج الرعاية اللاحقة:

بسم الله الرحمن الرحيم

دائرة أصلاح الإحداث
اللجنة الفنية

دراسة حالة للمشمولين بالرعاية اللاحقة

- ١ - الاسم الثلاثي:
- ٢ - الموالي:
- ٣ - رقم الدعوى وتاريخها:
- ٤ - مدة الحكم:
- ٥ - المادة القانونية:
- ٦ - اسم المحكمة:
- ٧ - تاريخ الدخول للقسم:
- ٨ - تاريخ التخلية:
- ٩ - تاريخ الإفراج الشرطي:
- ١٠ - التحصيل الدراسي:
- ١١ - المهنة قبل دخوله القسم:
- ١٢ - الحالة الاجتماعية:
- ١٣ - ملخص الجريمة التي ارتكبها:

١٤- هل لدى الحدث دعاوي أخرى:
١٥- هل لديه عائلة صالحة لإيوائه بعد إطلاق سراحه:

١٦- العمل الذي يرغب به بعد خروجه من القسم:

١٧- الدورات التأهيلية التي اجتازها:

١٨- عنوان السكن الكامل:

١٩- تاريخ بدء برنامج الرعاية اللاحقة:

٢٠- نوع الرعاية اللاحقة المقترحة:

- أ- الرعاية أثناء وجوده في القسم.
- ١- هل وضع في جناح خاص وتاريخه.
 - ٢- هل منح إجازة منزلية إضافية خلال فترة الرعاية .
 - ٣- هل كلف بأعمال داخلية أو خارجية لإعادة ثقته بنفسه تذكر.

ب- البرنامج المقترح بعد إطلاق السراح.

مصادقة مدير القسم

الباحث الاجتماعي المختص

ABSTRACT

Juvenile care has occupied special importance in social care programs which developed and developing society seek to achieve as they represent future and care for them and protect them is consider secure the future of these society and enhance their safety . They are important power in the society as they are on tureshold at the beginning of taking great responsibility. They are real treasure of the society and most active element in change social status for test.

This study aim to explain later convicted juvenile care after they were released in rehabilitation schools through identity the I hind of deliugent and social, cultural and health background and family state of delinquent as well as professional and economical status.

This study developed on several curriculums such as historical curriculum comparative curriculum, social inventory curriculum, use of statistical methods.

The study is consisted of two aspects: First is theoretical includes four chapters and field aspect which include three chapters, the two aspects complete each other.

Study results, we recommend the following:-

1-reconsider the aftercare program and all share, whether physical or administrative or legal, to be integrated program of the parties and the possibilities of workers and resolutions supporting it.

2-need to follow up and working in the accounting program and aftercare this month and be followed by immediate accounting.

3-establishment of a body called the aftercare and be responsible for keeping pace with the aftercare and accurately.

4-establishment of a fund to assist the criticism released material and the works in this fund within a rolling credit and, according to the project posed by the beneficiary.

5-Establishment workshops belonging to the Ministry of Labor and Social Affairs in order to receive the released energy to be productive for this workshop.

6-for further studies in the care of juveniles and the need to study the experiences of Arab and international for use in Iraqi experience whether at the level of workers and any researchers or other mechanism at work in the program.

**The role of Aftercare in
Restore indigent juvenile.
(Field study in Baghdad city)**

**To the council of college of arts -University
of Baghdad As A partial Fulfillment to the
Requirements of master Degree Arts of
sociology.**

**Athesis submitted by
Jamil -H- Atea**

**Supervise by
Dr. Nabeel Numan Ismail.**

1428 H.

2007 M